

جامعة الجزائر (1)
كلية العلوم الإسلامية
قسم العقائد والأديان

تعقبات المحافظ ابن حجر الحديثية في "فتح الباري" على الإمام
الكرماني في شرحه لصحيح البخاري (جمع ودراسة)

مذكرة لنيل درجة الماجستير في العلوم الإسلامية
تخصص : كتاب و سنة

إشراف الدكتور
محمد عبد النبي

إعداد الطالب
زوادين محمد

اللجنة المناقشة:

الدكتور: رضا بوشامة رئيسا

الدكتور: عز الدين روان مقررا

1433-1434هـ/2012-2013م

بسم الله الرحمن الرحيم

الإهداء

أهدي هذا البحث المتواضع لوالدي الكريمين

وعمتي العزيزة

ومشايخي الفضلاء

وإخواني الكرماء، وسجرائي الأعزاء

ولكل من تربطني به رحم العلم

الشكر

بعد شكر الله ﷻ ونزولا عند قوله ﷺ ((من لم يشكر
الناس لم يشكر الله)) فإني أقدم بالشكر الجزيل والثناء
الجميل لمن شجعني لإتمام هذه الأطروحة على رأسهم والذي
وعمتي وخاصة أصحابي وكذا أشكر أستاذي الدكتور
محمد عبد النبي على تفضله في قبول الإشراف على هذه
الرسالة والشكر موصول إلى لجنة المناقشة على قبولها

المقدمة :

إن الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمدا عبده ورسوله.

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تَقَاتِهِ ۖ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُمْ مُسْلِمُونَ﴾⁽¹⁾

﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً ۚ وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ ۖ وَالْأَرْحَامَ ۚ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا﴾⁽²⁾

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا ﴿٧٠﴾ يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ ۗ وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا﴾⁽³⁾

أما بعد : فإن خير ما صرفت فيه نفائس الأيام، وأعلى ما خصّ بمزيد الاهتمام الاشتغال بالسنة النبوية الشريفة، المتلقاة عن خير البرية نبينا محمد ﷺ، وتتمثل مكانتها من حيث كونها المصدر الثاني للتشريع في الإسلام، فاستحقت بذلك اهتمام علماء الحديث على مرّ العصور والأزمان، واختلاف الأماكن والبلدان، جمعا وتحقيقا وشرحا، ومما قدره الله ﷻ في خلقه أن جعل الأمم متفاضلة فيما بينها، وخصّ هذه الأمة بالخيرية فقال تعالى ﴿كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ﴾⁽⁴⁾، كما خصّها بخصيصة الإسناد كذلك؛ فما من أمة إلا وانقطع السند بينها وبين أنبيائها ورسولها إلا أمة محمد ﷺ فقد أبقي الله سندها متصلا بنبيها ﷺ، ولا ريب أن من أهم الكتب المسندة المبوبة كتاب "الجامع الصحيح" لأبي عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري (ت 256 هـ) رحمه الله، وقد تلقت الأمة بالقبول وخصته بالمزايا من بين

(1) سورة آل عمران، الآية : (102).

(2) سورة النساء، الآية : (1).

(3) سورة الأحزاب، الآية : (70، 71).

(4) سورة آل عمران، الآية : (110).

دواوين الإسلام؛ فلم يحض كتاب _بعد كتاب الله ﷻ_ بالعناية والاهتمام من قبل المسلمين على اختلاف طبقاتهم وتباين مذاهبهم، كما حظي به صحيح البخاريّ سماعاً ورواية، وحفظاً وشرحاً لأحاديثه، واختصاراً وتجريداً لأسانيده.

وقد تصدى لشرحه الحافظ أبو الفضل شهاب الدين أحمد بن عليّ الشهير بابن حجر العسقلاني (ت 852 هـ) _رحمه الله_، بما حباه الله ﷻ من سعة العلم وقوة الحفظ، ودقة الفهم وبراعة الاستنباط والاستدلال، إلى أن انتهى منه في أوّل يوم من رجب سنة (842 هـ) وسماه "فتح الباري بشرح صحيح البخاري"، فصار شرحه من أنفس الشروح وأشهرها وأكثرها تداولاً بين الأوساط العلمية من علماء وطلبة علم إلى يوم الناس هذا وتتجلى القيمة العلمية للكتاب عند العلماء من قول الإمام الشوكاني (ت 1250 هـ) _رحمه الله_ لما طُلب منه أن يشرح صحيح البخاري، فأجاب قائلاً بالحديث المشهور : (لا هجرة بعد الفتح)⁽¹⁾.

ونجد أن الحافظ ابن حجر اعتمد في مصنّفه على كمّ زاخر من الشّروح ممّن سبقه من العلماء، ومن بينها شرح الإمام محمد بن يوسف الكرمانى (ت 786 هـ) _رحمه الله_ المسّمى "الكواكب الدراري في شرح صحيح البخاري"، قال عنه الحافظ ابن حجر : (إنّه مفيد على أوهام فيه في النقل؛ لأنّه لم يأخذه إلّا من الصحف)⁽²⁾، ولا شكّ في أنّ الكتاب عمدة لمن جاء بعده؛ وقد لاحظت أنّ الإمام الكرمانى كان محلاً واضحاً للنقد عند الحافظ ابن حجر في مواضع كثيرة ومواضيع متنوعة، مبيناً أوهامه لاسيّما فيما يتعلّق بعلم الحديث وبالصحّيح نفسه واقتصرت في هذه الدّراسة على التعقّبات التي لها علاقة ببيان مناسبة الأحاديث التي في كلّ باب لما ترجم عليه، ومطابقتها بما عقد له وأشار إليه واختيارات الإمام البخاري في ذلك، وبما له علاقة بعلوم الإسناد من وصل المعلّقات والمتابعات التي أوردها الإمام البخاري في صحيحه وضبط أسماء الرّواة وتسمية المبهمات ... ونحوها.

وقد تحصّل لي بالتّبع والاستقراء جمع عددٍ لا بأس به من تلك التعقّبات، ولما تدبّرت

(1) يعنى بذلك "فتح الباري" للحافظ ابن حجر، انظر : فهرس الفهارس (323/1).

(2) الدّرر الكامنة (311/4).

المادة العلمية المجموعة وجدّتها قابلة للتّصنيف والتّبويب، فاستخرت الله ﷻ في جعله موضوع أطروحة الماجستير معنونا إياه ب: (تعقّبات الحافظ ابن حجر الحديثيّة في "فتح الباري" على الإمام الكرمانى في شرحه لصحيح البخارى).

أهمّية الموضوع :

يمكن أن أبرز أهمّية هذا الموضوع في النّقاط التّالية :

- 1_ إنّ الناظر في مصنّفات الحافظ ابن حجر وبخاصّة الحديثية منها يجد عليها لمسة التّعقب على المصنّفين، وهذا من أعظم آثار التّحقيق لدى المصنّف، وفي هذه الدّراسة محاولة لاستخراج وجمع ذلك الجهد العلميّ الذي بذله الحافظ ابن حجر في تعقّبه الإمام الكرمانى من خلال كتابه "فتح الباري"، والذي أمضى في تصنيفه أكثر من عشرين سنة.
- 2_ المكانة العلميّة الحديثيّة التي تهيّأت للحافظ ابن حجر -رحمه الله- حيث يعتبر من أشهر علماء الأئمة الإسلامية الذين خدموا السنّة النبويّة، وأسهموا في الدّب عنها حتى أطلق عليه لقب "شيخ الإسلام" و"الحافظ".
- 3- أن المرء مهما بلغ من العلم فإن الزلل والوهم لازم فيه، ولكن المذموم الانتصار للرجال وآرائهم دون النظر لموافقتهم للحق أو مخالفتهم له.
- 4- احتوى هذا الشرح على فوائد حديثية متنوعة.

أسباب اختيار الموضوع :

- لقد دفعني إلى اختيار هذا الموضوع والتّحمّس لإنجازه أسباب أذكر منها ما يلي :
- 1_ خدمة الثّراث الإسلامي، باعتبار أنّ هذه الدّراسة هي محاولة لسدّ مواضع الأوهام والنّقص التي قد يقع فيها الإمامان الحافظ ابن حجر والكرمانى.
 - 2_ كون موضوع البحث متعلّقاً بالحديث النبوي الشّريف، وشرف البحث بشرف موضوعه.
 - 3_ القيمة العلميّة التي حظي بها كتاب "فتح الباري" عند أهل العلم.
 - 4_ الدّربة على فهم كلام الأئمة في هذا الشأن، ومحاولة تطبيقه بشكل صحيح.
 - 5_ الوقوف على مثل هذه التعقّبات تفيد طالب العلم في أخذ الأدب عن أهل العلم في طريقة ردودهم وانتقاد بعضهم البعض.

أهداف الدّراسة :

- 1_ إضافة جديدة للمكتبات الإسلامية.
- 2_ التمكين من محاولة دراسة منهج عام لتعقبات الحافظ ابن حجر على الإمام الكرمانى.
- 3_ الوصول إلى خلاصة القول في المسائل التي تعقب فيها الحافظ ابن حجر الإمام الكرمانى وبيان وجه الصّواب فيها.

إشكالية الموضوع :

تكمن إشكالية الموضوع في محاولة الإجابة عن الأسئلة التّالية :

- 1_ هل استفاد الحافظ ابن حجر في شرحه لصحيح البخاري من كتاب الإمام الكرمانى؟.
- 2_ وما هي المسائل التي كانت مجالاً للتعقب من طرف الحافظ ابن حجر على الإمام الكرمانى؟ وهل كانت تلك التعقبات نقداً مطلقاً، أم تنوّعت؟.
- 3_ وما هو منهج الحافظ ابن حجر في تعقباته: هل كان يستقرئ جميع أقوال الإمام الكرمانى ويحلّلها قبل أن ينتقدها، أو أنه يلخصها وينقل معناها ثم ينتقدها، أو كان يقارن بينها ليرجح بعضها على بعض؟، هذه بعض الإشكالات التي تحاول هذه الدّراسة بيانه.

الدّراسات السّابقة :

إنّ الدّراسات المتعلّقة بالحافظ ابن حجر و كتابه "فتح الباري" كثيرة وقد تنوّعت في مجموعها؛ فمنها ما عالج الجوانب الفقهيّة، ومنها ما اختصّ بالجانب العقديّ، ومنها ما اختصّ بالجانب الحديثيّ... إلخ، وأمّا موضوع تعقّبات الحافظ ابن حجر الحديثية في "فتح الباري" على الإمام الكرمانى في شرحه لصحيح البخاري كدراسة مستقلة فهذا ممّا لم أقف عليه في مواضيع الباحثين قبل هذا العمل، والله أعلم.

وهذه بعض الرسائل و الكتب العلمية المتعلّقة بالحافظ ابن حجر و كتابه "فتح الباري" :
أ_ تعقّبات الحافظ ابن حجر في كتابه "الإصابة" على الحافظ ابن عبد البر في كتابه "الاستيعاب" من بداية الكتاب إلى نهاية حذف العين، وهي رسالة ماجستير نوقشت في كلية الشريعة بالجامعة الأردنية، من إعداد : عبد الرحمان محمد عبد مشاقبة.

بـ تعقّبات ابن حجر في كتاب "الإصابة" على ابن عبد البر في استيعابه، وهي رسالة ماجستير نوقشت في كلية الشريعة بجامعة الجزائر، من إعداد : إبراهيم عزّوز.

تـ تعقّبات الحافظ ابن حجر في "فتح الباري" على الحافظ ابن عبد البر، وهي رسالة ماجستير نوقشت في كلية الشريعة بالجامعة الأردنية، من إعداد : فاطمة علي حسن الحتاوي.

ثـ تجريد أسماء الرّواة الذين تكلم فيهم الحافظ ابن حجر في "فتح الباري" (دراسة مقارنة مع تهذيب التهذيب)، إعداد : نبيل بن منصور البصارة.

جـ استدراكات الحافظ ابن حجر الحديثية في "فتح الباري" من الكتب التالية : بدء الوحي والإيمان والعلم (دراسة تحليلية)، من إعداد الطالبة : هدى بنت محمد عبد الرحمان آل الجبار.

حـ تراجمات ابن حجر في "فتح الباري" للشيخ مشهور حسن سلمان.

خـ توجيه القاري إلى القواعد والفوائد الأصولية والحديثية والإسنادية في "فتح الباري" للشيخ الأستاذ حافظ ثناء الزاهدي.

دـ غبطة القاري ببيان إحالات فتح الباري، للشيخ صفاء الضوي أحمد العدوي.

وـ معجم مصنفات الواردة في فتح الباري، للشيخ مشهور حسن سلمان.

المنهج المتّبع :

يخدم موضوع بحثي ثلاثة مناهج من المناهج العلميّة الحديثة، وهي :

أوّلا : المنهج الاستقرائي، والذي أسعفني في تتبّع كلّ المواضيع التي تعقب فيها الحافظ ابن حجر على الإمام الكرمانيّ، وأمّا ما كان فيه موافقا أو مستفيدا ممّا ذكره فإنّي لا أقيّده لكونه خارجا عن نطاق الدّراسة.

ثانيا : المنهج الوصفي، والذي أسخدمه في تحليل التعقّبات التي هي محلّ الدّراسة من خلال الوقوف على مصادر المعلومات التي ذكرت فيها تلك التعقّبات.

ثالثا : المنهج المقارن، وبه استعنت على مقارنة أقوال الإمامين بعضها ببعض لمعرفة محلّ النزاع بينهما، ثم بعد ذلك الرّجوع إلى بقيّة المؤلفات الأئمة في شروح صحيح البخاري وغيرها من كتب التّواريخ والجرح والتعديل ونحوها، في محاولة للتّرجيح بين القولين إن استطعت إلى ذلك سبيلا.

منهجية البحث :

لقد سرّْتُ في بحثي هذا وفق الخطوات المنهجية التالية :

1_ قمت بالاستقراء والتتبّع من كتاب "فتح الباري" للحافظ ابن حجر، كل المواطن التي ذكر فيها الإمام الكرمانى بالاسم الذي اشتهر به "الكرمانى"، استقراء حاسوبيا مستعينا ببرنامج المكتبة الشاملة، ثم تلاه الاستقراء والتتبّع بالقراءة في "فتح الباري" لتأكّد من تلك المواضع والوقوف على مواضع أخرى قد تفوتني في المرحلة الأولى.

2_ دَوّنت رقم الجزء والصفحة لكل تلك المواضع التي ذكر فيها الإمام الكرمانى و كلامه من كتابه "فتح الباري"، ثم تأكّدت من كونها تعقّباً على الإمام الكرمانى؛ لأستثني من ذلك ما كان فيه الحافظ ابن حجر موافقاً للإمام الكرمانى أو مستفيداً منه أو ناقلاً عنه، و كنت أتأكّد في كلّ مرّة من صحّة النّقل بالرجوع إلى كتاب "الكواكب الدّراري".

3_ اعتمدت في قراءة "فتح الباري" على النّسخة التي نشرتها مطبعة دار طيبة بالرياض وهي طبعة جديدة مصحّحة ومقابلة على طبعة بولاق الميرية، بترقيم الأستاذ محمد فؤاد عبد الباقي -رحمه الله-، واعتمدت في قراءة "الكواكب الدّراري" في شرح صحيح البخاري" على النّسخة التي نشرتها دار إحياء التراث العربي ببيروت-لبنان-، وعنوّن في صفحة التّجليد بـ: "البخاري بشرح الكرمانى".

4_ تدبّرت تلك التعقّبات المتعلّقة بالتّراجم والأبواب، وعلوم الإسناد، وقمت بتصنيفها في مجموعات بحسب المواضيع، و كلّ مجموعة إلى أنواع كثيرة عنونتها بحسب اصطلاحات أهل الفنّ، و كلّ ذلك مبين في خطّة البحث.

5_ جعلت للبحث : مقدّمة علمية عرّفت فيها بالموضوع إجمالاً، وبيّنت أهمّيته وأسباب اختياره وأهداف دراسته، وطرحت عدّة تساؤلات سأحاول الإجابة عنها في البحث، ثم ذكرت بعض الدّراسات السابقة حول موضوع بحثي، ثم بيّنت المنهج الذي اتّبعته، وشرحت الخطوات المنهجية التي سلكتها مع ذكر الخطّة المتّبعة في البحث، و وضعت قائمة لعناوين بعض الكتب التي اختصرتها؛ لكثرة الرجوع إليها في هذا البحث وبخاصة كتب التّراجم؛ لئلا أثقل الحاشية وأرفقت معها دلالات بعض الرّموز مستعملة في البحث.

6_ ثم قسمت البحث إلى ثلاثة فصول : أمّا الفصل الأول فقد خصّصته للتعريف بمصطلح

التعقيب لغة واصطلاحاً وبيان محترزاته، ولترجمة كل من الإمامين ابن حجر والكرماني مبرزاً أهم المحطات من حياتهما، وللتعريف بكتاب "فتح الباري"، وقد وقع لي هذا الفصل في أربعة مباحث، وأما الفصل الثاني المتعلق بالتعقبات في التراجم والأبواب احتوي على كل ما تعقب فيه الحافظ ابن حجر الإمام الكرماني مما له علاقة بهذا الفصل، وقد حصل لي من أجناس تلك التعقبات مبحثين، وتحت كل مبحث تندرج أنواع مختلفة من تلك التعقبات وأما الفصل الثالث المعنون بـ: التعقبات في علم الإسناد، هو ثمرة ما خلص إليه استقرائي مما تعقبه الحافظ ابن حجر على الإمام الكرماني، وقد وقع لي هذا الفصل في مبحثين أيضاً وتحت كل مبحث أنواع كثيرة ومختلفة من تلك التعقبات.

6_ أذكر أولاً : نص الحديث عند الإمام البخاري، وقد أقتصر على السند فقط حسبما يقتضيه موضوع التعقب، ثم قول الإمام الكرماني في المسألة، ثم قول الحافظ ابن حجر وتعقبه.

7_ حرصت على نقل كلام الحافظ ابن حجر بالنص في كل موضع، وكذا نقله كلام الإمام الكرماني عند تعقبه دون تصرف ليقف القارئ عليها، إلا إذا دعت الحاجة إلى تجزئة كلامه لطول النص أو تداخله بحيث يصعب نقله كاملاً، كما أنني أشير إلى موضع كلام الإمام الكرماني من شرحه بذكر الجزء و الصفحة.

8_ جعلت : الأحاديث بين قوسين مزدوجين (())، وأقوال العلماء بين قوسين منفردين ()، وأما عناوين الأبواب و الكتب فبين ظفرين " " .

9_ عزوت الآيات إلى مواضعها من المصحف الشريف برواية حفص عن عاصم بذكر السورة ورقم الآية في الحاشية .

10_ خرجت الأحاديث والآثار الواردة في الرسالة بعزوها إلى كتب السنة المعروفة كالصحيحين والسنة الأربعة والمسانيد، محاولاً قدر الإمكان أن أقتصر على القدر الضروري تفادياً لتطويل الكتاب، وأرفق الأحاديث في الأكثر إن لم يكن في الصحيحين أو أحدهما بحكم العلماء تصحيحاً أو تضعيفاً.

11_ وثقت النقول الواردة عن العلماء من مصادرها الأصلية ما أمكن ذلك، ولعل بعضها لم أجد لها مرجعاً أو ضاق الوقت للرجوع إليها أو غير ذلك من الأعذار، وحسبي أنني بحثت واجتهدت.

- 12_ ترجمتُ للأعلام الوارد ذكرهم في البحث، مقتصرًا على مَنْ عليهم مدارات التعقّب.
- 13_ عزّفت بعض المصطلحات الحديثيّة الواردة في البحث.
- 14_ لم أشر إلى الطبقات في الحاشية، ولا إلى اسم المصنّف _ في كتب التراجم خاصّة _ إلاّ في بعض المواضع تفاديًا للتطويل واكتفاءً بفهرس المراجع.
- 14_ ثم ختمت البحث بخاتمة ضمّنتها أهمّ النتائج التي توصلت إليها، وذكرت فيه بعض التوصيات.
- 15_ جعلت فهرسًا عامًا للآيات والأحاديث، و كذا الأعلام، وللمصطلحات الحديثيّة والمراجع، وآخر للموضوعات.
- 16_ وضعت ملخصًا عامًا لما قمت به ضمنته فكرة عامة حول البحث، وذلك باللّغتين: العربيّة والفرنسيّة.
- خطة البحث :**

وقد قسمت البحث في هذا الموضوع إلى : مقدمة، وثلاثة فصول، وخاتمة.

المقدمة :

وذكرت فيها : أهميّة الموضوع، أسباب اختيار الموضوع، أهداف الدّراسة، إشكالية الموضوع، الدّراسات السّابقة، المنهج المتّبع، منهجيّة البحث.

الفصل الأول : مفهوم التعقّب، وترجمة الإمامين ابن حجر والكرمانى

والتّعريف بكتاب "فتح الباري"

المبحث الأول : مفهوم التعقّب

المطلب الأول : التعقّب في اللّغة

المطلب الثاني : التعقّب في الاصطلاح

المبحث الثاني : نبذة مختصرة عن ترجمة الحافظ ابن حجر

المطلب الأول : حياته الشخصيّة

المطلب الثاني : حياته العلميّة

المطلب الثالث : وفاته وآثاره العلميّة

المبحث الثالث : نبذة مختصرة عن ترجمة الإمام الكرمانى

المطلب الأول : حياته الشخصية

المطلب الثانى : حياته العلمية

المطلب الثالث : وفاته وآثاره العلمية

المبحث الرابع : التعريف بكتاب فتح البارى شرح صحيح البخارى

المطلب الأول : تسميته، زمن وسبب تأليفه

المطلب الثانى : طريقة تأليفه ومنهجه المتبع فى الشرح

المطلب الثالث : القيمة العلمية للكتاب

الفصل الثانى : التّعقبّات فى التّراجم و الأبواب

المبحث الأول : التّعقبّات الرّاجعة إلى معنى الترجمة و مناسبة الحديث لها

المطلب الأول : بيان معاني بعض ألفاظ التّراجم

المطلب الثانى : بيان وجه مناسبة الحديث للترجمة

المطلب الثالث : بيان احتمال الرّاجح فى مناسبة الحديث للترجمة

المبحث الثانى : التّعقبّات الرّاجعة إلى اختيارات البخارى فى تراجمه و مناسبة

الحديث لها

المطلب الأول : بيان دقّة اختيار البخارى لأحاديث الباب

المطلب الثانى : بيان مراد البخارى من تكرير الحديث فى أكثر من موضع

المطلب الثالث : بيان حسن ترتيب البخارى بين أبواب تراجمه

المطلب الرابع : بيان عادة البخارى أن يعقد الباب بلا ترجمة

الفصل الثالث : التّعقبّات فى علم الإسناد

المبحث الأول : التّعقبّات فى الإسناد

المطلب الأول : بيان أنّ المعلّقات و المتابعات البخاريّ موصولة

المطلب الثانى : بيان عادة البخاريّ أن يعطف سنداً على آخر

المطلب الثالث : بيان ما ورد بصورة الإرسال

المطلب الرابع : بيان عادة البخاريّ أن لا يكرّر الحديث في موضعين، إلّا نادرا

المطلب الخامس : بيان ممّا له علاقة بالتّعقّبات في الإسناد

المبحث الثاني : التّعقّبات في معرفة الرّواة

المطلب الأول : بيان الأسماء المهملة التي يكثر اشتراكها، وتعيّن المراد به في الرّواية

المطلب الثاني : تسميّة المبهّم، وتصحيح ما سميّ منه لعدم وجود الدّليل

المطلب الثالث : بيان الاسم الصّحيح من المصحّف، أو المحرّف، أو من جعل اسمه نسبته

...إلى غير ذلك

المطلب الرابع : بيان الضّمائر، وفاعل "قال" إلى من ترجع من الرّواة؟

المطلب الخامس : بيان ممّا له علاقة بالتّعقّبات في معرفة الرّواة

مختصرات الكتاب :

__ أسد الغابة = أُسْدُ الغابة في معرفة الصحابة لابن الأثير.

__ الأعلام = الأعلام قاموس تراجم لأشهر الرّجال والنّساء من العرب والمستعربين والمستشرقين للزركلي.

__ إنباء الغمر = إنباء الغمر بأنباء العمر في التّاريخ لابن حجر.

__ إرشاد السّاري = إرشاد السّاري لشرح صحيح البخاري للقسطلاني.

__ الإصابة = الإصابة في تميّيز الصحابة لابن حجر.

__ الاستيعاب = الاستيعاب في معرفة الأصحاب لابن عبد البر.

__ الانتقاض = انتقاض الاعتراض في الرّد على العيني في شرح البخاري لابن حجر.

__ بغية الوعاة = بغية الوعاة في طبقات اللّغويين والنّحاة للسيوطي.

__ البدر الطالع = البدر الطالع بمحاسن من بعد القرن السّابع للشوكاني.

__ تاج العروس = تاج العروس من جواهر القاموس للزبيدي.

__ تحفة الأشراف = تحفة الأشراف بمعرفة الأطراف للمزي.

__ تدريب الرّاوي = تدريب الرّاوي في شرح تقريب النّواويّ للسيوطي.

__ التقريب = تقريب التهذيب لابن حجر.

- التهذيب = تهذيب الكمال في أسماء الرجال للمزي.
- الجواهر و الدرر = الجواهر و الدرر في ترجمة شيخ الإسلام ابن حجر للسخاوي.
- الدرر الكامنة = الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة لابن حجر.
- الشذرات = شذرات الذهب في أخبار من ذهب لابن العماد.
- شرح البخاري للكرماني = الكواكب الدراري في شرح صحيح البخاري للكرماني.
- الصّحاح = الصّحاح تاج اللّغة وصحاح العربية للجوهري.
- الضّوء اللّامع = الضّوء اللّامع في أعيان القرن التّاسع للسّخاوي.
- عادات البخاري = عادات الإمام البخاري في صحيحه لعبد الحق بن عبد الواحد الهاشمي.
- عمدة القاري = عمدة القاري شرح صحيح البخاري للعيني.
- فتح الباري = فتح الباري شرح صحيح البخاري لابن رجب.
- الفتح = فتح الباري بشرح صحيح البخاري لابن حجر.
- الكاشف = الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة للذهبي.
- كشف الظّنون = كشف الظّنون عن أسامي الكتب والفنون لحاجي خليفة.
- لحظ الأُلحاظ = لحظ الأُلحاظ بذيّل طبقات الحَقّاظ لابن فهد المكي.
- النّجوم الزّاهرة = النّجوم الزّاهرة في ملوك مصر والقاهرة لابن تغري بردي.
- نظم العقيان = نظم العقيان في أعيان الأعيان للسيوطي.
- النّكت = النّكت على مقدّمة ابن الصّلاح لابن حجر.
- هدي السّاري = هدي السّاري مقدّمة صحيح البخاري لابن حجر.
- هدية العارفين = هدية العارفين أسماء المؤلّفين وآثار المصنّفين لإسماعيل باشا البغدادي.
- الهداية والإرشاد = الهداية والإرشاد في معرفة أهل الثّقّة والسّداد الذين أخرج لهم البخاري في جامعهم للكّلاباذي.

دلالة بعض الرّموز المستخدمة في البحث :

— (ط) = مطبوع.

— (م) = مخطوط.

الفصل الأول : مفهوم التّعقب، وترجمة الإمامين ابن حجر والكرماني

والتّعريف بكتاب "فتح الباري"

المبحث الأول : مفهوم التّعقب

المطلب الأول : التّعقب في اللغة

المطلب الثاني : التّعقب في الاصطلاح

المبحث الثاني : نبذة مختصرة عن ترجمة الحافظ ابن حجر

المطلب الأول : حياته الشخصية

المطلب الثاني : حياته العلمية

المطلب الثالث : وفاته وآثاره العلمية

المبحث الثالث : نبذة مختصرة عن ترجمة الإمام الكرماني

المطلب الأول : حياته الشخصية

المطلب الثاني : حياته العلمية

المطلب الثالث : وفاته و آثاره العلمية

المبحث الرابع : التعريف بكتاب فتح الباري شرح صحيح

البخاري

المطلب الأول : تسميته، زمن وسبب تأليفه

المطلب الثاني : طريقة تأليفه ومنهجه المتبع في الشرح

المطلب الثالث : القيمة العلمية للكتاب

تمهيد :

لقد اقتضى موضوع البحث التعريف بعناصر أربعة هي مدارات للموضوع، ويتعلق الأمر بمصطلح التعقّب، تعريفه لغة واصطلاحاً وبيان محتزاته، وأمّا فيما يخصّ العنصر الثاني والثالث فيتعلق بترجمة الإمامين ابن حجر والكرمانى، أمّا العنصر الأخير فهو التعريف بكتاب "فتح الباري" مبرزاً قيمته العلميّة عند العلماء، وقد وقع لي هذا الفصل في أربعة مباحث يأتي تفصيلها فيما يلي :

المبحث الأول : مفهوم التعقب

المطلب الأول : تعريف التعقب في اللغة

التعقب في اللغة مأخوذ من مادة (عقب)، والجمع : العواقب والعقب⁽¹⁾. قال ابن فارس (ت395هـ) : (العين والقاف والباء أصلان صحيحان : أحدهما يدلّ على تأخير شيء وإتيانه بعد غيره، والأصل الآخر يدل على الارتفاع والشدة والصعوبة⁽²⁾ ولللفظ التعقب في اللغة مدلولات كثيرة منها :

أ_ آخر الشيء ونهايته : أشار إلى هذا الأصل الخليل الفراهيدي (ت175هـ) بقوله : (وعقب الأمر : آخره، وعاقبة كل شيء : آخره)⁽³⁾، ويقال جاء معقبا : أي في آخر النهار، وعقب هذا إذا جاء بعده، وقد بقي من الأول شيء⁽⁴⁾.

ب_ التتبع : وأصل التعقب التتبع ومجيء الشيء بعد آخر⁽⁵⁾، يقال تعقبت الخبر : إذا تتبعته والمعقب : المتتبع حقا له يسترده⁽⁶⁾، وتعقبت ما صنع فلان أي تتبعته أثره، وعقب هذا إذا ذهب الأول كله، ولم يبق شيء⁽⁷⁾.

فالفرق بين المعنيين واضح، إذ إنّ الأول قد بقي من أثره ما يدلّ عليه، وأمّا الثاني فهو زواله بالكليّة، ولم يبق من أثره شيء.

ت_ الاستدراك : يقولون عقب عليّ في تلك السلعة، أي أدركني فيها درك، والتعقبه الدرك⁽⁸⁾.
ث_ الرجوع : كل من عمل عملا ثم عاد إليه فقد عقب، وكلّ راجع معقب⁽⁹⁾.

(1) لسان العرب ص (3022).

(2) معجم مقاييس اللغة (77/4).

(3) كتاب العين (179/1).

(4) لسان العرب ص (3023).

(5) تاج العروس (415/3).

(6) لسان العرب ص (3024).

(7) تاج العروس (400/3).

(8) معجم مقاييس اللغة (78/4).

(9) تهذيب اللغة (218/1)، لسان العرب ص (3024)، تاج العروس (410/3).

ج_التدبر والتأكد : يقال عَقَّبَ الأمر إذا تدبرته، والتعَقَّب : التدبر والنظر ثانية⁽¹⁾، والمعقَّب الذي يكرّر على الشيء، وتقول تعقّبت الخبر : إذا سألت غير من كنت سألتَه أول مرّة⁽²⁾ وتعقّبت عن الخبر : إذا شككت فيه، وعدت للسؤال عنه، وعقب في الأمر : إذا تردّد في طلبه مجدّاً⁽³⁾.

ح_تتبع الأخطاء والمؤاخذة عليها : يُقال تعقّبت الرجل، إذا أخذته بذنب كان فيه واستعقبت الرجل وتعقّبتَه إذا طلبت عورته وعثرته⁽⁴⁾.

(1) لسان العرب ص (3027).

(2) تهذيب اللّغة (277/1).

(3) الصّحاح (186/1).

(4) تهذيب اللّغة (281_279/1).

المطلب الثاني : تعريف التعقّب في الاصطلاح

لقد تداول العلماء مصطلح "التعقّب" في كتبهم قديما وحديثا، و كثيرا ما يقصدون المعنى اللّغوي، إلّا أنّه لم يعرّف أحد منهم "التعقّب" اصطلاحا، ولعل هذا راجع _والله أعلم_ لوضوحه وعدم وجود لبس فيه، ويمكن القول حينئذ أنّ التعقّب هو :

"نظر العالم ابتداء في أقوال غيره، تخطئة أو استدراكا، بعد تدبّر وطول تتبّع"⁽¹⁾.

ويحتز بالتعريف عن الأمور التالية :

- 1_ يخرج بقيد "الابتداء" ما يأخذه العالم من غيره، ولا يكون أول من أشار إلى التعقّب.
- 2_ يخرج بقيد "أقوال غيره" ما يستدركه العالم على نفسه؛ لأنّه يسمى تراجعا لا تعقبا.
- 3_ يخرج بقيد "تخطئة" ما يذكره العالم على سبيل التوضيح والبيان، أو ما يذكره على سبيل الظنّ والتّخمين.
- 4_ يخرج بقيد "استدراكا" ما يستدركه العالم على غيره ما لم يشترطه على نفسه.

(1) استنتجت هذا التعريف من خلال ما وقفت عليه من تعريف لمصطلح التعقّب في الرسائل الجامعية التالية :
أ_ تعقّبات الحافظ ابن حجر في كتابه "الإصابة" على الحافظ ابن عبد البر في كتابه "الاستيعاب" من بداية الكتاب إلى نهاية حرف العين، إعداد: عبد الرحمان محمد عبد مشاقبة. انظر : ص(11).
ب_ تعقّبات أبي نعيم في كتابه "معرفة الصحابة" على ابن منده في كتابه "معرفة الصحابة"، إعداد : نصيرة قلال. انظر : ص(61).

المبحث الثاني : نبذة مختصرة عن ترجمة الحافظ ابن حجر العسقلاني

المطلب الأول : حياته الشخصية

الفرع الأول : اسمه ونسبه⁽¹⁾

أحمد بن علي بن محمد بن علي بن محمود بن أحمد⁽²⁾ الكنايني⁽³⁾، العسقلاني⁽⁴⁾ القاهري، المعروف بابن حجر⁽⁵⁾.

الفرع الثاني : لقبه وكنيته

لقَّب الحافظُ رحمه الله_ بشهاب الدين⁽⁶⁾، وكني من قبل أبيه بأبي الفضل ذكر الحافظ

(1) ترجم له ثلثة من أهل العلم نذكر على سبيل المثال منهم : درر العقود الفريدة في تراجم الأعيان المفيدة للمقريزي (230/2)، النجوم الزاهرة (259/15)، المنهل الصافي والمستوفي بعد الوافي (12/2)، لحظ الألاحظ (211/1)، الجواهر والدرر (101/1)، الضوء اللامع (36/2)، حسن المحاضرة في تاريخ مصر والقاهرة للسيوطي (363/1)، نظم العقيان في أعيان الأعيان (45/1)، الشذرات (395/9)، البدر الطالع (61/1) كما نجد أنَّ الحافظ ترجم لنفسه في كتابه رفع الإصر عن قضاة مصر (23/1)، إنباء الغمر بأنباء العمر (3/1).

(2) قال الإمام السخاوي : (هذا هو المعتمد في نسبه، لا أذكر زيادة عن ذلك ..). انظر : الجواهر والدرر (110/1) وقال في موضع آخر من نفس الكتاب (102/1) : (وإنما جزمنا بالأول_أي النسب المثبت في المتن_ لكثرة ما وجدته كذلك بخطه ..).

(3) نسبة إلى كنانة_بكسر الكاف وفتح التَّون_ اسم قبيلة، وهناك عدَّة قبائل عربية بهذا الاسم. انظر : الأنساب للسمعاني (99_98/5)، وقال الإمام السخاوي : (وأما نسبته : فقرأت بخط صاحب الترجمة_أي ابن حجر_ قال : رأيت بخط والدي أنه كنانيّ الأصل. وكتب شيخنا_أي ابن حجر_ الكناينيّ القبيلة). انظر : الجواهر والدرر (103/1)، إذن الحافظ ابن حجر : عربيّ المحتدّ والآرومة_أي الأصل_.

(4) نسبة إلى عسقلان_بفتح العين المهملة، وسكون السين المهملة، وفتح القاف وبعدها لام ألف، وفي آخرها نون_وهي بلدة بساحل الشام من فلسطين، ممّا يلي حدّ مصر، يقال لها عسقلان الشام. انظر : الأنساب (190/4) معجم البلدان (122/4).

(5) الضوء اللامع (36/2)، البدر الطالع (61/1).

(6) الجواهر والدرر (102/1)، النجوم الزاهرة (259/15)، نظم العقيان ص(45)، الشذرات (345/9).

قال الإمام السخاوي : (وقد أفاد صاحب الترجمة_أي ابن حجر_ فيما قرأته بخطّه أن التلقب بالإضافة إلى الدين إنّما حدث في أول دولة الترك ببغداد، الذين طرؤوا على الديلم و كانوا في زمن الديلم يضيفون الألقاب إلى الدولة فكان من أواخرهم جلال الدولة ابن بويه، و كان من أول ملوك الترك طغول بك، فلقبوه نصرّة الدين، ثم انتشرت الألقاب من يومئذ، ولم تكثر إلّا بعد ذلك بمدة). انظر : الجواهر والدرر (103/1).

نفسه عند ترجمة والده، حيث قال : (وأحفظ منه أنه قال : كنية ولدي أحمد أبو الفضل)⁽¹⁾.

الفرع الثالث : شهرته

اشتهر الحافظ بابن حجر⁽²⁾ وبه عرف رحمه الله، وهو لقب لبعض آبائه⁽³⁾.

الفرع الرابع : مولده⁽⁴⁾

ولد الحافظ ابن حجر رحمه الله في شعبان سنة ثلاث وسبعين وسبعمائة هجرية (773هـ)⁽⁵⁾، في منزل يقع بالقرب من دار النحاس والجامع الجديد، على شاطئ النيل بمصر في أسرت اشتهرت بالعلم والأدب والفضل⁽⁶⁾.

(1) إنباء الغمر (117/1)، و كنيّ بذلك تشبيها بقاضي مكة أبي الفضل محمد بن أحمد بن عبد العزيز العقيلي التّويري. انظر : الجواهر والدّرر (105/1).

(2) بفتح الحاء المهملة والجيم بعدها راء، وهو غير وائل بن حجر الصحابيؓ، وعلي بن حجر المحدث المشهور فإنهما يضم الحاء المهملة وإسكان الجيم. انظر : الجواهر والدّرر (105/1).

(3) الضوء اللامع (36/1)، البدر الطالع (36/2)، ومستندهم في ذلك الاستدعاء المنظوم الذي كتبه الحافظ ابن حجر، كما جاء في الجواهر والدّرر (105/1)، حيث قال :

من أحمد بن علي بن محمد بن محمد بن علي الكتاني المحتد

و لجدّ جدّ أبيه لقبوا حجرا، و قيل بل اسم والد أحمد

و وجه الاستدلال من البيت الشعري ما ذكره الإمام الشوكاني بقوله : (إنّه لقب لأنّه _أي الحافظ ابن حجر_ في الشطر الأول من البيت بصيغة الجزم، وأنّه في الشطر الثاني بصيغة التمرّض). انظر : البدر الطالع (36/2).
وقيل : في نسبة إلى آل حجر، وهم قوم سكنوا قابس من بلاد تونس، رجّح ذلك ابن العماد في كتابه الشذرات (395/9)، مقلّدا في ذلك ابن تغري بردي، فهو أول من انفرد بهذا القول من دون دليل قاطع. انظر : كتابه التّجوم الزّاهرة (33/15)، وذهب جمهور من ترجم للحافظ ابن حجر بأنّه كتاني القبيلة.

(4) لم يذكر الحافظ اليوم الذي ولد فيه عند ترجمته لنفسه في : كتابه رفع الإصر (195/1)، وإنباء الغمر (3/1).

(5) اتّفق أهل التّراجم في الشهر والسّنة التي ولد فيها ابن حجر، إلّا أنّهم اختلفوا في تحديد اليوم الذي ولد فيه على ثلاثة أقوال :

أ_ ذهب كل من السخاويّ في الضوء اللامع (32/2)، و كتابه الجواهر والدّرر (105/1)، وابن تغري بردي في كتابه التّجوم الزّاهرة (259/5)، وأيضا المنهل الصافي (21/2) : القول بأنّه ولد في الثاني والعشرين من شعبان سنة (773هـ).

ب_ أمّا الشوكاني في بدر الطالع (61/1)، والسيوطي في نظم العقيان (45/1) قالّا أنّه ولد في الثاني عشر.

ت_ وانفرد ابن فهد المكي في لحظ الألاحظ (211/1) بالقول: أنّه ولد في الثالث عشر.

(6) الجواهر والدّرر (104/1) بتصرف.

المطلب الثاني : حياته العلمية

الفرع الأول : نشأته العلمية

نشأ الحافظ ابن حجر يتيماً، إذ مات والده في رجب سنة (777هـ)، وماتت أمه قبل ذلك وهو طفل، و كان أبوه قبل وفاته قد أوصى به إلى رجلين من معارفه، أحدهما زكيّ الدين الخرويّ والذي لم يأل جهداً في تربيته ورعايته، فأدخله المكتب وعمره خمس سنين، فحفظ القرآن العظيم على صدر الدّين محمد بن عبد الرّزاق السفطيّ المقرئ، وهو ابن تسع سنين، إذ رزقه الله سرعة حفظٍ وذكاءً تفوّق بهما عن سائر أقرانه، حيث كان يحفظ كل يوم نصف حزب، و كان أكثر الأيام يصحّح الصفحة من الحاوي الصغير، ثمّ يقرأها تأملاً مرة أخرى، ثمّ يعرضها في الثالثة من حفظه تأملاً على طريقة الأذكياء، وفي سنة (785هـ) صلى بالنّاس التراويح بمكة وقد أكمل اثني عشرة سنة، وسمع إذ ذاك على الشيخ عفيف الدّين النّشاوريّ غالب صحيح البخاري وهو أوّل شيخ سمع عليه الحديث، كما بحث في مجاورته بمكة على القاضي جمال الدّين بن ظهيرة المكيّ في كتاب "عمدة الأحكام" للحافظ المقدسيّ، فكان أوّل شيخ بحث عليه علم الحديث، وقرأ القرآن تجويداً على شهاب أحمد بن محمد بن الفقيه علي الخيوطيّ، كل ذلك وعمره لم يتجاوز اثني عشرة سنة، ثمّ وصل صحبة وصيّهِ إلى مصر محلّ إقامته في سنة (786هـ)، فاشتغل بطلب ما غلب على العادة طلبه من أصل وفرع، وحفظ للمتون والمختصرات، فنشأ هذا اليتيم في غاية العقّة والصّيانة والرّياسة في كنف وصيّهِ زكي الدّين الخرويّ إلى أن توفّي سنة (787هـ)، وقد راهق ولم تعرف له صبوة ولم تضبط عنه زلة، ثمّ فتر عزمه عن الطّلب من أجل أنّه لم يكن من يحثّه على ذلك، ولم يعد له نشاطه المعهود إلّا بعد أن استكمل سبع عشرة سنة وذلك عام (790هـ)، فانتقل إلى وصيّهِ الثّاني العلامة شمس الدّين بن القطان المصري، فلازمه وحضر درسه في الفقه وأصوله، والعربية، والحساب وغيرها وقرأ عليه شيئاً من "الحاوي الصغير"، وبعد ذلك حبّب إليه النّظر في التّواريخ وأيّام النّاس حتى إنّه ربما كان يستأجر ممن هي عنده، فعلق بذهنه الصّافي الرائق شيء كثير من أحوال الرّواة، كما أنّه لم يفوّت النّظر في فنون الأدب من أثناء سنة (792هـ) ففاق فيها حتى كان لا يسمع شعراً إلّا ويستحضر من أين أخذه النّاظم ثمّ حبّب إليه علم الحديث النبويّ، فأقبل عليه بكلّيته

وأول ما طلب بنفسه سنة (793هـ) لكنه لم يكثر من الطلب إلا في سنة (796هـ)، فأخذ عن مشايخ ذلك العصر واجتمع بالحافظ زين الدين العراقي أبي الفضل، فلزمه عشرة أعوام وتخرج به وانتفع بملازمته، وقرأ عليه ألفيته وشرحها سنة (798هـ)، ثم قرأ عليه التكت لابن الصلاح في مجالس آخرها في جمادى الأولى سنة (799هـ)، وبعض الكتب الكبار والأجزاء القصار، وحمل عليه جملة مستكثرة من أماليه واستملى عليه بعضها، وهو أول من أذن له بالتدريس في علوم الحديث عام (797هـ)، وهكذا أخذ الحافظ ابن حجر العلم بهمة وافرة سليمة باهرة في طلب العلوم منقولها ومعقولها حتى بلغ الغاية القصوى، وصار كلامه مقبولا عند أرباب سائر الطوائف، لا يعدون مقالته لشدة ذكائه وقوة باعة حتى كان حقيقا بقول القائل :

و كان من العلوم بحيث يقضى له في كلِّ علمٍ بالجميع⁽¹⁾.

الفرع الثاني : رحلاته العلمية

قد ساد في الأمة الإسلامية تقليدا ثقافيا متميزا، ومظهرها من مظاهر التعلم، ألا وهو الرحلة في طلب العلوم الشرعية، وخاصة ما قام به أئمة الحديث، وهذا قول الحافظ ابن حجر _رحمه الله_ :

وإذا الديار تنكرت سافرت في طلب المعارف هاجرا لديّاري

وإذا أقمت فمؤنسي كتبي فلا أنفك في الحالين من أسفاري

فكان أول ما رحل إلى قوص من بلاد الصعيد سنة (793هـ)، لكنه لم يستفد بها شيئا من المسموعات الحديثية، ثم رحل إلى الإسكندرية سنة (797هـ) وبها التقى جماعة من المحدثين منهم ابن الخطّاط (ت803هـ) وهناك جمع ما وقع له من النظم والمراسلات وغير ذلك في مؤلف سماه "الدرر المضيئة من فوائد الإسكندرية" هذا ما وقع له داخل مصر، وأمّا أول بلاد رحل إليها خارجها فرحلتاه إلى اليمن، أحدها سنة (799هـ) فلقي جمعا من الفضلاء الذين كانوا يقصدون اليمن منهم العلامة الرضيّ الزبيديّ (ت821هـ)، وأمّا الثانية فكانت بعد أن

(1) الجواهر والدرر (1/121-129) باختصار.

حجّ سنة (805هـ)، ثم رحل من مكة إلى اليمن، فلقي هناك بعض من التقى بهم في المرّة الأولى وغيرهم، فرجع منها وقد زادت معارفه وانتشرت علومه ولطائفه ثمّ توجه إلى مكة المشرفة وحجّ حجة الإسلام سنة (800هـ)، ولقي بمكة ومنى والمدينة النبوية في كلّ مرّة جمعا من العلماء والمسندين فأخذ عنهم كما أخذوا عنه، ثمّ لما أشرف على الاستيفاء وحصول الاستيعاب لما كان بالديار المصرية وقع الرّحيل إلى البلاد الشامية سنة (802هـ) فتنقل بين عدد من قرى وبلداتها، مجتمعا بعدد كبير من علمائها ومسنديها وأقام بها مائة يوم، وسمع في تلك المدة نحو ألف جزء حديثي، و كان آخر ما رحل إلى حلب حيث دخلها سنة (836هـ) وأقام بها خمسة عشر يوما، وسرد الكثير ممّا جمعه في تذكرته المسماة "جلب حلب"⁽¹⁾.

الفرع الثالث : شيوخه وتلاميذه

أ_شيوخه :

اتّبع الحافظ ابن حجر نهج العلماء في طلب العلم والأسانيد، ورحل إلى كثير من البلدان، فاجتمع له من الشيوخ الذين يشار إليهم ويعول في حلّ المشكلات عليهم ما لم يجتمع لأحد من أهل عصره⁽²⁾، وقد صنّف ابن حجر كتابا جليل القدر، جمع فيه شيوخه الذين أخذ عنهم وهو "المجمع المؤسّس للمعجم المفهرس"⁽³⁾، فبلغ عددهم ستمائة وزيادة على أربعين نفسا أذكر منهم:

1_ ابن الملقّن : عمرو بن علي بن أحمد بن محمد الأنصاري، الأندلسي الأصل، ثمّ المصريّ نزيل القاهرة، سراج الدّين، أبو حفص المعروف بابن الملقّن، ولد بالقاهرة سنة (723هـ) وتوفيّ سنة (804هـ) _رحمه الله_⁽⁴⁾.

2_ البلقينيّ : عمر بن رسلان بن نصير بن صالح الكتاني ن العسقلانيّ الأصل، البلقينيّ المولد المصريّ نزيل القاهرة، سراج الدّين، أبو حفص، ولد سنة (724هـ)، وتوفيّ سنة (805هـ)

(1) الجواهر والدّرر (161_142/1) بتصرّف.

(2) الجواهر والدّرر (149/1) بتصرّف، البدر الطالع (88/1).

(3) وهو مطبوع في أربعة أجزاء، بتحقيق : د/ يوسف عبد الرحمان المرعشلي، تحت إشراف : دار المعرفة.

(4) الجواهر والدّرر (264/1)، إنباء الغمر (219_216/2)، البدر الطالع (508/1).

—رحمه الله—⁽¹⁾.

3_ العراقيّ : عبد الرحيم بن الحسين بن عبد الرحمان بن أبي بكر بن إبراهيم، المهرانيّ المولد العراقيّ الأصل، الكرديّ، نزيل القاهرة، الشيخ زين الدّين، أبو الفضل، الشهير بالعراقيّ ولد سنة (725هـ)، وتوفيّ سنة (806هـ) —رحمه الله—⁽²⁾.

ب_تلاميذه :

ارتحل طلاب العلم إلى الحافظ ابن حجر ليتعلّموا على يديه متجشمين كل صعب وأخذوا عنه طبقة بعد طبقة، وألحق الأبناء بالآباء، فأكبّ النَّاس على التردّد إليه والاستفادة من علمه حتى أصبحوا لا يحصون كثرة، وانتشروا في أرجاء الأقطار⁽³⁾، وقد جمع تلميذه السّخاويّ أسماء جماعة منهم، مرتباً إيّاهم على حروف المعجم في كتابه "الجواهر والدّرر"، وأوصل عددهم إلى خمسمائة نفس، أذكر على سبيل المثال منهم :

- 1_ ابن الهمام : محمد بن عبد الواحد بن عبد الحميد بن مسعود السيوسيّ الأصل، ثمّ القاهريّ كمال الدّين، المعروف بابن الهمام، ولد سنة (790هـ)، وتوفيّ سنة (861هـ) —رحمه الله—⁽⁴⁾.
- 2_ ابن فهد : محمد بن محمد بن محمد بن عبد الله بن فهد الهاشميّ العلويّ المكيّ تقيّ الدّين، أبو الفضل، ولد بمصر سنة (795هـ)، وتوفيّ بمكة سنة (871هـ) —رحمه الله—⁽⁵⁾.
- 3_ السّخاويّ : محمد بن عبد الرحمان بن أبي بكر بن عثمان بن محمد السّخاويّ الأصل القاهريّ المولد، شمس الدّين، أبو الخير، ولد بمصر سنة (830هـ)، وتوفيّ سنة (902هـ) —رحمه الله—

(1) إنباء الغمر (247_245/2)، الضوء اللّامع (85/6)، البدر الطالع (507/1).

(2) المجمع المؤسس (317_311/2)، الضوء اللّامع (175/4)، الجواهر والدّرر (266_265/1)، وإنّ ممّا يلفت الانتباه، هو أنّ عمر هؤلاء الثلاثة متساوٍ فكلّ واحد منهم عمّر حوالي 81 عاماً ممّا يفضى إلى التعجّب

ولقد تعجبت ممّا تعجب منه الحافظ ابن حجر؛ حيث قال عن (البلقيني والعراقي) :

لا ينقضي عجي من وفق عمرهما العام كالعام حتى الشهر كالشهر

عاشا ثمانين عاماً بعده سنة و ربع عام سوى نقص لمعتبر

انظر : إنباء الغمر (277/2).

(3) الضوء اللّامع (36/1).

(4) الجواهر والدّرر (312/1)، البدر الطالع (202_201/2).

(5) الضوء اللّامع (281/9)، البدر الطالع (201/2).

اللهـ⁽¹⁾.

الفرع الرابع : مذهبه

يعتبر الحافظ ابن حجر _رحمه الله_ شافعيّ المذهب، بعيدا عن التعصّب⁽²⁾، ويضاف إلى ذلك أنّه كان منصفاً في البحث ولو كان على نفسه، ولا يستنكف من سماع الفائدة ولو من صغار النّاس أو آحاد الطلبة، بل يستحسنها ويأمر الحاضرين بسماعها⁽³⁾.

الفرع الخامس : ثناء النّاس عليه

لقد أثنى على الحافظ ابن حجر كل من ترجم له، وشهد له أعيان العلم بالحفظ والإتقان و وصفوا كتبه بالمليحة الجليّة، ويكفي في ذلك ما عقده تلميذه السّخاويّ في كتابه "الجواهر والدّرر"⁽⁴⁾، حيث ساق باباً كاملاً فيه أقوالٌ كثيرة لأهل العلم والفضل في الثّناء عليه نثراً ونظماً، أذكر منها :

أ_ ثناء بعض مشايخه :

1_ قال شيخه الإمام البلقينيّ (ت805هـ) : (أجزت له _أي ابن حجر_ أن يفتي لطالبه بالتوجيه الوجيه، فإنّه نعم الفاضل النّبيه)⁽⁵⁾.

2_ وقال شيخه الإمام العراقيّ (ت806هـ) : (ولمّا كان الشيخ العالم والكمال الفاضل الإمام المحدث، المفيد المجيد، الحافظ المتقن، الضابط، الثقة المأمون... وهو غنيّ عن الوصيّة لرغبته في

(1) الضوء اللّامع (32/8)، الشذرات (15/8)، البدر الطالع (184/2).

(2) من أمثلة ذلك : مخالفة مذهبه في مسألة كم عدد من تتعقد بهم الجمعة؟. انظر : فتح الباري (423/2)، بل كان يدعو إلى التمسك بما يوافق الدليل ولو على حساب المذهب، كقوله في قصة قتال مانعي الزكاة : (وفي القصة دليل على أنّ السّنة قد تخفى على بعض أكابر الصحابة _يقصد عمر بن الخطاب ؓ_ كما قد يطّلع عليها آحادهم ولهذا لا يلتفت إلى الآراء ولو قويت مع وجود سنة تخالفها، ولا يقال: كيف يخفي ذا على فلان؟ والله الموفق).

انظر: فتح الباري (76/1).

(3) الضوء اللّامع (39/2).

(4) الجواهر والدّرر (334_263/1).

(5) الجواهر والدّرر (266/1).

الخير، زاده الله علما وفهما و وقارا و حلما، وسلّمه حضرا وسفرا، وجمع له الخيرات زمرا⁽¹⁾.

ب_ثناء بعض تلاميذه :

1_ قال الإمام التقيّ ابن فهد (ت871هـ) : (قاضي القضاة بالممالك الإسلامية، إمام الأئمة وعالم الأمة...، خاتمة الحفاظ، حامل راية الإسناد، من لم تر عيناى مثله، بل ولا عينه فى فنّه)⁽²⁾.

2_ وقال الإمام السّخاوى (ت902هـ) : (إنّا لا نعلم كبير أحد من النّاس فى سائر الأقطار إلّا وقد أخذ عنه، وصيّره إماما يعتمد عليه، ويرجع فىما يشكّل عنده إليه، بل لا أعلم فى زمنه من شدّت إليه الرّحال من سائر الآفاق والمحال غير ذاته الشريفة، لعلو رتبته المنيفة)⁽³⁾.

(1) الجواهر والدرر (268/1).

(2) الجواهر والدرر (316/1).

(3) الجواهر والدرر (263/1).

المطلب الثالث : وفاته، وآثاره العلميّة

الفرع الأول : وفاته

أمّ بالحافظ ابن حجر في أواخر حياته مرض، وذلك في ذي القعدة من سنة (852هـ) فظلّ يعاني منه في صمت لا يعلم به أحد، يطلع إلى المدرسة للصلوات والإقراء على العادة فثقل ذلك عليه وتغيّر مزاجه وأصبح ضعيف الحركة، فلما اشتدّ به الوعك وتضرّر بالكتمان كثيرا أفصح عن مرضه، فأشير إليه بدواء خفّف عنه قليلا، وأدى إلى نشاط يسير ونوع خفة سرّ ابن حجر بهما، لكن سرعان ما عاوده المرض، وتزايد به الألم وصار يحس بشيء ثقیل على معدته، خلّفته عن صلاة عيد الأضحى، وهو الذي لم يترك جمعة ولا جماعة، وإن تمكّن من اليوم التالي من صلاة الجمعة، وبعدها تزايد به المرض، وعظم الكرب واشتد الخطب فهرع الناس كبارهم وصغارهم، من أمراء وقضاة وعلماء وطلبة وصلحاء أفواجا أفواجا لعيادته واستغاثوا مبتهلين الله في عافيته، وما كانت ليلة السبت من أواخر ذي الحجة بعد الصلاة العشاء، حتى فارقت الروح الجسد إلى بارئها، وشوهدت له جنازة لم تكن في وقته أحفل منها حيث مشى فيها من الخلق من لا يحصيهم إلاّ الله ﷻ عددا، وأمّا خارج وطنه فكانت صلاة الغائب عليه في غالب البلاد الإسلامية منها : مكة، وبيت المقدس والخليل، وحلب ودمشق لمحبة الناس إياه، فرحمه الله تعالى رحمة واسعة⁽¹⁾.

الفرع الثاني : آثاره العلميّة

كان ابتداء الحافظ ابن حجر رحمه الله في التّصنيف حدود سنة (796هـ)، وقد زادت مصنّفاته التي معظمها في فنون الحديث، وفيها من فنون الأدب، والفقه وغير ذلك على مائة وخمسين تصنيفا⁽²⁾، وسأذكر بعضا منها غير مستوعبا لها لكثرتها :

1_ انتقاض الاعتراض في الرد على العيني في شرح البخاري (ط).

(1) الجواهر والدرر (1185/3_1194) بتصرّف.

(2) فصل القول فيها كل : من الإمام السّخاويّ في كتابه "الجواهر والدرر" (659/2_695)، والدكتور شاكّر عبد المنعم في مؤلّفه "ابن حجر العسقلاني مصنّفاته ودراسة في منهجه وموارده في كتابه الإصابة" (157/1_386).

- 2_ إتحاف المهرة بأطراف العشرة (ط).
- 3_ بلوغ المرام من أدلة الأحكام (ط).
- 4_ تبصير المنتبه بتحرير المشتبه (ط).
- 5_ تغليق التعليق (ط)، وصل فيه الحافظ ابن حجر ما علّقه الإمام البخاري في صحيحه، ولم يفته من ذلك إلا الشيء القليل.
- 6_ تهذيب التهذيب (ط)، وهو اختصار لتهذيب الكمال للإمام المزيّ.
- 7_ تقريب التهذيب (ط)، وهو اختصار لتهذيب التهذيب.
- 8_ فتح الباري شرح صحيح البخاري (ط)، وقد عمل له الحافظ ابن حجر مقدمة في مجلد ضخّم سمّاه "هدي الساري مقدمة صحيح البخاري".
- 9_ لسان الميزان (ط).
- 10_ النّكت على مقدمة ابن الصّلاح (ط)، وغيرها من الكتب.

المبحث الثالث : نبذة مختصرة عن ترجمة الإمام شمس الدين الكرمانى

المطلب الأول : حياته الشخصية

الفرع الأول : اسمه ونسبه⁽¹⁾

هو محمد بن يوسف بن عليّ بن سعيد⁽²⁾، الكرمانى الأصل⁽³⁾، نزيل بغداد⁽⁴⁾.

الفرع الثانى : شهرته

عُرف الإمام محمد بن يوسف شمس الدين بالكرمانى⁽⁵⁾، وبه اشتهر⁽⁶⁾.

الفرع الثالث : لقبه وكنيته

لقب الإمام الكرمانى ب: شمس الدين⁽⁷⁾، ويكنى بأبي عبد الله⁽⁸⁾.

الفرع الرابع : مولده

ولد الإمام شمس الدين الكرمانى، يوم الخميس في السادس عشر جمادى الآخرة سنة سبع عشرة وسبعمائة للهجرة (717هـ)، في بيت علم وفضل⁽⁹⁾.

(1) انظر : ذيل تذكرة لأبي المحاسن الحسيني الدمشقي ص(168)، إنباء الغمر (299/1)، الدرر الكامنة (310/4)

السلوك لمعرفة دول الملوك (173/5)، طبقات الشافعية (245/3)، تاريخ ابن قاضي شهبة (152/3)

التحجيم الزاهرة (248/11)، بغية الوعاة (295/1)، الشذرات (505/8)، البدر الطالع (292/2).

(2) ورد في بعض المصادر "عبد الكريم" مكان "سعيد". انظر : الشذرات (505/8)، إنباء الغمر (299/1).

(3) نسبة إلى كرمان : مدينة في وسط إيران تقريبا، تبعد عن طهران حوالي 960 كم.

(4) انظر : تاريخ لابن قاضي شهبة (152/1)، إنباء الغمر (299/1).

(5) قال الكرمانى : (الكرمانى بكسر الكاف والتّون، وقال التّوويّ : هو بفتح الكاف أقول هو بلدنا وأهل البلد أعلم

ببلدهم من غيرهم، وهم متّفقون على كسرها). انظر : شرح البخاري للكرمانى (195/9). وفي (205/24) :

(الكرمانى المشهور عند المحدثين فتح الكاف، لكن أهلها يقولون بالكسر وأهل مكة أعرف بشعبها).

(6) نفس مصادر هامش رقم (1).

(7) انظر : السلوك (173/5)، إنباء الغمر (299/1)، تذكرة الحفاظ للبغدادي (183/5).

(8) طبقات الشافعية (245/3).

(9) الشذرات (505/8)، إنباء الغمر (290/1)، معجم المؤلّفين (784/3)، وهناك قسم ممّن ترجم للإمام

الكرمانى لم يحدّدوا اليوم الذي ولد فيه، مكتفين بذكر الشهر والسّنة. انظر : طبقات الشافعية (245/3)، الدرر

المطلب الثاني : حياته العلمية

الفرع الأول : نشأته العلمية

نشأ الإمام شمس الدين الكرماني في بيت علم وفضائل، وبيئة علمية خصبة، مما أسهم في نبوغه وتفوقه مبكراً، فطلب شمس الدين الكرماني وتقدم، وأخذ عن أبيه بهاء الدين وطائفة من أهل بلده⁽¹⁾، ثم أخذ عن القاضي عضد الدين الإيجي من أرض شيراز ولازمه اثني عشرة سنة، حيث قرأ عليه في هذه الفترة معظم تصانيفه⁽²⁾، فمهر في ذلك وفاق أقرانه وفضل غالب أهل زمانه وتخرج به⁽³⁾، و كان متواضعا باراً لأهل العلم وقد سقط من عليّة فكان لا يمشي إلا على عصاً منذ أن كان ابن أربع وثلاثين سنة⁽⁴⁾، كما دأب الإمام شمس الدين الكرماني في طلب الحديث وافتنّ به وبرع براعة فائقة، فسمع شرح صحيح البخاري بالجامع الأزهر بمصر من لفظ المحدث نصر الدين الفارقي وهو في أثناء ذلك دائم الاشتغال، حيث شرع في تأليف كتابه المسمّى "الكواكب الدّراري في شرح صحيح البخاري" مقبلاً على شأنه معرضاً عن أبناء الدنيا قانعا باليسير ملازماً للعلم⁽⁵⁾، كما اجتمع الإمام شمس الدين بكبار علماء فنّه، منهم الشيخ العلامة زين الدين العراقي بالحجاز من أرض مكّة المباركة _حرسها الله_، والتي مكث بها مدّة من الزّمن، وفيها انتهى من شرحه لصحيح البخاري مبيّضاً إيّاه بالطائف، وما أكمله إلا ببغداد من أرض العراق، والتي استوطنها واستقرّ بها متصدّيًا لنشر العلم بها ثلاثين سنة⁽⁶⁾ فسادت شهرته أرجاء البلاد وذاع صيته في الآفاق، وما عرف منه إلا حسن الخلق مع بشاشة وتواضع للفقراء وأهل العلم، غير مكترث لأهل الدّنيا ولا يلتفت إليهم، بل يأتي إليه السلاطين

الكامنة (310/4)، البدر الطالع (292/2)، السلوك (173/5).

(1) تاريخ لابن قاضي شهبه (152/1)، إنباء الغمر (299/1).

(2) الدّرر الكامنة (310/4)، البدر الطالع (292/2).

(3) بغية الوعاة (295/1).

(4) إنباء الغمر (299/1).

(5) الدّرر الكامنة (310/4).

(6) إنباء الغمر (299/1).

إلى بيته ويسألونه الدعاء والتّصيحة⁽¹⁾.

الفرع الثاني : رحلاته

أمّا رحلات الإمام شمس الدّين الكرمانيّ العلميّة، فكانت بعدما استكمل الأخذ عن علماء أهل بلده بكرمان، فرحل إلى شيراز مجتمعا بعالمها القاضي عضد الدّين الإيجيّ وغيره ثمّ طاف البلاد ودخل مصر والشّام والحجاز والعراق⁽²⁾، أمّا مصر فقرأ بها صحيح البخاري على نصر الدّين الفارقيّ وسمع من جماعة⁽³⁾، وأمّا الحجاز فحجّ بها غير مرّة واجتمع بالعلامة زين الدّين العراقيّ، ثمّ رجع إلى بغداد واستوطنها متصدّيّا لنشر العلم بها نحو ثلاثين سنة⁽⁴⁾.

الفرع الثالث : شيوخه وتلاميذه

أ_شيوخه :

إنّ حرص الإمام الكرمانيّ _رحمه الله_ على الأخذ والتلقي كان كبيرا ولعلّ ممّا زاد هذا الحرص خروجه من كرمان إلى مختلف البلاد الإسلامية، ولذلك كثر شيوخه فأذكر على سبيل المثال منهم :

1_الإمام عبد الرحمان بن أحمد بن عبد الغفّار القاضي عضد الدّين الإيجيّ، ولد بإيج من نواحي شيراز بعد سبع مائة، و كان إماما في المعقول قائما بالأصول والمعاني والبيان والعربية مشاركا في سائر الفنون، وجرت له محنة مع صاحب كرمان فحبسه بالقلعة ومات مسجوناً بها سنة (756هـ)⁽⁵⁾ _رحمه الله_.

2_الإمام محمد بن أبي القاسم بن إسماعيل بن مظفر الفارقيّ ولد سنة (626هـ)، سمع من ابن خطيب المزة والنّجم بن حمدان وغيرهم، و كان لا يترك قراءة صحيح البخاريّ في الجامع الأزهر

(1) بغية الوعاة (295/1).

(2) إنباء الغمر (299/1)، الشذرات (506/8).

(3) بغية الوعاة (295/1).

(4) الشذرات (506/8).

(5) الدّرر الكامنة (320/2)، البدر الطالع (228/1)، الشذرات (174/6).

ومات في نصف محرم سنة (761هـ)⁽¹⁾ _ رحمه الله _.

3_ الإمام عليّ بن عز الدين يوسف بن عبد الله الأنصاريّ الزرّندي⁽²⁾، ولد سنة عشرة وسبعمائة أو قبلها، وقبّده بعضهم سنة ثمان وسبعمائة، و كان قد حفظ ربع الوجيز في الفقه على مذهب الشافعيّ، ثمّ تحول حنفيّاً وتفقه على مذهب الحنفيّة ونظر في الآداب وشارك في الفضائل وطلب الحديث، و كان سيّفاً لأهل السنّة قامعا للمبتدعة، مات بالمدينة في السابع أو الثامن من ذي الحجّة سنة (772هـ)⁽³⁾ _ رحمه الله _.

ب_ تلاميذه :

إنّ من ذاع صيته وطار ذكره في الآفاق، لا بد من طلاب العلم ورواد المعرفة أن يشدّوا الرّحال إليه، لينتهلوا من علمه الرّوي ويغترفوا من معينه العذب، وأذكر على سبيل المثال منهم :

1_ الإمام يوسف بن الحسن بن محمود التبريزيّ الحلوائيّ _ بفتح أوله وسكون المهموز _ عزّ الدين السّرائيّ الأصل، الشّافعيّ، ولد سنة ثلاثين وسبعمائة (730هـ)، وتفقه ببلاده وقرأ على عضد الدين الإيجيّ، واجتمع في بغداد بالكرمايّ وأخذ عنه الحديث وشرحه للبخاري ومهر في أنواع العلوم، ثمّ تحوّل بأخرة إلى الجزيرة لما كثر الظلم بتبرز، فسكنها حتى مات سنة (804هـ)⁽⁴⁾ _ رحمه الله _.

2_ الإمام يحيى بن محمد بن يوسف تقيّ الدين السعيد بن زيد أحد العشرة _ بن شمس الدين الكرمايّ، ولد سنة (762هـ)، سمع من أبيه وغيره، ونشأ ببغداد وشارك في عدّة علوم، وقدم هو وأخوه القاهرة في حدود الثمانمائة بشرح أبيهما على صحيح البخاري فابتهج الناس به، و كتبت منه نسخ عديدة، ولي نظراً المارستان و كان ثقیل السّمع قد ضعف وأصابه رمد طال به إلى أن كفّ، ثمّ توفّي بالقاهرة في الطّاعون يوم الخميس ثامن جمادى الآخرة

(1) الدّرر الكامنة (148/4)، ذيل التقييد (209/1).

(2) قال الإمام الكرمايّ في وصفه : (الشيخ الإمام الحافظ، محدّث الحرم الشريف النّبويّ، كان عالم المدينة في أوانه المضروب إليه أكابد المطي في زمانه). انظر : شرح البخاري للكرمايّ (8/1).

(3) الدّرر الكامنة (142/3)، معجم المؤلّفين (546/2).

(4) الضوء اللامع (309/10)، معجم المؤلّفين (155/4)، الأعلام (224/8).

سنة (833هـ)⁽¹⁾ _رحمه الله_.

3_ الإمام أحمد بن نصر الله محمد بن عمر بن أحمد قاضي الحنابلة، مجد الدين أبو يوسف التُسْتَرِيّ الأصل ثمّ البغداديّ، نزيل القاهرة، ولد في السابع عشر من شهر رجب سنة (765هـ)، وقرأ على أبيه وغيره منهم الكرمانيّ الذي أخذ عنه شرح البخاريّ ببغداد وأجاز له في سنة (782هـ)، ومات يوم الأربعاء منتصف جمادى الأولى سنة (844هـ) بالمنصورة بعد أن صلّى الصّبح بالإيماء فأكمل ثمانيا وسبعين وعشرة أشهر إلّا يومين⁽²⁾ _رحمه الله_.

الفرع الرابع : مذهبه

يعتبر الإمام الكرمانيّ _رحمه الله_ شافعيّ المذهب، ذكر ذلك معظم من ترجم له⁽³⁾.

الفرع الخامس : ثناء الناس عليه

لقد أثنى أهل العلم بالسير والتّراجم على الإمام الكرمانيّ، و وصفوا شخصه بالعلم والخلق والتّفوّق، ممّا ينبئك عن عظيم شأنه وعلّيّة منزلته، وأذكر منهم ما يلي :

1_ قال الحافظ ابن حجر (ت852هـ) : (و كان مقبلا على شأنه بارا لأهل العلم معرضا عن أبناء الدّنيا...، شريف النفس قانعا باليسير لا يتردّد إلى أبناء الدّنيا)⁽⁴⁾.

2_ قال الإمام ابن فهد المكيّ (ت885هـ) : (شيخ الشافعيّة ببغداد العلامة)⁽⁵⁾.

3_ قال الإمام السيوطيّ (ت911هـ) : (و كان تامّ الخلق، فيه بشاشة وتواضع للفقراء وأهل العلم غير مكترث لأهل الدّنيا ولا يلتفت إليهم، بل يأتي إليه السلاطين في بيته، ويسألونه الدّعاء والنّصيحة)⁽⁶⁾.

(1) الشذرات (300/9)، الضوء اللامع (259/10)، إنباء الغمر (453/3).

(2) إنباء الغمر (164/4)، الضوء اللامع (234/2).

(3) الدّرر الكامنة (310/4)، طبقات الشافعية (245/3).

(4) إنباء الغمر (182/2).

(5) لحظ الأحاظ (168/1).

(6) بغية الوعاة (295/1).

المطلب الثالث : وفاته وآثاره العلمية

الفرع الأول : وفاته

لم يزل الإمام الكرمانيّ رحمه الله ملازماً للإفادة والتّدرّيس، مقبلاً على شأنه مكثراً من الحجّ⁽¹⁾، حتى قبضه الله إليه حميداً آيئاً من الحجّ على طريق العراق بموضع يعرف بروضة مهنّا⁽²⁾ بكرة يوم الخميس سادس عشر من شهر محرم سنة ست وثمانين وسبعمائة (876هـ) عن عمر قارب سبعين سنة، فنقل إلى بغداد ودفن بمقبرة باب أبرز عند الشّيخ أبي إسحاق الشيرازي بوصية منه، في موضع أعدّه لنفسه⁽³⁾.

الفرع الثاني : آثاره العلمية

لقد تصدّى الإمام الكرمانيّ رحمه الله للتصنيف مبكراً، مخلفاً وراءه تراثاً علمياً متنوعاً في مختلف الفنون، مثرياً بذلك المكتبة الإسلاميّة لطلاب العلم ورواد المعرفة، أذكر منها :

- 1_ أنموذج الكشف؛ وهو تعليق عليه⁽⁴⁾، (م).
- 2_ التحقيق شرح الفوائد الغياثية في المعاني والبيان⁽⁵⁾.
- 3_ حاشية على أنوار التنزيل للبيضاويّ في التفسير، وصل فيها إلى سورة يوسف⁽⁶⁾، (م).

(1) بغية الوعاة (295/1).

(2) تاريخ ابن قاضي شهبة (151/1).

(3) الدرر الكامنة (190/4)، تاريخ ابن قاضي شهبة (152/1)، بغية الوعاة (295/1).

(4) بغية الوعاة (280/1)، هدية العارفين (172/2)، ذكر الزركليّ : (أنّه لا يزال مخطوطاً في مجموع البلدية ن 1956 د). انظر : الأعلام (153/7)، كما توجد منه نسخة باليمن : فهرس مكتبة الصادقية رقم (8926) دار الكتب الوطنيّة (2514)، وتوجد منه نسخة أيضاً : في مدرسة فاضلخان، يعود تاريخ كتابتها إلى 933هـ.

انظر : ذيل كشف الظنون للمحقّق الشيخ أغا بزرك الطهراني، طبع مع هدية العارفين (352/2).

(5) هدية العارفين (172/2)، و ورد في بغية الوعاة (280/1)، ومعجم المؤلفين (784/3) بالاسم "شرح الفوائد الغياثية في المعاني والبيان". وقد حقّقه الباحث : علي بن دخيل الله عجيان العوفي بن عجيان لنيل درجة الماجستير بنفس عنوان المثبت في المتن، الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة، 1422هـ/2001م.

(6) وهو يقع في أربع مجلدات. انظر : بغية الوعاة (280/1)، هدية العارفين (172/2)، أسماء الكتب لعبد اللطيف بن محمد رياض زاده، معجم المؤلفين (784/3).

- 4_ رسالة في مسألة الكحل في كفاية ابن الحاجب⁽¹⁾، (م).
- 5_ السبعة السيارة في شرح منتهى السؤل والأمل في علمي الأصول والجدل⁽²⁾، (م).
- 6_ شرح الموقف للإيجي في علم الكلام⁽³⁾، (م).
- 7_ ضمائر القرآن⁽⁴⁾، (م).
- 8_ الكواكب الدّاري في شرح صحيح البخاريّ، (ط) يقع في خمس وعشرين مجلدا⁽⁵⁾، وهو من أشهر كتبه⁽⁶⁾.
- 9_ النّقود والرّدود في الأصول⁽⁷⁾، وغيرها من الكتب.

-
- (1) بغية الوعاة (280/1)، هدية العارفين (172/2)، كشف الظنون (115/1)، أسماء الكتب المتمم لكشف الظنون للشيخ عبد اللّطيف بن محمد رياض زاده ص (71).
 - (2) قال ابن قاضي شهبة في تاريخه (152/3) : (الكواكب السبعة، وهو في ثلاث مجلدات حيث يذكر عبارات الشّراح برمّز، وذكر من شروح الكتاب المشهورة سبعة شروح). بغية الوعاة (280/1)، البدر الطالع (292/2)، هدية العارفين (172/2)، الأعلام (153/7).
 - (3) بغية الوعاة (280/1)، هدية العارفين (172/2)، معجم المؤلفين (784/3)، أسماء الكتب ص (71).
 - (4) الأعلام (153/7).
 - (5) المصدر نفسه.
 - (6) قال عنه ابن قاضي شهبة في تاريخه (152/1) : (هو شرح جيّد في أربع مجلدات، وفيه أوهام فاحشة وتكرار كثير لا سيّما في ضبط أسماء الرّواة)، وقال عنه الحافظ ابن حجر : (هو شرح مفيد على أوهام فيه؛ لأنّه لم يأخذه إلّا من الصحف) انظر : الدّرر الكامنة (311/4).
 - (7) الأعلام (153/7)، وقد حقّقه الباحث: محمد بشير آدم بعنوان: النّقود والرّدود، تحقيق ودراسة : من بداية الكتاب إلى نهاية المبادئ الفقهية، تاريخ النشر: 1416هـ/1995م، وحقّقه الباحث: عمر محمد باه، النّقود والرّدود تحقيق ودراسة: من بداية مباحث العام والخاص إلى آخ مباحث النّسخ، تاريخ النشر: 1417هـ/1996م، وكذا حقّقه الباحث: محمد جالو، النّقود والرّدود، تاريخ النشر: 1424هـ/2003م.

المبحث الرابع : التعريف بكتاب "فتح الباري بشرح صحيح البخاري"

لقد ألّف الحافظ ابن حجر التآليف المفيدة الجليلة السائرة، الشاهدة له بكل فضيلة الدّالة على غزارة فوائده المعربة عن حسن مقاصده⁽¹⁾، ومن أكرها نفعا وشهرة وقبولا مصنّفه "فتح الباري بشرح صحيح البخاري"⁽²⁾.

المطلب الأول : تسميته وسبب وزمن تأليفه

الفرع الأول : اسم الكتاب

ذكر الحافظ ابن حجر عنوان مؤلّفه، عند افتتاحية كتابه فقال : (...وسمّيته "فتح الباري بشرح صحيح البخاري")⁽³⁾.

الفرع الثاني : سبب تأليفه

إنّ السبب وراء تأليف الحافظ ابن حجر لكتابه "فتح الباري" يكمن في أهمية صحيح البخاري لدى المسلمين، وكونه تلقّي بالقبول، كما يمكن القول أيضا أن الحافظ ابن حجر لم يجد شرحا يرقى إلى مقامه، ممّا دفع به إلى التصّدي لشرحه.

الفرع الثالث : زمن تأليفه

استغرق الحافظ ابن حجر في تأليف "فتح الباري" أكثر من عشرين سنة، و كان الابتداء في أوائل سنة (817هـ)، وانتهى منه أول يوم من رجب سنة (842هـ) سوى ما ألحق فيه بعد ذلك⁽⁴⁾.

(1) لحظ الأخطا (211/1).

(2) قال الحافظ ابن حجر : (لولا خشية الإعجاب لشرحت ما يستحقّ أن يوصف به هذا الكتاب _أي فتح الباري_ لكن لله الحمد على ما أولى، وإياه أسأل أن يعين على إكماله ممّا و طولاً). انظر : الجواهر والدّرر (675/2).

(3) الفتح (5/1)، الانتقاض (7/1). وقد أشار الإمام السّخاويّ إلى أنّه سبق بهذه التّسمية حيث قال : (... وقد سبقه شيخه المجد اللّغوي، فرأيت في أسماء تصنيفه "فتح الباري بالسيح الفسيح المجاري شرح صحيح البخاري".. وكذا _فيما قيل_ سبق إلى التسمية بفتح الباري الحافظ ابن رجب الحنبلي، لكن سمعت صاحب الترجمة _أي ابن حجر_ يذكر أنّه لم يطلع على ذلك). انظر : الجواهر والدّرر (675/2).

(4) الجواهر والدّرر (615/2)، ولمّا أتم شرحه صنع الحافظ ابن حجر وليمة بمكان يسمى "التّاج والسبع وجوه" في يوم

المطلب الثاني : طريقة تأليفه ومنهجه المتبع في الشرح

الفرع الأول : طريقة تأليفه

اتَّبَعَ الحافظ ابن حجر في تأليف كتابه طريقة الإملاء، ثمَّ صار يكتب بخطِّه مداولة بين الطلبة شيئاً فشيئاً، والاجتماع في يوم من الأسبوع للمقابلة والمباحثة، فصار السفر لا يكمل منه إلاَّ وقد قوبل وحرَّر من ذلك الزمن اليسير⁽¹⁾.

الفرع الثاني : منهجه المتَّبَع في الشرح

أَبَانَ الحافظ ابن حجر _رحمه الله_ عن منهجه المتَّبَع في شرحه لصحيح البخاري من خلال كتابه "هدي الساري" وهي كالتالي :

أولاً : سياقه الباب والحديث، ثمَّ ذكر وجه المناسبة بينهما إن كانت خفيّة.

ثانياً : استخراج ما يتعلق به غرض صحيح البخاري من ذلك الحديث من الفوائد المتنيّة والإسنادية من تتمات وزيادات، و كشف غامض، وتصريح مدلّس بسماع، ومتابعة سامع من الشيخ اختلط قبل ذلك، منتزعا كل ذلك من أمهات المسانيد والجوامع والمستخرجات والأجزاء الحديثية والفوائد بشرط الصّحة أو الحسن فيما أورده من ذلك.

ثالثاً : وصل ما انقطع من المعلقات والموقوفات، وهناك تلتئم زوائد الفوائد، وتنظم شوارد الفوائد.

رابعاً : ضبط الأسماء والأوصاف، وإيضاح معاني الألفاظ اللّغوية، والتنبيه على النّكت البيانية ونحو ذلك.

خامساً : إيراد ما استفاده من الأئمة، ممّا استنبطوه من ذلك الخبر من الأحكام الفقهية، وقد اقتصر على الرّاجح من ذلك، متحرّياً الواضح دون المستغلق في تلك المسالك، معتنياً بالجمع بين ما ظاهره التعارض مع غيره، ناصباً على المنسوخ بناسخه، والعام بمخصّصه، والمطلق بمقيّده

السبت ثاني شعبان سنة اثنتين وأربعين وثمانمائة (842هـ)، وقرئ المجلس الأخير هناك، وحضر وجوه العلماء

والأمراء والأئمة والمشايخ وطلبة العلم وجمع من المسلمين. انظر : البدر الطالع (5/651).

(1) الجواهر والدّرر (2/615).

والمحمل بمبيّنه و الظاهر بمؤوّله، مشيراً إلى نكت من القواعد الأصولية ونبذ من فوائد العربية ونخب من الخلافات المذهبية، مراعيًا هذا الأسلوب في كل باب، فإن تكرّر المتن في باب بعينه نَبّه على حكمة التكرار من غير إعادة له، إلّا أن يتغيّر لفظه أو معناه فينبه على المواضع المغاير خاصّة، فإن تكرّر في باب آخر اقتصر فيما بعد الأول على المناسبة فإن كانت الدلالة لا تظهر في الباب المقدّم إلّا على بُعد، غيّر هذا الاصطلاح بالاختصار في الأول على المناسبة، وفي الثّاني على السياق الأساليب المتعاقبة مراعيًا في جميعها مصلحة الاختصار دون الهدر والإكثار⁽¹⁾.

(1) انظر : هدي الساري ص(7_1) باختصار.

المطلب الثالث : القيمة العلمية للكتاب

يعتبر "فتح الباري شرح صحيح البخاري" من أنفس ما ألفه الحافظ ابن حجر من كتب، فقد تنافس أكابر العلماء وطلبة العلم في اقتنائه وقراءته قديما وحديثا وأنشأوا عليه كثيرا أذكر على سبيل المثال منهم :

1_ قال الإمام ابن قاضي شهبة (ت851هـ) في معرض ثنائه على الحافظ ابن حجر : (وتصدى للتصنيف فصنف الكثير ومصنفاته تزيد على المائة، من أجلها شرحه على البخاري لم يصنف مثله ولا على منواله)⁽¹⁾.

2_ وقال الإمام أبي الفضل ابن الشحنة (ت890هـ) : (وألّف في فنون الحديث كتباً عجيبة أعظمها شرح البخاري، وعندى أنّه لم يشرح صحيح البخاري أحد مثله، فإنّه أتى بالعجائب والغرائب وأوضحه غاية الإيضاح، وأجاب عن غالب الاعتراضات، ووجه كثيرا ممّا عجز غيره عن توجيهه)⁽²⁾.

3_ وأمّا تلميذه الإمام السخاوي (ت902هـ) فقال : (شرح البخاري المسمّى "فتح الباري" هو من أجلّ تصانيفه مطلقاً، وأنفعها للطّالِب مغرباً ومشرقاً، وأجلّها قدراً وأشهرها ذكراً)⁽³⁾ وقال أيضاً : (ولو وقف عليه ابن خلدون القائل بأنّ شرح البخاري إلى الآن دين على هذه الأمة، لقرّت عينه بالوفاء والاستيفاء)⁽⁴⁾.

4_ ولمّا طلب من العلامة الشوكاني (ت1250هـ) أن يشرح صحيح البخاري، ردّ قائلاً بالحديث المشهور : (لا هجرة بعد الفتح)⁽⁵⁾.

(1) الجواهر والدرر (308/1).

(2) الجواهر والدرر (329/1).

(3) الجواهر والدرر (675/2).

(4) نفس المصدر السابق.

(5) فهرس الفهارس للكتاني (322/1).

الفصل الثاني : التّعقبّات في التراجم و الأبواب

المبحث الأول : التّعقبّات الرّاجعة إلى معنى التّرجمة ومناسبة الحديث لها

المطلب الأول : بيان معاني بعض ألفاظ التّراجم

المطلب الثاني : بيان وجه مناسبة الحديث للتّرجمة

المطلب الثالث : بيان احتمال الرّاجح في مناسبة الحديث للتّرجمة

المبحث الثاني : التّعقبّات الرّاجعة إلى اختيارات البخاري في تراجمه

ومناسبة الحديث لها

المطلب الأول : بيان دقة اختيار البخاري لأحاديث التّرجمة

المطلب الثاني : بيان مراد البخاري من تكرير الحديث في أكثر من موضع

المطلب الثالث : بيان حسن ترتيب البخاري بين أبواب تراجمه

المطلب الرابع : بيان عادة البخاري أن يعقد الباب بلا ترجمة

تمهيد :

لم يكتف العلماء _ رحمهم الله _ بالاعتناء بالجامع الصحيح للإمام أبي عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري رواية ودراية فحسب، فإنّ ممّا اعتنوا به أيضا تراجم أبوابه عناية فائقة حيث أودع فيها سرّ الاستنباط، وفرّق في مضانها علما كثيرا، وأحكاما عديدة وأمورا غامضة، حيّرت بذلك الأفكار، وأدهشت العقول والأبصار، وبكونها بعيدة المنال منيعة المثل انفرد بتدقيقه فيها عن نظرائه، واشتهر بتحقيقه لها عن قرنائته، ولهذه الأمور وغيرها اشتهر عن جمع من الفضلاء قولهم : (فقه البخاريّ في تراجمه)، غير أنّ جملة تراجم أبوابه منقسمة إلى ظاهرة جليّة؛ لا تحتاج إلى إعمال ذهن وقدر زناد وفكر، يستوي في شأن إدراكها العالم الجهد المتبحّر، ومن له مسكة علم، وخفيّة يعجز عن إدراكها الفحول البوازل من الأعصار، والعلماء الأفاضل من الأمصار؛ إذ هي غاية غرض الإمام البخاريّ، فمن عادته أنّه يؤثّر الخفيّ على الجليّ⁽¹⁾، فانبري لحلّ رموزها وإيضاح مكنوناتها جمع من الأئمة⁽²⁾، منهم الحافظ ابن حجر حيث أبان في شرحه الماتع النفيس "فتح الباري"، عن قدرته العجيبة في بيان ما خفي من العلاقة بين الحديث والترجمة، وإظهار وجه المناسبة بينهما، بألفاظ عبارة وأوجز إشارة مكثرا من النّقل عن الإمام الكرمانى، معتمدا ما يقوله ومذيلًا عليه بفوائد حسنة تارة ومتعقبا له تارة أخرى، كما سأذكره في هذا الفصل، وقد قسمته إلى مبحثين :

(1) هدي الساري ص (22) بتصرف.

(2) وقد أفردوا لها التّصانيف العديدة المليحة نذكر على سبيل المثال منها :

— المتواري على أبواب البخاري للعلامة ناصر الدين أحمد بن المنير ت (683هـ)، طبع بتحقيق : الشيخ علي

حسن عبد الحميد، المكتب الإسلامي، بيروت، ودار عمار، الأردن، عام 1411هـ.

— ترجمان التراجم للعلامة أبي عبد الله بن رُشيد السبتيّ ت (721هـ)، طبع بتحقيق : الشيخ محمد بن زين العابدين

رستم، دار الكتب العلمية، عام 2008 م .

— تراجم البخاري للعلامة بدر الدين محمد بن إبراهيم بن جماعة ت (733هـ)، طبع بتحقيق الدكتور : علي بن

علي بن عبد الله الزين، دار هجر، القاهرة، عام 1312هـ.

المبحث الأول: التّعقبات الرّاجعة إلى معنى الترجمة ومناسبة الحديث لها

المطلب الأول : بيان معاني بعض ألفاظ التّراجم

التّعقب الأول :

ترجم الإمام البخاريّ من كتاب الإيمان بقوله : (باب من الإيمان أن يحبّ لأخيه ما يحبّ لنفسه)، ثم ساق بسنده من طريق أنس رضي الله عنه عن النبيّ صلى الله عليه وآله قال : ((لَا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّى يُحِبَّ لِأَخِيهِ مَا يُحِبُّ لِنَفْسِهِ))⁽¹⁾.

موضع التّعقب :

قدّم الإمام البخاريّ في هذه الترجمة لفظ الإيمان فبدأ به، بخلاف الترجمة السابقة لها حيث أحر لفظ الإيمان فقال : "باب إطعام الطعام من الإيمان"⁽²⁾، وأيضاً بخلاف الترجمة اللاحقة لهذا الباب حيث قال : "باب حبّ الرسول صلى الله عليه وآله من الإيمان"⁽³⁾ فتكلّم الإمام الكرمانيّ على هذا النوع من التّراجم، غير أنّ الحافظ ابن حجر تعقبه في ذلك.

قول الإمام الكرمانيّ :

قدّم لفظ الإيمان بخلاف أخواته حيث قال : "إطعام الطعام من الإيمان"، إمّا للاهتمام بذكره أو للحصر، كأنّه قال : المحبّة المذكورة ليست إلّا من الإيمان⁽⁴⁾.

قال الحافظ ابن حجر:

(وهو توجيه حسن، إلّا أنّه يردّ عليه أنّ الذي بعده أليق بالاهتمام و الحصر معاً وهو قوله : "باب حبّ الرسول من الإيمان"، فالظاهر أنّه التنويع في العبارة، ويمكن أنّه اهتمّ بذكر حبّ الرسول فقدمه، والله أعلم)⁽⁵⁾.

الإمام البخاريّ أورد الترجمة من غير تعليل ولا بيان نكتة التّقديم، وإنّما حملها عليه

(1) صحيح البخاريّ_الفتح، (2) كتاب الإيمان، (7) باب من الإيمان أن يحبّ لأخيه ما يحبّ لنفسه، ح(13) الفتح (112/1).

(2) صحيح البخاريّ_الفتح، (2) كتاب الإيمان، (6) باب إطعام الطعام من الإسلام، ح (12)، الفتح (110/1).

(3) صحيح البخاريّ_الفتح، (2) كتاب الإيمان، (8) باب حبّ الرسول صلى الله عليه وآله من الإيمان، ح(14) الفتح (114/1).

(4) الفتح (112/1)، شرح البخاريّ للإمام الكرمانيّ (93/1).

(5) الفتح (112/1).

الإمام الكرمانى، مع أنّ المعروف في البلاغة أنّ لتقديم المعمولات في الكلام أسرار كثيرة بحسب المقامات، فلا يعلم من البخاريّ مذهب في هذه الاعتبارات⁽¹⁾، وعليه فما خلص إليه الحافظ ابن حجر هو أقرب للصواب، والله أعلم.

التعقب الثاني :

ترجم الإمام البخاريّ من كتاب الأذان بقوله : (باب هل يتَّبَعُ⁽²⁾ المؤذّنُ فاهُ ها هُنا وَها هُنا وهل يلتفتُ في الأذان؟) وساق بسنده من طريق عَوْنِ بْنِ أَبِي جُحَيْفَةَ عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ ((رَأَى بَلالًا يُؤذّنُ، فَجَعَلْتُ أَتَّبَعُ فَاهُ ها هُنا وَها هُنا بِالْأَذَانِ))⁽³⁾.

موضع التّعقب :

ذكر الإمام الكرمانى وجهها من الإعراب في لفظة (المؤذّن) من الترجمة ليوافق بزعمه قوله في الحديث : ((فَجَعَلْتُ أَتَّبَعُ فَاهُ))، غير أنّ الحافظ ابن حجر تعقبه في ذلك.

قول الإمام الكرمانى :

(لفظ (المؤذّن) بالنصب، وفاعله محذوف تقديره الشخص ونحوه، و (فاه) بالنصب بدل من المؤذن، ليوافق قوله في الحديث ((فَجَعَلْتُ أَتَّبَعُ فَاهُ))⁽⁴⁾).

قال الحافظ ابن حجر :

(وليس ذلك بلازم، لما عرف من طريقة المصنف أنه لا يقف مع اللفظ الذي يورده غالبا بل يترجم له ببعض ألفاظه الواردة فيه، و كذا وقع هاهنا، فإن في رواية عبد الرحمن بن مهدي عن سفيان عند أبي عوانة في صحيحه : ((فجعل يتَّبَعُ بفيه يمينا و شمالا))⁽⁵⁾، وفي رواية وكيع عن سفيان عند الإسماعيلي⁽⁶⁾ : ((رأيت بلالا يؤذن يتَّبَعُ بفيه))، و وصف سفيان

(1) انظر : مبتكرات الآلي والدّرر في المحاكمة بين العيني وابن حجر للبوصيري ص (26) بتصرف.

(2) من التَّبَعُ، وفي رواية الأصيلي (يُتَّبَعُ) من الإِتباع، انظر : الفتح (452/2).

(3) صحيح البخاريّ_الفتح، (10) كتاب الأذان، (19) باب هل يتَّبَعُ المؤذّنُ فاه هاهنا وهاهنا...، ح (634) الفتح (452/2).

(4) الفتح (453_452/2) بتصرف، شرح البخاري للإمام الكرمانى (29/5).

(5) مسند أبي عوانة، (4) كتاب الصلاة، (3) باب بيان أذان أبي محذورة، ح (961)، (275_274/1).

(6) الإسماعيلي : أبو بكر أحمد بن إبراهيم الجرجاني (ت 371 هـ)، له كتاب المستخرج على الصحيح يقع في أربع مجلدات، وهو مفقود. انظر : معجم المصنّفات الواردة في فتح الباري ص (365).

يميل برأسه يمينا وشمالا، والحاصل أن بلالا كان يتتبع بفيه الناحيتين و كان أبو جُحيفة ينظر إليه فكل منهما متتبع باعتبار (1).

هكذا خرج الإمام البخاري حديث أبي جحيفة ها هنا مختصرا، و رواه وكيع عن سفيان بأتم من هذا السياق كما ذكره الحافظ، وخرجه أيضاً الإمام مسلم في صحيحه من طريقه (2) ولفظه : ((فجعلت أتبع فاه هاهنا و هاهنا يقول : يمينا وشمالاً يقول : حي على الصلاة حي على الفلاح))، وعليه فإن ما قرره الحافظ ابن حجر هو الصواب بعينه.

التعقب الثالث :

ترجم الإمام البخاري من كتاب الأذان بقوله : (باب إيجاب التكبير (3) وافتتاح الصلاة)، وساق بسنده من طريقين (4) حديث أنس رضي الله عنه : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَكِبَ فَرَسًا فَجَحَشَ شِقْهُ الْأَيْمَنِ، قَالَ أَنَسٌ ﷺ فَصَلَّى لَنَا يَوْمَئِذٍ صَلَاةً مِنَ الصَّلَوَاتِ وَهُوَ قَاعِدٌ فَصَلَّيْنَا وَرَاءَهُ فُعُودًا ثُمَّ قَالَ لَمَّا سَلَّمَ : ((إِنَّمَا جُعِلَ الْإِمَامُ لِيُؤْتَمَّ بِهِ، فَإِذَا صَلَّى قَائِمًا فَصَلُّوا قِيَامًا وَإِذَا رَكَعَ فَارْكَعُوا، وَإِذَا رَفَعَ فَارْفَعُوا، وَإِذَا سَجَدَ فَاسْجُدُوا، وَإِذَا قَالَ سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ، فَقُولُوا : رَبَّنَا وَلَكَ الْحَمْدُ)) (5).

موضع التعقب :

ذكر الإمام الكرماني احتمالات لإبراز وجه المناسبة بين الحديث والترجمة، وفي أحد الاحتمالات استشكل أن تكون "الواو" في الترجمة بمعنى "مع"، حيث قال : فحينئذ دلالة

(1) الفتح (454/2). وبوب عليه ابن خزيمة بقوله : (باب الانحراف في الأذان عند قول المؤذن حي على الصلاة، حي على الفلاح، والدليل على أنه إنما ينحرف بفيه لا ببدنه كله، وإنما يمكن الانحراف بالفم بانحراف الوجه). انظر : صحيح ابن خزيمة (202/1).

(2) صحيح مسلم، (4) كتاب الصلاة، (37) باب سترة المصلّي، ح (503)، (205/1). وذكره في الفتح (454/2) وهذا فيه تقييد للالتفات في الأذان وأن محله عند الخيلتين.

(3) أي إيجاب تكبيرة الإحرام. انظر : عمدة القاري (492/8)، وكذا إرشاد الساري (70/2).

(4) طريق شعيب عن الزهري، وفيه التصريح بسماع الزهري له من أنس، وهو المذكور في المتن أعلاه، وطريق الليث عن الزهري، وليس فيه التصريح بالسماع، والذي ساقه الإمام البخاري بعد طريق شعيب. انظر : فتح الباري للحافظ ابن رجب (283/4) بتصرف، وكذا في الفتح (621/2).

(5) صحيح البخاري مع الفتح، (10) كتاب الأذان، (82) باب إيجاب التكبير وافتتاح الصلاة، ح (732) (620/2).

الحديث على الترجمة مشكل، غير أن الحافظ ابن حجر ذكر وجه المناسبة بينهما.

قول الإمام الكرمانى :

(الحديث دال على الجزء الثاني من الترجمة لأن لفظ ((إذا صلى قائما)) متناول لكون الافتتاح في حال القيام فكأنه قال : إذا افتتح الإمام الصلاة قائما فافتتحوا أنتم أيضا قياما ويحتمل أن تكون الواو بمعنى "مع" والمعنى : باب إيجاب التكبير عند افتتاح الصلاة فحينئذ دلالة على الترجمة مشكل⁽¹⁾).

قال الحافظ ابن حجر :

(محصل كلامه _أي الإمام الكرمانى_ أنه لم يظهر له توجيه إيجاب التكبير من هذا الحديث، والله أعلم⁽²⁾).

حديث أنس رضي الله عنه من طريق شعيب عن الزهري مختصر، وإنما ذكره البخاري لتصريح الزهري بسماعه من أنس رضي الله عنه، وليس فيه ذكر لفظ (التكبير)، وهو مذكور من طريق الليث عن الزهري وحده، وقد خرجه الإمام مسلم في صحيحه بهذه الزيادة من طريق ابن عيينة وغيره عن الزهري⁽³⁾، وكذا خرجه الإمام البخاري بها من طريق حميد عن أنس رضي الله عنه⁽⁴⁾، وخرجه أيضا من حديث أبي هريرة رضي الله عنه⁽⁵⁾، إذن فهذه اللفظة هي مقصوده من هذه الأحاديث في هذا الباب؛ فإن النبي صلى الله عليه وسلم أمر من يصلي خلف الإمام أن يكبر إذا كبر الإمام فدل على أن التكبير واجب على المأموم فدخل في ذلك تكبيرة الإحرام وغيرها _أيضا_ من التكبير، وإنما المقصود هنا تكبيرة الإحرام⁽⁶⁾، فحينئذ يظهر التطابق بين ترجمة الباب وبين الحديث، لأن الأمر بالتكبير

(1) الفتح (621/2)، وذكر الإمام الكرمانى احتمالا آخر في شرحه (5/103) : (...وقد يقال عادة البخاري أنه

إذا كان في الباب حديث دال على الترجمة يذكره ويتبعه أيضا بما يناسب، وإن لم يتعلق بالترجمة).

(2) الفتح (622/2)، وذكر الحافظ قبل ذلك أقوال العلماء في بيان وجه مناسبة الحديث للترجمة.

(3) صحيح مسلم، (4) كتاب الصلاة، (19) باب ائتمام المأموم بالإمام، ح(411)، (176/1) وخرجه البخاري في صحيحه، (18) كتاب تقصير الصلاة، (17) باب صلاة القاعد ح(1114)، (47/2).

(4) صحيح البخاري، (8) كتاب الصلاة، (18) باب الصلاة في السطوح والمنبر والخشب، ح(378)، (85/1).

(5) صحيح البخاري_الفتح، (10) كتاب الأذان، (82) باب إيجاب التكبير وافتتاح الصلاة، ح(734)، (620/2).

(6) انظر : فتح الباري للحافظ ابن رجب (308_307/6) بتصرف.

صريح في أحدهما مقدر في الآخر، والأمر به للوجوب فدل على الجزء الأول من الترجمة وهو قوله : "باب إيجاب التكبير"⁽¹⁾.

التعقب الرابع :

ترجم الإمام البخاري من كتاب الأطعمة بقوله : (باب إذا حضر العشاء فلا يعجل عن عشاءه)، ثم ساق بسنده من طريق جعفر بن عمرو بن أمية أن أباة عمرو بن أمية أخبره أنه : ((رأى رسول الله ﷺ يحتز من كتف شاة في يده، فدعي إلى الصلاة فلقاها والسكين التي كان يحتز بها، ثم قام فصلى ولم يتوضأ))⁽²⁾.
موضع التعقب :

ذكر الإمام الكرمانى احتمالين في لفظ (العشاء) من الترجمة، ووجه دلالة الحديث عليها، إلا أن الحافظ ابن حجر تعقبه على ذلك.
قول الإمام الكرمانى :

(العشاء في الترجمة يحتمل أن يراد به ضد الغداء وهو بالفتح، ويحتمل أن يراد به صلاة العشاء وهي بالكسر، ولفظ (عن عشاءه) بالفتح لا غير...، ودلالة الحديث على الترجمة من جهة أنه استنبط من اشتغاله ﷺ بالأكل وقت الصلاة)⁽³⁾.
قال الحافظ ابن حجر :

(الرواية عندنا بالفتح، وإنما في الترجمة عدول عن المضمرة إلى المظهر لمعنى قصده ويبعد الكسر أن الحديث إنما ورد في صلاة المغرب، وقد ورد النهي عن تسميتها عشاء ولفظ هذه الترجمة وقع معناه في حديث أورده المصنف في الصلاة في أوائل صلاة الجماعة من طريق ابن شهاب عن أنس بلفظ : ((إذا قدم العشاء فابدءوا به قبل أن تصلوا صلاة المغرب ولا تعجلوا عن عشاءكم))⁽⁴⁾، وأورده فيه من حديث ابن عمر بلفظ : ((إذا وضع عشاء أحدكم

(1) انظر : عمدة القاري (393/8)، إرشاد الساري (70/1).

(2) صحيح البخاري_الفتح، (70) كتاب الأطعمة، (58) باب إذا حضر العشاء فلا يعجل عن عشاءه ح (5462)، (393/12).

(3) الفتح (394/12) بتصرف، وهو بخلاف ما ذكره الإمام الكرمانى في شرحه (76/20) كما سأوضحه لاحقاً.

(4) صحيح البخاري_الفتح، (10) كتاب الأذان، (42) باب إذا حضر الطعام وأقيمت الصلاة، ح (672)

وأقيمت الصلاة، فابدؤوا بالعشاء ولا يعجل حتى يفرغ منه))⁽¹⁾...، ويظهر لي أن البخاري أراد بتقديم هذا الحديث _أي حديث عمرو بن أمية_ بيان أن الأمر في حديث ابن عمر وعائشة بترك المبادرة إلى الصلاة قبل تناول الطعام ليس على الوجوب⁽²⁾.

أما فيما يخص لفظ (العشاء)، فإن الإمام الكرماني ذكر أنه : (رُوي بفتح العين و كسرهما وهو بالكسر من صلاة المغرب إلى العتمة، وبالفتح الطعام خلاف الغداء ولفظ (عن عشاءه) هو بالفتح لا غير)⁽³⁾، بخلاف ما نقله عنه الحافظ ابن حجر في "الفتح"، هذا أولاً. ثانياً : أن رواية الفتح هي الموافقة لما ساقه الإمام البخاري من أحاديث تحت هذه الترجمة فمن عادته أن يترجم بلفظ معناه مأخوذ من حديث ساقه في موضع آخر من صحيحه⁽⁴⁾ كما ذكر الحافظ ابن حجر من توجيه لرواية الفتح، وأما فيما يخص دلالة الحديث للترجمة فكأنه أفاد بأن تأخير الصلاة إذا كان محتاجاً للأكل، وإلا فيقدم الصلاة جمعا بين فعله ﷺ وأمره في أحاديث الباب⁽⁵⁾، وعليه فإن ما ذكره الحافظ ابن حجر هو أقرب للصواب. لتعقب الخامس :

ترجم الإمام البخاري من كتاب القدر بقوله : (باب إلقاء العبد النذر إلى القدر)، ثم ساق بسنده من طريق أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قَالَ : ((لَا يَأْتِ ابْنُ آدَمَ النَّذْرُ بِشَيْءٍ لَمْ يَكُنْ قَدْ قَدَرْتُهُ، وَلَكِنْ يُلْقِيهِ الْقَدَرُ وَقَدْ قَدَرْتُهُ لَهُ، أَسْتَخْرِجُ بِهِ مِنَ الْبَخِيلِ))⁽⁶⁾.

موضع التعقب :

طرح الإمام الكرماني إشكالا بقوله : (الظاهر أن الترجمة مقلوبة؛ إذ القدر هو الذي

(528/2).

(1) صحيح البخاري_الفتح، (10) كتاب الأذان، (42) باب إذا حضر الطعام وأقيمت الصلاة، ح (673) (528/2).

(2) الفتح (395_394/12) بتصرف.

(3) شرح البخاري للإمام الكرماني (67/20)، وكذا نقله عنه الإمام العيني في شرحه (120/21).

(4) عادات الإمام البخاري ص(80).

(5) فتح الباري (99/6)، وقد ذكر أقوال العلماء في هذه المسألة، ومسلكت الإمام البخاري من خلال تراجم أبوابه.

(6) صحيح البخاري_الفتح، (82) كتاب القدر، (6) باب إلقاء العبد النذر إلى القدر، ح (6609)، الفتح (221/15).

يلقي إلى النذر، لقوله في الخبر (يلقيه النذر)؟! ⁽¹⁾ ثم أجاب على ذلك، غير أن الحافظ ابن حجر تعقبه ويبيّن أدلته في ذلك.

قول الإمام الكرمانيّ :

(...والجواب أنهما صادقان إذ الذي يلقي في الحقيقة هو القدر وهو الموصل وبالظاهر هو النذر، و كان الأولى أن يقول : يلقيه القدر إلى النذر ليطابق الحديث، إلا أن يقال أنهما متلازمان) ⁽²⁾.

قال الحافظ ابن حجر :

(و كأنّه أيضا_أي الكرمانيّ_ ما نظر إلى رواية الكشميهني ⁽³⁾، وأيضا فقد جرت عادة البخاري أنه يترجم بما ورد في بعض طرق الحديث وإن لم يسق ذلك اللفظ بعينه ليعت ذلك الناظر في كتابه على تتبع الطرق، وليقدح الفكر في التطبيق، ولغير ذلك من المقاصد التي فاق بها غيره من المصنفين كما تقرر غير مرة) ⁽⁴⁾.

وما ذكره الحافظ ابن حجر لا يحتاج لمزيد بيان؛ إذ من عادة الإمام البخاريّ أنّه يوّب بلفظ إحدى الروايات، ثم يورد الحديث بلفظ آخر ليرشد الطالب إلى تتبع الروايات في الباب وإلى استخراج اللفظ الذي يوّب به ⁽⁵⁾، وهو ما ذكره في موضع آخر من صحيحه عن أبي هريرة رضي الله عنه بلفظ : ((لا يأتي ابن آدم النذر بشيء لم يكن قدّره له، ولكن يُلقيه النذر إلى القدر...)) ⁽⁶⁾ الحديث، فيطابق الترجمة.

(1) شرح البخاري للإمام الكرمانيّ (81/23).

(2) الفتح (222/15)، شرح البخاري للإمام الكرمانيّ (81/23).

(3) جاء فيها بلفظ (يلقيه النذر) بدل (يلقيه القدر) ، انظر : الفتح (221/15).

(4) نفس المصدر السابق.

(5) عادات الإمام البخاريّ، ص (80).

(6) الفتح (348/15) ، (83) كتاب الأيمان و النذور، (26) باب الوفاء بالنذر، ح (6694).

المطلب الثاني : بيان وجه مناسبة الحديث للترجمة

التعقب الأول :

ترجم الإمام البخاري من كتاب الإيمان بقوله : (بَاب إِذَا لَمْ يَكُنْ الْإِسْلَامُ عَلَى الْحَقِيقَةِ وَكَانَ عَلَى الْإِسْتِسْلَامِ أَوْ الْخَوْفِ مِنَ الْقَتْلِ، لِقَوْلِهِ تَعَالَى : ﴿قَالَتِ الْأَعْرَابُ ءَامَنَّا قُلْ لَمْ تُؤْمِنُوا وَلَكِنْ قُولُوا أَسْلَمْنَا﴾⁽¹⁾ فَإِذَا كَانَ عَلَى الْحَقِيقَةِ فَهُوَ عَلَى قَوْلِهِ جَلَّ ذِكْرُهُ : ﴿إِنَّ الَّذِينَ عِنْدَ اللَّهِ الْأَسْلَمُ﴾⁽²⁾)، ثم ساق بسنده من طريق سعدٍ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَعْطَى رَهْطًا وَسَعْدٌ جَالِسٌ فَتَرَكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَجُلًا هُوَ أَعْجَبُهُمْ إِلَيَّ فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا لَكَ عَنْ فُلَانٍ؟ فَوَاللَّهِ إِنِّي لَأَرَاهُ مُؤْمِنًا. فَقَالَ : ((أَوْ مُسْلِمًا)) فَسَكَتُ قَلِيلًا ثُمَّ غَلَبَنِي مَا أَعْلَمُ مِنْهُ، فَعُدْتُ لِمَقَالَتِي فَقُلْتُ : مَا لَكَ عَنْ فُلَانٍ؟ فَوَاللَّهِ إِنِّي لَأَرَاهُ مُؤْمِنًا. فَقَالَ : ((أَوْ مُسْلِمًا)) ثُمَّ غَلَبَنِي مَا أَعْلَمُ مِنْهُ، فَعُدْتُ لِمَقَالَتِي وَعَادَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ثُمَّ قَالَ ((يَا سَعْدُ، إِنِّي لَأُعْطِي الرَّجُلَ وَغَيْرُهُ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْهُ، خَشْيَةُ أَنْ يَكْبَهُ اللَّهُ فِي النَّارِ))⁽³⁾.

موضع التعقب :

ذكر الإمام النووي : أَنَّ الْوَائِدَ مِنْ قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ فِي الْحَدِيثِ ((أَوْ مُسْلِمًا)) لِلْإِضْرَابِ لِرَوَايَةِ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ فِي مَعْجَمِهِ فِي هَذَا الْحَدِيثِ فَقَالَ : ((لَا تَقُلْ مُؤْمِنٌ بَلْ مُسْلِمٌ))، وليس معناه الإنكار، بل المعنى أن إطلاق المسلم على من لم يختبر حاله الخبرة الباطنة أول من إطلاق المؤمن لأن الإسلام معلوم بحكم الظاهر⁽⁴⁾، وتعقبه الإمام الكرماني على ذلك، غير أنَّ الحافظ ابن حجر لم يوافقه، وبين وجه المناسبة بين الحديث والترجمة.

قول الإمام الكرماني :

(يلزم منه أن لا يكون الحديث دالا على ما عقد له الباب، ولا يكون لرد الرسول ﷺ

(1) سورة الحجرات، الآية : (14).

(2) سورة آل عمران، الآية : (19).

(3) صحيح البخاري_الفتح، (2) كتاب الإيمان، (29) باب إذا لم يكن الإسلام على الحقيقية، و كان على الاستسلام أو الخوف من القتل، ح (27)، الفتح (149/1).

(4) انظر : المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج للإمام النووي (181/2).

على سعد فائدة⁽¹⁾.

قال الحافظ ابن حجر :

(وهو تعقب مردود، وقد بينا وجه المطابقة بين الحديث والترجمة)⁽²⁾.

ما خلاص إليه الحافظ ابن حجر من أنّ الواو للإضراب، وأنّ مناسبة الحديث للترجمة ظاهرة من حيث أن المسلم يطلق على من أظهر الإسلام وإن لم يعلم باطنه، فلا يكون مؤمناً لأنه ممن لم تصدق عليه الحقيقة الشرعية، وأمّا اللغوية فحاصلة⁽³⁾ هو أقرب للصواب لأنّ الإيمان باطن في القلب لا اطلاع للعبد عليه، فالشهادة به شهادة على ظن فلا ينبغي الجزم به بخلاف أن يشهد للمرء بالإسلام فهو أمر مطلع عليه يمكن الجزم به⁽⁴⁾.

التعقب الثاني :

ترجم الإمام البخاريّ من كتاب الإيمان بقوله : (باب المعاصي من أمر الجاهلية ولا يكفر صاحبها إلا بالشرك لقول النبي ﷺ : ((إنك امرؤ فيك جاهلية))، وقول الله ﷻ

﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ﴾⁽⁵⁾، ثم ساق بسنده من طريق المَعْرُورِ قَالَ : لَقِيتُ أَبَا ذَرٍّ بِالرَّبَذَةِ وَعَلَيْهِ حُلَّةٌ وَعَلَى غُلَامِهِ حُلَّةٌ، فَسَأَلْتُهُ عَنْ ذَلِكَ فَقَالَ : إِنِّي سَابَبْتُ رَجُلًا فَعَيَّرْتُهُ بِأُمِّهِ، فَقَالَ لِي النَّبِيُّ ﷺ : ((يَا أَبَا ذَرٍّ، أَعَيَّرْتَهُ بِأُمِّهِ؟ إِنَّكَ امْرُؤٌ فِيكَ جَاهِلِيَّةٌ، إِخْوَانُكُمْ خَوْلُكُمْ جَعَلَهُمُ اللَّهُ تَحْتَ أَيْدِيكُمْ...)) الحديث⁽⁶⁾.

موضع التعقب :

ذهب الإمام الكرمانيّ إلى أنّ استدلال البخاري على ترجمة الباب بحديث أبي ذرّ ((أعيرته بأُمِّه؟ إِنَّكَ امْرُؤٌ فِيكَ جَاهِلِيَّةٌ)) فيه نظر، فردّ الحافظ ابن حجر هذا القول، مبيناً وجه

(1) الفتح (151/1)، شرح البخاري للإمام الكرمانيّ (130/1).

(2) الفتح (151/1).

(3) الفتح (150/1).

(4) فتح الباري للحافظ ابن رجب (131/1) بتصرف، وكذا في عمدة القاري (305/1)، إرشاد الساري (66/3).

(5) سورة النساء، الآية : (48).

(6) صحيح البخاريّ_الفتح، (2) كتاب الإيمان، (22) باب المعاصي من أمر الجاهلية...، ح (30)، فتح (158/1).

المناسبة بين الحديث والترجمة، وسبب إيراد قصة أبي ذرٍّ رضي الله عنه تحت الترجمة.

قول الإمام الكرماني :

(استدلّاه -أيّ الإمام البخاري- بقول أبي ذرٍّ : ((غيرته بأُمَّه)) نظر؛ لأنّ التعيّر ليس كبيرة وهم لا يكفّرون بالصغائر)⁽¹⁾.

قول الحافظ ابن حجر :

(استدلّاه عليهم من الآية ظاهر، ولذلك اقتصر عليه ابن بطل⁽²⁾، وأمّا قصة أبي ذرٍّ فإنّما ذكرت ليستدلّ بها على أنّ من بقيت فيه خصلة من خصال الجاهلية سوى الشرك لا يخرج عن الإيمان بها، سواء كانت من الصغائر أم الكبائر، وهو واضح)⁽³⁾.

وبهذا التوجيه من الحافظ ابن حجر لا يرد على الإمام البخاريّ ما ذكره الإمام الكرمانيّ بالإضافة إلى ذلك فمطابقة الحديث للترجمة ظاهرة؛ لأنّ التبويب على جزء منه⁽⁴⁾.

التعقب الثالث :

ترجم الإمام البخاريّ من كتاب الغسل بقوله : (بَاب مَنْ بَدَأَ بِشِقِّ رَأْسِهِ الْأَيْمَنِ فِي الْغُسْلِ)، ثم ساق بسنده من طريق عائشة -رضي الله عنها- قالت : ((كُنَّا إِذَا أَصَابَتْ إِحْدَانَا جَنَابَةٌ أَخَذَتْ يَدَيْهَا ثَلَاثًا فَوْقَ رَأْسِهَا، ثُمَّ تَأْخُذُ يَدَهَا عَلَى شِقِّهَا الْأَيْمَنِ وَيَدَهَا الْأُخْرَى عَلَى شِقِّهَا الْأَيْسَرِ))⁽⁵⁾.

موضع التعقب :

ظاهر الحديث دال على تقديم الأيمن من الشخص لا من الرأس الذي هو مدلول الترجمة فكيف المطابقة؟، وأجاب على هذا التساؤل الإمام الكرماني، غير أنّ الحافظ ابن حجر

(1) الفتح (159/1)، شرح البخاري للإمام الكرمانيّ (139/1).

(2) شرح صحيح البخاري لابن بطل (86/1)، وقال أيضا (86/1) : (قوله "إِنَّكَ أَمْرٌ فِيكَ جَاهِلِيَّةٌ"، يريد في أنّك بتعبيّره بأُمَّه على خلق من أخلاق الجاهلية؛ لأنّهم كانوا يتفاخرون بالأنساب، فجهلت وعصيت الله في ذلك، ولم تستحق بهذا أن تكون كأهل الجاهلية في كفرهم بالله تعالى).

(3) الفتح (159/1).

(4) انظر : عمدة القاري (342/1).

(5) صحيح البخاريّ-الفتح، (5) كتاب الغسل، (19) باب من بدأ بشق رأسه الأيمن في الغسل، ح (277)، الفتح (653/1).

أبدى وجهها آخر.

قول الإمام الكرماني :

(المراد من أيمن الشخص أيمنه من رأسه إلى قدمه فيطابق)⁽¹⁾.

قال الحافظ ابن حجر :

(والذي يظهر أنه حمل الثلاث في الرأس على التوزيع كما سبق في باب : "من بدأ بالحلاب" وفيه التصريح بأنه بدأ بشق رأسه الأيمن، والله أعلم)⁽²⁾.

ما ذكره الحافظ ابن حجر هو أقرب للصواب؛ فقد أخرج الإمام البخاري ما يوافق مدلول ترجمة الباب من حديث عائشة _ رضي الله عنها _ عن النبي ﷺ عند اغتساله من الجنابة وجاء فيه : ((فبدأ بشق رأسه الأيمن ثم الأيسر))⁽³⁾.

التعقب الرابع :

ترجم الإمام البخاري من كتاب الغسل بقوله : (باب ذلك المرأة نفسها إذا تطهرت من الحيض وكيف تغتسل و تأخذ فرصة مُمسكة فتتبع أثر الدَّم)، وساق بسنده من طريق عائشة _ رضي الله عنها _ ((أَنَّ امْرَأَةً سَأَلَتِ النَّبِيَّ ﷺ عَنْ غُسْلِهَا مِنَ الْمَحِيضِ فَأَمَرَهَا كَيْفَ تَغْتَسِلُ قَالَ: خُذِي فِرْصَةً مِنْ مَسِكَ فَتَطْهَرِي بِهَا، قَالَتْ: كَيْفَ أَتَطَهَّرُ؟ قَالَ: تَطْهَرِي بِهَا قَالَتْ: كَيْفَ؟ قَالَ: سُبْحَانَ اللَّهِ، تَطْهَرِي. فَاجْتَبِذْتُهَا إِلَيَّ فَقُلْتُ تَتَّبِعِي بِهَا أَثَرَ الدَّمِ))⁽⁴⁾.
موضع التعقب :

ظاهر الحديث ليس فيه ما يطابق الترجمة؛ لأنه ليس فيه كيفية الغسل ولا الدَّلَلُ فأبدى الإمام الكرماني وجه المناسبة بينهما، غير أن الحافظ ابن حجر تعقبه في ذلك.

قال الإمام الكرماني :

(تتبع أثر الدَّم يستلزم الدَّلَلُ، والمراد من كيفية الغسل الصَّفة المختصَّة بغسل المحيض

(1) الفتح (654/1)، شرح البخاري للإمام الكرماني (140/3).

(2) الفتح (654/1).

(3) الفتح (627/1)، (5) كتاب الغسل، باب (6) باب من بدأ بالحلاب أو الطيب، ح (258).

(4) صحيح البخاري _ الفتح، (6) كتاب الحيض، (13) باب ذلك المرأة نفسها...، ح (314)، الفتح (701/1).

وهي التطيُّب لا نفس الغسل⁽¹⁾.

قال الحافظ ابن حجر :

(وهو حسن على ما فيه من كلفة، وأحسن منه أن المصنف جرى على عادته في الترجمة بما تضمّنته بعض طرق الحديث الذي يورده وإن لم يكن المقصود منصوباً فيما ساقه وبيان ذلك أن مسلماً أخرج هذا الحديث من طريق ابن عيّنة عن منصور⁽²⁾ التي أخرجه منها المصنف فذكر بعد قوله كيف تغتسل : ((ثمّ تأخذ)) زاد ((ثمّ)) الدالة على تراخي تعليم الأخذ عن تعليم الاغتسال، ثمّ رواه من طريق أخرى عن صفية عن عائشة وفيها شرح كيفية الاغتسال المسكوت عنها في رواية منصور ولفظه : ((فقال : تأخذ إحداكن ماءها وسدرتها فتطهر فتحسن الطهور، ثمّ تصب على رأسها فتدلكه دلكاً شديداً حتى تبلغ شئون رأسها — أي أصوله — ثمّ تصب عليها الماء، ثمّ تأخذ فرصة...))⁽³⁾ فهذا مراد الترجمة لاشتغالها على كيفية الغسل والدلك، وإنّما لم يخرج المصنّف هذه الطريق لكونها من رواية إبراهيم بن مهاجر⁽⁴⁾ عن صفية، وليس هو على شرطه⁽⁵⁾.

(1) الفتح (702/1)، شرح البخاري للإمام الكرماني (182/3) : (... فإن قلت : كيف يدلّ الحديث على دلّكها

نفسها، قلت : لأنّ تتبّع أثر الدّم يستلزمه)، من دون ذكر الجملة الأخيرة التي نقلها الحافظ ابن حجر عنه.

(2) صحيح مسلم، (3) كتاب الحيض، (13) باب استحباب استعمال المغتسلة من الحيض فرصة من مسك في موضع الدّم، ح (332)، ص (150).

(3) صحيح مسلم، (3) كتاب الحيض، (13) باب استحباب استعمال المغتسلة من الحيض فرصة من مسك في موضع الدّم، ح (332)، ص (150). وخزجه مسلم — أيضاً — في نفس المصدر السابق، من طريق أبي الأحوص عن إبراهيم بن مهاجر، وفي حديثه قال : ((دخلت أسماء بنت شكل على رسول الله ﷺ، فقالت : يا رسول الله كيف تغتسل إحداك إذا طهرت من الحيض؟ ...)) وساق الحديث، ولم يذكر غسل الجنابة.

(4) إبراهيم بن مهاجر بن جابر البجلي، أبو إسحاق الكوفي، والد إسماعيل بن إبراهيم بن مهاجر، روي عن : إبراهيم بن يزيد النخعي، وإسماعيل مولى عبد الله بن عمرو بن العاص، وصفية بنت شيبة وغيرهم، وروي عنه : إسرائيل بن يونس وابنه إسماعيل بن إبراهيم بن مهاجر وآخرون، صدوق لين الحفظ. الكامل في ضعفاء الرجال (214/3) ميزان الاعتدال في نقد الرجال (67/1)، التهذيب (88/1)، التقريب ص (94).

(5) الفتح (702/1)، قال الحافظ ابن رجب في فتح الباري (94/2) : (وخرج في الباب حديث منصور بن صفية بنت شيبة عن أمه، وليس في حديثه سوى ذكر الفرصة الممسكة. ولكنه أشار إلى أن الحكمين الآخرين قد روي في حديث صفية، عن عائشة من وجه آخر، لكن ليس هو على شرطه فخرج الحديث الأول بالإسناد الذي على شرطه، ونبه بذلك على الباقي)، وقال أيضاً (96/2) : (إبراهيم بن مهاجر لم يخرج له البخاري).

قد جرت عادة الإمام البخاري في صحيحه أن يترجم بلفظ حديث ليس على شرطه أو بلفظ يومي إلى معناه، ثم يورد في الباب حديثا شاهدا له يؤدي معناه بأمر ظاهر أو خفي وعليه يتضح لك صواب ما وجه به الحافظ ابن حجر ترجمة الباب.

التعقب الخامس :

ترجم الإمام البخاري من كتاب الصلاة بقوله : (باب إِذَا صَلَّى فِي الثَّوْبِ الْوَاحِدِ فَلْيَجْعَلْ عَلَى عَاتِقِيهِ)، ثم ساق بسنده من طريق يحيى بن أبي كثير، عن عكرمة قَالَ : سَمِعْتُهُ _أَوْ كُنْتُ سَأَلْتُهُ_ ⁽¹⁾ قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ : أَشْهَدُ أَنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : ((مَنْ صَلَّى فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ فَلْيُخَالِفْ بَيْنَ طَرَفَيْهِ)) ⁽²⁾.

موضع التعقب :

ظاهر الحديث ليس فيه ما يطابق الترجمة؛ فذكر الإمام الكرماني وجه دلالة الحديث على الترجمة، غير أن الحافظ ابن حجر تعقبه بذكر عادة الإمام البخاري في مثل هذه التراجم. قول الإمام الكرماني :

(ودلالته _أي الحديث_ على الترجمة من جهة أن المخالفة بين الطرفين لا تيسر إلا بجعل شيء من الثوب على العاتق) ⁽³⁾.

قال الحافظ ابن حجر :

(وأولى من ذلك أن في بعض طرق هذا الحديث التصريح بالمراد فأشار إليه المصنف كعادته فعند أحمد من طريق معمر عن يحيى فيه : ((فليخالف بين طرفيه على عاتقيه)) ⁽⁴⁾

(1) قال الحافظ ابن رجب في شرحه فتح الباري (362/2) : (في هذه الرواية تصريح يحيى بن أبي كثير بالسماع لهذا من عكرمة، فزال بذلك ما كان يُحشى من تدليس، و التصريح بسماع عكرمة له من أبي هريرة).

(2) صحيح البخاري_الفتح، (8) كتاب الصلاة، (5) باب إِذَا صَلَّى فِي الثَّوْبِ الْوَاحِدِ فليجعل على عاتقي، ح (360)، الفتح (70/2).

(3) الفتح (71/2)، شرح البخاري للإمام الكرماني (19_18/4).

(4) مسند الإمام أحمد، حديث أبي هريرة ؓ، ح (7466)، (433/12)، قال شعيب الأرناؤوط وعادل مرشد : إسناده صحيح على شرط البخاري، وأخرجه أيضا أبو داود في سننه، (2) كتاب الصلاة، (74) باب جماع أثواب ما يصلى فيه، ح (627)، ص (90)، قال الشيخ الألباني : صحيح.

و كذا للإسماعيلي، وأبي نعيم من طريق حسين عن شيبان⁽¹⁾.

دعوى الأولوية يصار إليها حيث لم تظهر وجه المناسبة بين الحديث والترجمة من نفس الحديث، أما وقد ذكر الإمام الكرماني أنّ المخالفة بين طريقي الثوب لا تيسر إلاّ يجعل شيء من الثوب على عاتقه؛ فحينئذ يقال إنّ الدلالة على المراد من الطريق الذي للمصنف من نفس الكلام المسوق أولى من الكلام الأجنبي عنه⁽²⁾.

التعقب السادس :

ترجم الإمام البخاريّ من كتاب الصلاة بقوله : (بَابُ قَدْرِ كَمْ يَنْبَغِي أَنْ يَكُونَ بَيْنَ الْمُصَلِّيِّ وَالسُّتْرَةِ)، ثم ساق بسنده من طريق سَلَمَةَ قَالَ : ((كَانَ جِدَارُ الْمَسْجِدِ عِنْدَ الْمِنْبَرِ مَا كَادَتْ الشَّاةُ تَجُوزُهَا))⁽³⁾.

موضع التعقب :

طرح الإمام الكرمانيّ تساؤلاً بقوله : (فإن قيل : من أين يطابق الحديث الترجمة؟)⁽⁴⁾ وأجاب عنه كعادته، غير أن الحافظ ابن حجر ذكر توجيهها آخر لبيان وجه المناسبة بين الحديث الباب والترجمة.

قول الإمام الكرماني :

(مطابقة الحديث للترجمة من حيث أنه ﷺ كان يقوم بجانب المنبر، أي ولم يكن لمسجده محراب، فتكون مسافة ما بينه وبين الجدار نظير ما بين المنبر والجدار، فكأنه قال والذي ينبغي أن يكون بين المصلي وسترته قدر ما كان بين منبره ﷺ وجدار القبلة)⁽⁵⁾.

(1) الفتح (71/2).

(2) انظر : عمدة القاري (99/4) بتصرف، و كذا اقتصر الحافظ ابن رجب على مفهوم الحديث فقال في شرحه فتح الباري (362/2) : (فيه أمر لمن صلى في ثوب واحد أن يخالف بين طرفيه ويضعهما على عاتقيه).

(3) صحيح البخاريّ_الفتح، (8) كتاب الصلاة، (91) باب قدر كم ينبغي أن يكون بين المصليّ والسُّتْرَةِ، ح (497)، الفتح (240/2)، قال الحافظ ابن رجب : (هذا الحديث أحد ثلاثيات البخاريّ، وهي الأحاديث التي بينه وبين النبي ﷺ فيها ثلاثة رجال)، انظر : فتح الباري (25/4).

(4) شرح البخاري للإمام الكرمانيّ (153/4).

(5) الفتح (241/2)، شرح البخاري للإمام الكرمانيّ (153/4).

قال الحافظ ابن حجر :

(وأوضح من ذلك ما ذكره ابن رشيد⁽¹⁾ أن البخاري أشار بهذه الترجمة إلى حديث سهل بن سعد الذي تقدم في "باب الصلاة على المنبر والخشب"⁽²⁾ فإن فيه أنه ﷺ قام على المنبر حين عمل فصلى عليه، فافتضى ذلك أن ذكر المنبر يؤخذ منه موضع قيام المصلي ولا يعكر على هذا أن في ذلك الحديث أنه لم يسجد على المنبر، وإنما نزل فسجد في أصله وبين أصل المنبر والجدار أكثر من ممر الشاة، لأنه يجاب عنه بأن أكثر أجزاء الصلاة قد حصل في أعلى المنبر، وإنما نزل عنه لأن الدرجة لم تتسع لقدر سجوده، فحصل المقصود به وأيضاً فإنه لما سجد في أصل المنبر صارت الدرجة التي فوقه سترة له، وهو قدر ما تقدم)⁽³⁾.

إنّ تخرج الإمام البخاريّ لحديث سلمة بن الأكوع في هذا الباب يدلّ على أنّه فهم منه أنّ المنبر كان بإزاء موقف النبيّ ﷺ في صلاته أو متقدماً عليه، متنجياً عن جدار قبله المسجد وبينهما خلل لا تجوز منه الشاة⁽⁴⁾، ومنه فإنّ كلا من القولين محتمل، والله أعلم.

التعقب السابع :

ترجم الإمام البخاريّ من كتاب العيدين بقوله : (باب الخطبة بعد العيد)، ثم ساق بسنده من طريق البراء بن العازب رضي الله عنه قال : قال النبيّ ﷺ : ((إِنَّ أَوَّلَ مَا نَبْدَأُ فِي يَوْمِنَا هَذَا أَنْ نُصَلِّيَ، ثُمَّ نَرْجِعَ فَنَنْحَرَ، فَمَنْ فَعَلَ ذَلِكَ فَقَدْ أَصَابَ سُنَّتَنَا، وَمَنْ نَحَرَ قَبْلَ الصَّلَاةِ فَإِنَّمَا هُوَ لَحْمٌ قَدَّمَهُ لِأَهْلِهِ لَيْسَ مِنَ النُّسُكِ فِي شَيْءٍ))، فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ يُقَالُ لَهُ أَبُو بُرْدَةَ بْنُ نِيَارٍ : يَا رَسُولَ اللَّهِ، ذَبَحْتُ وَ عِنْدِي جَذَعَةٌ خَيْرٌ مِنْ مُسِنَّةٍ. فَقَالَ : ((اجْعَلْهُ مَكَانَهُ وَ لَنْ تُؤْفِيَ _ أَوْ تَجْزِيَ _ عَنْ أَحَدٍ بَعْدَكَ))⁽⁵⁾.

(1) محمد بن عمر بن محمد، أبو عبد الله، محمد الدين بن رُشيد الفهري السبتي ولد في جمادى الأولى 657هـ، وكانت وفاته في أواخر المحرم سنة 721هـ، له كتاب ترجمان التراجم على أبواب البخاري، ولم أقف على قوله في هذا الكتاب. انظر : الدرر الكامنة (111/4)، الأعلام (314/6).

(2) الفتح (95/2)، (8) كتاب الصلاة، (18) باب الصلاة في السطوح والمنبر والخشب، ح (377).

(3) الفتح (241/2) بتصرف.

(4) فتح الباري للحافظ ابن رجب (25/4) بتصرف.

(5) صحيح البخاريّ_الفتح، (13) كتاب العيدين، (8) باب الخطبة بعد العيد، ح (965)، الفتح (280/3).

موضع التعقب :

إنَّ المستفاد من حديث البراء بن العازب رضي الله عنه تقديم الصلاة على النحر، بينما ترجم البخاري الخطبة بعد العيد، فما دلالة الحديث على الترجمة حينئذ؟، فأجاب الكرمانى على ذلك غير أن ابن حجر تعقبه مبيناً وجه المطابقة بين الحديث والترجمة.

قول الإمام الكرمانى :

(لو قدم الخطبة على الصلاة لم تكن الصلاة أول ما بدئ به، ولا يلزم من كون هذا الكلام وقع قبل الصلاة أن تكون الخطبة وقعت قبلها)⁽¹⁾.

قال الحافظ ابن حجر :

(وحاصله أنه أي الكرمانى _ يجعل الكلام المذكور سابقاً على الصلاة، ومنع كونه من الخطبة، لكن قد بينت رواية محمد بن طلحة عن زيد المذكورة أن الصلاة لم يتقدمها شيء لأنه عقب الخروج إليها بالفاء، وصرح منصور في روايته عن الشعبي في هذا الحديث بأن الكلام المذكور وقع في الخطبة، ولفظه : ((عن البراء بن عازب قال: خطبنا النبي ﷺ يوم الأضحى بعد الصلاة فقال...)) فذكر الحديث، وقد تقدم قبل بابين⁽²⁾، ويأتي أيضاً في أواخر العيد⁽³⁾ فيتعين التأويل الذي قدمناه، والله أعلم⁽⁴⁾.

قد جرت عادة الإمام البخاري في صحيحه الإشارة إلى تتبع طرق الحديث، كما أن تفسير الحديث بالحديث أولى من الخوض فيه بالظن، فتعين بذلك التأويل الذي ذكره الحافظ ابن حجر، والله أعلم.

التعقب الثامن :

ترجم الإمام البخاري من كتاب العيدين بقوله : (بَابُ فَضْلِ الْعَمَلِ فِي أَيَّامِ التَّشْرِيقِ) ثم قال : و كان ابنُ عمرَ وأبو هُرَيْرَةَ يَخْرُجَانِ إِلَى السُّوقِ فِي أَيَّامِ الْعَشْرِ يُكَبِّرَانِ وَيُكَبِّرُ

(1) الفتح (282/3)، شرح البخاري للإمام الكرمانى (70/6).

(2) الفتح (271/3)، كتاب العيدين، (5) باب الأكل يوم النحر، ح (955).

(3) الفتح (310/3)، كتاب العيدين، (23) باب كلام الإمام و الناس في خطبة العيد...، ح (983).

(4) الفتح (282/3).

النَّاسُ بِتَكْبِيرِهِمَا⁽¹⁾ وَكَبَّرَ مُحَمَّدٌ بْنُ عَلِيٍّ خَلْفَ النَّافِلَةِ⁽²⁾.⁽³⁾

موضع التعقب :

طرح الإمام الكرمانيّ تساؤلاً كعادته بقوله : (فإن قلت الظاهر من السياق _أي أثر محمد بن علي_ أنه أراد بالتكبير خلفها التكبير في أيام العشر لا أيام التشريق، كما كبر ابن عمر وأبو هريرة فلا يناسب الترجمة؟)⁽⁴⁾، ثم أجاب بذكر عادة الإمام البخاريّ في مثل هذه التّراجم، غير أنّ الحافظ ابن حجر تعقبه في ذلك.

قول الإمام الكرمانيّ :

(عادته _أي الإمام البخاريّ_ أن يضيف إلى الترجمة ما له بها أدنى ملابسة استطراداً)⁽⁵⁾

قال الحافظ ابن حجر :

(والذي يظهر أنه أراد تساوى أيام التشريق بأيام العشر لجامع ما بينهما مما يقع فيهما من أعمال الحج، ويدلّ على ذلك أنّ أثر أبي هريرة وابن عمر صريح في أيام العشر والأثر الذي بعده في أيام التشريق⁽⁶⁾)⁽⁷⁾.

وما خلّص إليه الحافظ ابن حجر هو أقرب للصواب، كما أنّ الإمام البخاري وإن بوّب

(1) قال الحافظ ابن حجر : (لم أره موصولاً عنهما). انظر : الفتح (287/3)، وذكر أثراً آخر عن ابن عمر في كتابه تعليق التعليق (377/2)، وقد وصله الحافظ ابن رجب، حيث قال : (ما ذكره البخاري عن ابن عمر وأبي هريرة فهو من رواية سلام أبي المنذر، عن حميد الأعرج، عن مجاهد، أن ابن عمر وأبا هريرة كانا يخرجان في العشر إلى السوق يكبران، لا يخرجان إلا لذلك، خرج به أبو بكر عبد العزيز بن جعفر في "كتاب الشافعي"، وأبو بكر المروزي القاضي في "كتاب العيدين"، ورواه عفان : نا سلام أبو المنذر... فذكره، ولفظه : كان أبو هريرة وابن عمر يأتیان السوق أيام العشر، فيكبران، ويكبر الناس معهما، ولا يأتیان لشيء إلا لذلك). انظر : فتح الباري (8/9).

(2) وصله الإمام الدراقطني، حيث قال : (حدثنا ابن مخلد حدثنا عباس حدثنا يحيى حدثنا مَعْنُ الْقَزَّاز حدثنا أبو وَهْنَةَ زُرَيْق قال : رأيت أبا جعفر محمد بن علي يكبر بمنى في أيام التشريق خلف النوافل). المؤتلف والمختلف (478/2) وقد أشار الحافظ إلى هذه الرواية في الفتح (288/3)، وتعليق التعليق (378/2).

(3) صحيح البخاريّ_الفتح، (13) كتاب صلاة العيدين، (11) باب فضل العمل في أيام التشريق، الفتح (286/3)

(4) شرح البخاري للإمام الكرمانيّ (74/6).

(5) الفتح (288/3)، شرح البخاري للإمام الكرمانيّ (74/6).

(6) يشير إلى أثر محمد بن علي، والذي ساقه الإمام البخاريّ بعد أثر ابن عمر وأبي هريرة _رضي الله عنهما_، وفي سياق هذا الأثر تعقب على الإمام الكرمانيّ حيث جعله يتعلق بتكبير أيام العشر كالذي قبله.

(7) الفتح (288/3).

على أيام التشريق لكنه ذكر في الباب فضل أيام العشر وأيام التشريق جميعاً، ولهذا ذكر عن ابن عباس تفسير الأيام المعلومات والأيام المعدودات، وعن ابن عمر، وأبي هريرة التكبير في أيام العشر، وعن محمد بن عليّ التكبير في أيام التشريق خلف النوافل، فعلم أنه أراد ذكر فضائل هذه الأيام جميعاً، وليس في فضل العمل في أيام التشريق حديث مرفوع فخرج فيه حديث فضل العمل في أيام العشر، ومراده أن التكبير يشرع في كل منهما⁽¹⁾.

التعقب التاسع :

ترجم الإمام البخاريّ من كتاب العمل في الصلاة بقوله : (باب مسح الحصى في الصلاة)، وساق بسنده من طريق مُعَيْقِبٍ⁽²⁾ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ فِي الرَّجُلِ يُسَوِّي التُّرَابَ حَيْثُ يَسْجُدُ قَالَ : ((إِنْ كُنْتَ فَاعِلًا فَوَاحِدَةً))⁽³⁾.

موضع التعقب :

ترجم الإمام البخاريّ بلفظ (الحصى)، وأورد الحديث بلفظ (التراب)، فأجاب على ذلك الإمام الكرمانيّ بإبداء وجه المناسبة بينهما، غير أنّ الحافظ ابن حجر أشار إلى وجه آخر بذكر عادة الإمام البخاريّ في مثل هذه التّراجم.

قول الإمام الكرمانيّ :

(ترجم بالحصى؛ لأنّ الغالب أنّه يوجد في التّراب فيلزم من تسويته مسح الحصى)⁽⁴⁾.

قال الحافظ ابن حجر :

(قد أخرجه أبو داود عن مسلم بن إبراهيم عن هشام بلفظ : ((فإن كنت لا بد فاعلا

(1) فتح الباري لابن رجب (10/9) بتصرف.

(2) ذكر الإمام محمد بن فتوح الحميدي (ت 488هـ) في كتابه الجمع بين الصحيحين (1/293) : (أن المتفق عليه

عن مُعَيْقِبِ بن أبي فاطمة ؓ حديث واحد، وليس له في الصحيحين غيره). _أيّ الحديث المسوق في المتن_

(3) صحيح البخاريّ_الفتح، (21) كتاب العمل في الصلاة، (8) باب مسح الحصى في الصلاة ح (1207)، الفتح

(626/3). وأخرجه الإمام مسلم في صحيحه، (5) كتاب المساجد، (12) باب كراهة مسح الحصى وتسوية

التراب في الصلاة، ح (546)، ص (220). وانفرد الإمام مسلم في صحيحه ص (220)، من حديث وكيع

عن هشام، عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة، عن معيقب قال : ((ذكر النبيّ ﷺ المسح في المسجد _يعني

الحصى_ قال : إن كنت لابدّ فاعلا فواحدة)).

(4) الفتح (627/3)، شرح البخاري للإمام الكرمانيّ (26/7).

فواحدة تسوية الحصى⁽¹⁾، وأخرجه الترمذي من طريق الأوزاعي عن يحيى بلفظ : ((سألت النبي ﷺ عن مسح الحصى في الصلاة؟))⁽²⁾ فلعل البخاري أشار إلى هذه الرواية، أو إلى ما رواه أحمد من حديث حذيفة قال : ((سألت النبي ﷺ عن كل شيء حتى عن مسح الحصى فقال : واحدة أو دعة))⁽³⁾، و رواه أصحاب السنن من حديث أبي ذر بلفظ : ((إذا قام أحدكم إلى الصلاة فإن الرحمة تواجهه فلا يمسخ الحصى))⁽⁴⁾...⁽⁵⁾.

ترجم الإمام البخاري بلفظ (الحصى) وليس في الحديث لعادة جرى عليها، مشيراً بذلك إلى تتبع طرق الحديث، فقد أخرج الإمام مسلم في صحيحه وأصحاب السنن وفيه لفظ : ((الحصى))، فصح بذلك ما ذكره الحافظ ابن حجر من توجيهه للترجمة.

التعقب العاشر :

ترجم الإمام البخاري من كتاب المظالم بقوله : (بَاب إِذَا حَلَّلَهُ مِنْ ظُلْمِهِ فَلَا رُجُوعَ فِيهِ)، ثم ساق بسنده من طريق عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا فِي هَذِهِ الْآيَةِ ﴿وَإِنْ أَمْرًا خَافَتْ مِنْهُ﴾

-
- (1) سنن أبي داود، (2) كتاب الصلاة، (170_171) باب في مسح الحصى في الصلاة، ح(946)، ص (120) قال الشيخ الألباني : صحيح.
- (2) سنن الترمذي، أبواب الصلاة، (279) باب ما جاء في كراهية مسح الحصى في الصلاة، ح(380)، قال أبو عيسى الترمذي : هذا حديث حسن صحيح، (220/2)، قال الشيخ الألباني : صحيح. انظر : سنن الترمذي حكم على أحاديثه الشيخ الألباني، واعتني به الشيخ مشهور بن حسن آل سلمان ص(103).
- (3) مسند الإمام أحمد، حديث حذيفة بن اليمان عن النبي ﷺ، ح (23275)، (309/38)، قال المحقق الشيخ شعيب الأرناؤوط وآخرون : (حديث صحيح لكن من حديث أبي ذر الغفاري؛ فقد اختلف على محمد ابن عبد الرحمان بن أبي ليلى فيه، وهو سيئ الحفظ، فرواه سفيان الثوري وغيره كما سلف برقم(21446) عن ابن أبي ليلى عن أخيه عيسى عن أبيه عبد الرحمان عن أبي ذر، وهو المحفوظ فقد توبع ابن أبي ليلى في حديث أبي ذر وهلال مجهول وزعم الحافظ في "تعجيل المنفعة" أنه مولى ربيعي بن حراش، وهلال مولى ربيعي هذا لم يحدث عنه سوى عبد الملك بن عمير فيما قاله الذهبي في "الميزان" ثم هو يروى عن حذيفة بواسطة موله ربيعي كما في الرواية التالية).
- (4) سنن أبي داود، ص (120)، سنن الترمذي، (2) كتاب مواقيت الصلاة، (167) باب ما جاء في كراهية مسح الحصى في الصلاة، ص (103). السنن الكبرى للنسائي، (3) كتاب السهو، (84) النهي عن مسح الحصى في الصلاة، ح(537)، (288/1). وأخرجه في أبواب صفة الصلاة، (456) النهي عن مسح الحصى في الصلاة، ح (1115)، (35/2)، سنن ابن ماجه، (5) كتاب إقامة الصلاة والسنة فيها، (62) باب مسح الحصى في الصلاة، ح(1027)، ص (185) قال الشيخ الألباني : ضعيف.
- (5) الفتح (627/3).

بَعْلَهَا نُسُوزًا أَوْ إِعْرَاضًا⁽¹⁾، قَالَتْ : الرَّجُلُ تَكُونُ عِنْدَهُ الْمَرْأَةُ لَيْسَ بِمُسْتَكْثَرٍ مِنْهَا يُرِيدُ أَنْ يُفَارِقَهَا، فَتَقُولُ : أَجْعَلُكَ مِنْ شَأْنِي فِي حِلٍّ، فَنَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ فِي ذَلِكَ⁽²⁾.

موضع التعقب :

الترجمة في الظاهر غير مطابقة للحديث؛ لأنّ الترجمة تتناول إسقاط الحق من المظلمة الفائتة، والآية مضمونها إسقاط الحق المستقبل حتى لا يكون عدم الوفاء به مظلمة لسقوطه⁽³⁾ فأجاب على ذلك الإمام الكرمانيّ، غير أنّ الحافظ ابن حجر تعقبه مبدياً وجه المناسبة بينهما.

قول الإمام الكرمانيّ :

(ومطابقته للترجمة _أي الحديث_ من جهة أنّ الخلع عقد لازم فلا يصح الرجوع فيه ويلتحق به كل عقد لازم كذلك)⁽⁴⁾.

قال الحافظ ابن حجر :

(كذا قال الكرمانيّ فوهم، ومورد الحديث والآية إنما هو في حق من تسقط حقها من القسمة وليس من الخلع في شيء، فمن ثَمَّ وقع الإشكال _أي في مطابقة الحديث للترجمة_ ووجهه ابن المنير⁽⁵⁾ بأنّ الترجمة تتناول إسقاط الحق من المظلمة الفائتة، والآية مضمونها إسقاط الحق المستقبل حتى لا يكون عدم الوفاء به مظلمة لسقوطه. قال : ابن المنير لكن البخاري تلتطف في الاستدلال فكأنه يقول إذا نفذ الإسقاط في الحق المتوقع، فلأن ينفذ في الحق المحقق أولى⁽⁶⁾).

(1) سورة النساء، الآية : (128).

(2) صحيح البخاري_الفتح، (46) كتاب المظالم، (11) بَاب إِذَا خَلَّلَهُ مِنْ ظُلْمِهِ فَلَا رُجُوعَ فِيهِ، ح(2450)، الفتح (269/6).

(3) المتواري على أبواب البخاري لابن المنير، ص (282) بتصرف.

(4) الفتح (269/6)، وتماه في شرح البخاري للإمام الكرمانيّ (23_22/11): (...و كذا لو كان التحليل بطريق الصلح، أو الهبة، أو الإبراء).

(5) ابن المنير : ناصر الدّين أحمد بن المنير (ت783 هـ)، وحيث أجهمه الحافظ ابن حجر بأن قال : ابن المنير، فيراد به ناصر الدّين، وربما ميّزه عن أخيه الزين بن المنير بقوله : الكبير. انظر : معجم المصنفات الواردة في فتح الباري ص(238) ، والنّص نقله الحافظ ابن حجر من كتابه المتواري على تراجم أبواب البخاري ص(282).

(6) الفتح (269/6) بتصرف.

الحُلْعُ - بضم المعجمة وسكون اللام -، وهو أن يطلق الرجل زوجته على عوض تبذله له⁽¹⁾، ومورد الآية والحديث إنما هو في حق من تسقط حقها من القسمة مع بقائها بعصمة زوجها فتبين بذلك وهم الإمام الكرمانيّ، كما تبّه على ذلك الحافظ ابن حجر⁽²⁾ وأمّا ما نقله عن الإمام ابن المنير من وجه المناسبة بين الحديث والترجمة يُظهر بجليّ فقه الإمام البخاريّ في الاستدلال، فمن عادته أنّه يؤثر الخفيّ على الجليّ⁽³⁾، ولا يُهدى إلى وجه مناسبة الحديث بالباب إلّا بعد إمعان النظر والتأمّل التام.

التعقب الحادي عشر :

ترجم الإمام البخاريّ من كتاب المناقب بقوله : (باب قول الله تعالى ﴿يَأَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَىٰ وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا﴾ إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَنْفُسُكُمْ⁽⁴⁾) وقوله ﴿وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ﴾ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا⁽⁵⁾ وما يُنهي عن دَعْوَى الْجَاهِلِيَّةِ)، ثم ساق بسنده من طريق أبي مسعود رضي الله عنه يبلغ به النبي ﷺ قَالَ : ((مِنْ هَا هُنَا جَاءَتْ الْفِتْنُ نَحْوَ الْمَشْرِقِ، وَالْجَفَاءُ وَغِلْطُ الْقُلُوبِ فِي الْفَدَّادِينَ أَهْلِ الْوَبَرِ عِنْدَ أَصُولِ أَذْنَابِ الْإِبِلِ وَالْبَقَرِ فِي رَبِيعَةٍ وَمُضَرٍّ))، ومن طريق أبي هريرة رضي الله عنه قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : ((الْفَخْرُ وَالْخِيَلَاءُ فِي الْفَدَّادِينَ أَهْلِ الْوَبَرِ، وَالسَّكِينَةُ فِي أَهْلِ الْغَنَمِ وَالْإِيمَانُ يَمَانٍ، وَالْحِكْمَةُ يَمَانِيَّةٌ))⁽⁶⁾.

موضع التعقب :

أبدى الكرمانيّ وجه مناسبة بين الترجمة والحديثين، غير أنّ الحافظ تعقبه في ذلك.

(1) انظر : كتاب التّهاية في غريب الحديث والأثر لابن الأثير (65/2).

(2) وقد وافق ابن حجر كل من : العينيّ في عمدة القاري (415/12)، والقسطلانيّ في إرشاد السّاري (259/4).

(3) عادات الإمام البخاريّ ص (73).

(4) سورة الحُجُرَات، الآية : (13).

(5) سورة النساء، الآية : (1).

(6) صحيح البخاريّ-الفتح، (61) كتاب المناقب، (1) باب قول الله تعالى ﴿يَأَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَىٰ﴾...

...ح (3498، 3499)، الفتح (142/8).

قول الإمام الكرماني :

(مناسبة هذا الحديث والذي بعده للترجمة من ضرورة أنّ الناس باعتبار الصفات كالقبائل وكون الأتقى منهم هو الأكرم)⁽¹⁾.

قال الحافظ ابن حجر :

(ولقد أبعد النجعة، والذي يظهر أنّها من جهة ذكر ربيعة ومضر؛ لأن معظم العرب يرجع نسبه إلى هذين الأصلين، وهم كانوا أجل أهل المشرق، وقريش الذين بعث فيهم النبي ﷺ أحد فروع مضر، فأما أهل اليمن فتعرض لهم في الحديث الذي بعده وسيأتي لهم ترجمة "من نسب العرب كلهم إلى إسماعيل" (2) (3).

مطابقة الحديث للترجمة تؤخذ من قوله : ((في ربيعة ومضر)) فإنهما قبيلتان، وعليه يظهر صواب ما ذكره الحافظ ابن حجر⁽⁴⁾.

التعقب الثاني عشر :

ترجم الإمام البخاري من كتاب التفسير بقوله : (باب ﴿وَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ وَقَبْلَ الْغُرُوبِ﴾)، ثم ساق بسنده من طريق جرير ابن عبد الله قال : كُنَّا جُلُوسًا لَيْلَةً مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، فَنَظَرَ إِلَى الْقَمَرِ لَيْلَةً أَرْبَعَ عَشْرَةَ، فَقَالَ : ((إِنَّكُمْ سَتَرُونَ رَبَّكُمْ كَمَا تَرُونَ هَذَا لَا تُضَامُونَ فِي رُؤْيَيْهِ، فَإِنْ اسْتَطَعْتُمْ أَنْ لَا تُغْلَبُوا عَلَى صَلَاةٍ قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ وَقَبْلَ غُرُوبِهَا فَافْعَلُوا، ثُمَّ قَرَأْ ﴿وَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ وَقَبْلَ﴾))⁽⁵⁾.
موضع التعقب :

ورد في الحديث لفظ : ((وقبل غروبها))، فذكر الإمام الكرماني أنّ المناسب للفظ

(1) الفتح (151/8)، شرح البخاري للإمام الكرماني (116/14).

(2) الفتح (159/8)، (61) كتاب المناقب، (4) باب نسبة اليمن إلى إسماعيل، ح (3507).

(3) الفتح (151/8).

(4) وكذا وافقه الإمام العيني في عمدة القاري (98/16).

(5) صحيح البخاري-الفتح، (65) كتاب التفسير، (2) باب ﴿وَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ وَقَبْلَ

الْغُرُوبِ﴾، ح (4851)، الفتح (623/10).

السورة التي في الترجمة "وقبل الغروب"، غير أن الحافظ ابن حجر تعقبه في ذلك.
قول الإمام الكرماني :

(المناسب لهذه السورة ﴿وَقَبْلَ الْغُرُوبِ﴾ لا غروبها)⁽¹⁾.

قال الحافظ ابن حجر :

(لا سبيل إلى التصرف في لفظ الحديث، وإنما أورد الحديث هنا لاتحاد دلالة الآيتين وقد تقدم في الصلاة⁽²⁾)، و كذا وقع هنا في نسخة من وجه آخر عن إسماعيل بن أبي خالد بلفظ : ثم قرأ ﴿وَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ وَقَبْلَ الْغُرُوبِ﴾⁽³⁾.
وما ذكره الحافظ ابن حجر هو الصواب؛ لأن الرواية وردت بلفظ ((وقبل غروبها)) كما أن دلالة الآية في كل من الترجمة والحديث متحد، فظهر بذلك وجه مناسبة الحديث للترجمة.

التعقب الثالث عشر :

ترجم الإمام البخاري من كتاب اللباس بقوله : (باب قِبَالَانَ)⁽⁴⁾ فِي نَعْلٍ وَمَنْ رَأَى قِبَالًا وَاحِدًا وَاسِعًا، ثم ساق بسنده من طريق عيسى بن طهمان قَالَ : ((خَرَجَ إِلَيْنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ بِنَعْلَيْنِ هُمَا قِبَالَانِ، فَقَالَ ثَابِتُ الْبُنَانِيُّ : هَذِهِ نَعْلُ النَّبِيِّ ﷺ))⁽⁵⁾.
موضع التعقب :

ظاهر الحديث يدل على الجزء الأول من الترجمة دون الثاني، وعليه طرح الإمام الكرماني تساؤلاً بقوله : (فإن قلت كيف دل الحديث على الجزء الثاني من الترجمة؟)⁽⁶⁾، ثم أجاب على ذلك، غير أن الحافظ ابن حجر تعقبه بذكر مناسبة أخرى.

(1) الفتح (623/10)، شرح البخاري للإمام الكرماني (107/18).

(2) الفتح (323/2)، (9) كتاب مواقيت الصلاة، (16) باب فضل صلاة العصر، ح (554).

(3) الفتح (623/10) بتصريف.

(4) قِبَالَانِ : بكسر القاف، واحدها قِبَال وهو زمام النعل، وهو السير الذي يكون بين الأصبع الوسطى والتي تليها.
انظر: غريب الحديث للإمام أبي عبيد القاسم بن السلام (115/3).

(5) صحيح البخاري_الفتح، (77) كتاب اللباس، (41) باب قِبَالَانَ فِي نَعْلٍ وَمَنْ رَأَى قِبَالًا وَاحِدًا وَاسِعًا، ح (5857)، الفتح (347/13).

(6) شرح البخاري للإمام الكرماني (94/21) بتصريف.

قول الإمام الكرمانيّ :

(دلالة الحديث على الترجمة من جهة أن النعل صادقة على مجموع ما يلبس في الرجلين وأما الركن الثاني من الترجمة فمن جهة أن مقابلة الشيء بالشيء يفيد التوزيع، فلكل واحد من نعل كل رجل قبال واحد)⁽¹⁾.

قال الحافظ ابن حجر :

(بل أشار البخاري إلى ما ورد عن بعض السلف، فقد أخرج البزار⁽²⁾ والطبراني في "الصغير"⁽³⁾ من حديث أبي هريرة مثل حديث أنس هذا وزاد: ((و كذا لأبي بكر ولعمر وأول من عقد عقدة واحدة عثمان بن عفان)) لفظ الطبراني وسياق البزار مختصر، ورجال سنده ثقات، وله شاهد أخرجه النسائي⁽⁴⁾ من رواية محمد بن سيرين عن عمرو بن أوس مثله دون ذكر عثمان⁽⁵⁾.

قد جرت عادة الإمام البخاريّ أن ييوب بلفظ إحدى الروايات ثم يورد الحديث بلفظ آخر ليرشد الطالب إلى تتبع الروايات في الباب، وإلى استخراج اللفظ الذي يوّب به ومنه فإنّ الحديث الذي ذكره الحافظ، ولفظه : ((...وأول من عقد عقدة واحدة عثمان بن عفان)) يدلّ بوضوح على الشّق الثاني من الترجمة، فتبيّن بهذا صحة المناسبة التي ساقها الحافظ ابن حجر.

التعقب الرابع عشر :

ترجم الإمام البخاريّ من كتاب الحدود بقوله : (بَابُ أَحْكَامِ أَهْلِ الذِّمَّةِ وَإِحْصَانِهِمْ إِذَا زَنَوْا وَرُفِعُوا إِلَى الْإِمَامِ)، ثم ساق بسنده من طريق الشَّيْبَانِيّ قال : ((سَأَلْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي أَوْفَى عَنْ الرَّجْمِ، فَقَالَ : رَجَمَ النَّبِيُّ ﷺ. فَقُلْتُ : أَقْبَلَ النُّورَ أَمْ بَعْدَهُ ؟ قَالَ : لَا أَذْرِي))⁽⁶⁾.

(1) الفتح (348/13)، شرح البخاري للإمام الكرمانيّ (94/21).

(2) مسند الإمام البزار، مسند أنس، ح (7205)، (444/13).

(3) الروض الداني إلى المعجم الصغير للطبراني، باب من اسمه إبراهيم، ح (254)، (162/1) قال الإمام الهيثمي : ((...ورجال الطبراني ثقات)). انظر : بغية الرائد في تحقيق مجمع التّوآئد ومنبع الفوائد (243/5).

(4) السنن الكبرى للإمام النسائي، كتاب الزينة، الأمر بالاستكثار من التّعال، ح (9717)، (464/8).

(5) الفتح (348/13).

(6) صحيح البخاريّ_الفتح، (86) كتاب الحدود، (37) باب أحكام أهل الذّمة وإحصانهم إذا زنوا ورفعوا إلى

موضع التعقب :

ظاهر الحديث لا يدلّ على الترجمة؛ إذ ليس فيه ذكر حكم لأهل الدّمة إذا زنوا فأجاب على ذلك الإمام الكرمانى، غير أن الحافظ ابن حجر ذكر وجه مناسبة أخرى.

قول الإمام الكرمانى :

(مطابقته للترجمة من حيث الإطلاق)⁽¹⁾.

قال الحافظ ابن حجر :

(والذي ظهر لي أنه جرى على عادته في الإشارة إلى ما ورد في بعض طرق الحديث وهو ما أخرجه أحمد⁽²⁾ والإسماعيلي والطبراني من طريق هشيم عن الشيباني قال : قلت هل رجم النبي ﷺ ؟ فقال : نعم رجم يهوديا ويهودية)⁽³⁾.

قد جرت عادة الإمام البخاريّ في الإشارة إلى تتبع طرق الحديث، كما تقرّر ذلك غير مرة، وعليه يتبيّن الصّواب ما ذكره الحافظ ابن حجر.

التعقب الخامس عشر :

ترجم الإمام البخاريّ من كتاب التوحيد بقوله : (باب ذكّر الله بالأمر وذكّر العباد بالدعاء والتضرّع والرّسالة والبلاغ)...، ثم قال صواباً⁽⁴⁾ : حقاً في الدنيا وعمل به⁽⁵⁾.

الإمام، ح (6840)، الفتح (681/15).

(1) الفتح (681/15)، شرح البخاري للإمام الكرمانى (224/23).

(2) مسند الإمام أحمد، حديث عبد الله بن أبي أوفى عن النبي ﷺ، ح (19126)، (471/31) قال المحققان شعيب الأرناؤوط وإبراهيم الزبيق : إسناده صحيح على شرط الشيخين.

(3) الفتح (671/15).

(4) قال الإمام ابن بطلال في شرحه : (يريد قوله تعالى ﴿يَوْمَ يَقُومُ الرُّوحُ وَالْمَلَائِكَةُ صَفًّا لَا يَتَكَلَّمُونَ إِلَّا مَنْ أَذِنَ لَهُ

الرَّحْمَنُ وَقَالَ صَوَابًا﴾ [النبا: 38] أي حقاً في الدنيا وعمل به فهو الذي يؤذن له في الكلام بين يدي الله

بالشفاعة لمن أذن له (520/10) بتصرف، وقال الحافظ ابن حجر : (وهذا _أي تفسير صوابا_ وصله الفريابي

أيضاً عن مجاهد) الفتح (545/17)، وكذا وصله في كتابه تعليق التعليق (359/5).

(5) صحيح البخاريّ_الفتح، (97) كتاب التوحيد، (39) باب ذكّر الله بالأمر وذكّر العباد بالدعاء والتضرّع والرّسالة والبلاغ، الفتح (542/17).

موضع التعقب :

طرح الإمام الكرمانيّ تساؤلاً بقوله : فإن قلت فما وجه ذكره _أي تفسير صوابا_ هاهنا؟⁽¹⁾، ثم أجاب على ذلك بذكر عادة الإمام البخاريّ في مثل هذه التراجم، غير أن الحافظ ابن حجر تعقبه بذكر وجه مناسبة أخرى.

قول الإمام الكرمانيّ :

(عادة البخاري أنه إذا ذكر آية مناسبة للترجمة يذكر معها بعض ما يتعلق بتلك السورة التي فيها تلك الآية مما ثبت عنده في تفسير ونحوه على سبيل التبعية)⁽²⁾.

قال الحافظ ابن حجر :

(كأنه لم يظهر له وجه مناسبة هذه الآية الأخيرة بالترجمة، والذي يظهر في مناسبتها أن تفسير قوله : (صوابا) بقول الحق والعمل به في الدنيا يشمل ذكر الله باللسان والقلب مجتمعين ومنفردين فناسب قوله ذكر العباد بالدعاء والتضرع)⁽³⁾.

قول الحافظ ابن حجر له وجه من الصّحة، فلا يُعدل عن الظاهر بمجرد الظّن، والله أعلم بالصّواب.

(1) شرح البخاري للإمام الكرمانيّ (212/25).

(2) الفتح (545/17)، شرح البخاري للإمام الكرمانيّ (212/25).

(3) الفتح (545/17).

المطلب الثالث : بيان احتمال الرَّاجح في مناسبة الحديث للترجمة التعقب الأول :

ترجم الإمام البخاري من كتاب العلم بقوله : (باب السَّمر⁽¹⁾ في العلم)، ثم ساق بسنده من طريق ابن عباس _ رضي الله عنهما _ قال : ((بِتُّ فِي بَيْتِ خَالَتِي مَيْمُونَةَ بِنْتِ الْحَارِثِ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ وَ كَانَ النَّبِيُّ ﷺ عِنْدَهَا فِي لَيْلَتِهَا، فَصَلَّى النَّبِيُّ ﷺ الْعِشَاءَ ثُمَّ جَاءَ إِلَى مَنْزِلِهِ فَصَلَّى أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ، ثُمَّ نَامَ. ثُمَّ قَامَ، ثُمَّ قَالَ: "نَامَ الْعَلِيمُ" - أَوْ كَلِمَةً تُشَبِّهُهَا - ثُمَّ قَامَ فَقُمْتُ عَنْ يَسَارِهِ فَجَعَلَنِي عَنْ يَمِينِهِ، فَصَلَّى خَمْسَ رَكَعَاتٍ، ثُمَّ صَلَّى رَكَعَتَيْنِ، ثُمَّ نَامَ حَتَّى سَمِعْتُ غَطِيطَهُ - أَوْ خَطِيطَهُ - ثُمَّ خَرَجَ إِلَى الصَّلَاةِ))⁽²⁾.

موضع التعقب :

ظاهر الحديث لا يدلّ على الترجمة، ومن ثمّ طرح الإمام الكرمانيّ تساؤلاً بقوله : (فإن قلت فما الذي فيه من الدلالة على الترجمة؟)⁽³⁾، ثمّ أجاب على ذلك بعدة الاحتمالات غير أن الحافظ ابن حجر تعقبه بذكر عادة الإمام البخاريّ في مثل هذه التراجم.

قول الإمام الكرمانيّ :

(يُفْهَمُ - أي وجه دلالة الحديث على الترجمة - من جعله عن يمينه كأنّه ﷺ قال : لابن عباس قف عن يميني، فقال : وقفت،... أو أنّ الأقارب إذا اجتمعوا لابد لهم من حديث المؤانسة، والحديث النبيّ ﷺ كله فائدة وعلم، ويبعد من مكارمه أن يدخل بيته بعد صلاة العشاء بأصحابه ويجد ابن عباس مبايتاً له ولا يكلمه)⁽⁴⁾.

(1) قال ابن فارس : (السَّين والميم والزَّاء أصل واحد يدلّ على خلاف البياض في اللَّون، والسَّمر : سواد اللَّيْل ومن ذلك سَمَّيت السُّمْرَة، فأما السَّامر فالقوم يسْمرون، والسَّامر : المكان الذي يجتمعون فيه للسَّمر). انظر : معجم مقاييس اللّغة (2/100)، وقال ابن الأثير : (ومنه في الحديث "السَّمر بعد العشاء" الرواية بفتح الميم وهو المسامرة وهو الحديث بالليل، ورواه بعضهم بسكون الميم، وجعله المصدر، وأصل السَّمر لون ضوء القمر، لأنهم كانوا يتحدّثون فيه وقد تكرر في الحديث). انظر : النّهاية (2/400).

(2) صحيح البخاري_الفتح (369/1)، (4) كتاب العلم، (41) باب السَّمر في العلم، ح (117).

(3) شرح البخاري للإمام الكرمانيّ (2/134).

(4) الفتح (372/1) بتصرف، شرح البخاري للإمام الكرمانيّ (2/134).

قال الحافظ ابن حجر:

(والأولى من هذا كله أن مناسبة الترجمة مستفادة من رواية أخرى في هذا الحديث بعينه من طريق أخرى، وهذا يصنعه المصنّف كثيرا، يريد به تنبيه الناظر في كتابه على الاعتناء بتتبع طرق الحديث... لأنّ تفسير الحديث بالحديث أولى من الخوض فيه بالظن، وقد وقع في بعض طرق الحديث ما يدل صريحا على حقيقة السمر بعد العشاء، وهو ما أخرجه في التفسير، وغيره من طريق كريب عن ابن عباس قال : ((بث في بيت ميمونة فتحدّث رسول الله ﷺ مع أهله ساعة ثم رقد...))⁽¹⁾ الحديث، فصحت الترجمة بحمد الله تعالى من غير حاجة إلى تعسف ولا رجم بظن⁽²⁾.

قد جرت عادة الإمام البخاريّ أنّه ييؤّب بلفظ _أو بمعناه_ إحدى الروايات ثم يورد الحديث بلفظ آخر ليرشد الطالب إلى تتبع الروايات في الباب، وإلى استخراج اللفظ الذي يؤّب به كما تقرّر ذلك غير مرة، وعليه فإنّ توجيه الحافظ ابن حجر للترجمة هو الصواب.

التعقب الثاني :

ترجم الإمام البخاريّ من كتاب اللباس بقوله : (بَابُ عَقْدِ الْإِزَارِ عَلَى الْقَفَا)⁽³⁾ فِي الصَّلَاةِ، ثم ساق بسنده من طريق عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي الْمَوَالِي، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُكَدِّرِ قَالَ : ((رَأَيْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يُصَلِّي فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ، وَقَالَ : رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يُصَلِّي فِي ثَوْبٍ))⁽⁴⁾.

موضع التعقب :

ظاهر الحديث لا يوافق ما ترجم له، لذا طرح الإمام الكرمانيّ تساؤلا بقوله : (إن قلنا

(1) صحيح البخاريّ_الفتح (25/10)، (65) كتاب التفسير، (17) باب ﴿إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾ [آل عمران : 190]، ح (4569)، وأيضا صحيح البخاريّ_الفتح (456/17)، (17) كتاب التوحيد، (27) باب ما جاء في تخليق السموات والأرض وغيرها من الخلائق، ح (7452).

(2) الفتح (372/1).

(3) القفا : مقصور، مؤخر العنق، يذكر ويؤنث، والجمع قُفْيٌ وأقفاء وأقفيّة وهو على غير قياس. انظر : مختار الصحاح للإمام الرازي (560/1)، تهذيب اللغة للإمام الأزهريّ (280/3).

(4) صحيح البخاريّ_الفتح، (8) كتاب الصلاة، (3) باب عَقْدِ الْإِزَارِ عَلَى الْقَفَا...، ح(352)، الفتح (63/2).

كيف دلالة الحديث؟⁽¹⁾ ثم أجاب على ذلك كعادته، فتعقبه الحافظ ابن حجر على ما أبداه من وجه المناسبة بينهما.

قول الإمام الكرمانيّ :

(دلالتـه _أي الحديثـ على الترجمة وهي عقد الإزار على القفا، إما لأنه مخروم من الحديث السابق _أي هو طرف من الذي قبله⁽²⁾، وإما لأنّه يدل عليه بحسب الغالب إذ لولا عقده على القفا لما ستر العورة غالباً)⁽³⁾.

قال الحافظ ابن حجر :

(ولو تأمل _أي الإمام الكرمانيّ_ لفظه وسياقه بعد ثمانية أبواب⁽⁴⁾ لعرف اندفاع احتماليه فإنه طرف من الحديث المذكور هناك لا من السابق، ولا ضرورة إلى ما ادعاه من الغلبة، فإن لفظه : ((وهو يصلي في ثوب ملتحفاً به)) وهي قصة أخرى فيما يظهر كان الثوب فيها واسعاً فالتحف به، وكان في الأولى ضيقاً فعقده)⁽⁵⁾.

حديث (واقـد بن محمد، عن محمد بن النـكدر) فيه جواز الصلاة في الثوب الواحد وعقّب المصنف حديثه هذا برواية (عبد الرحمان بن أبي الموالي، عن محمد بن المنكدر) المصرحة بأن ذلك وقع من فعل النبي ﷺ، ليكون بيان الجواز به أوقع في النفس؛ لكونه أصرح في الرفع من الذي قبله _أي حديث واقـد بن محمد_، فخفي ذلك على الإمام الكرمانيّ⁽⁶⁾، كما أن رواية عبد الرحمان بن أبي الموالي المساقة بعد ثمانية أبواب تدل على أن جابر رضي الله عنه رأى النبي ﷺ يصلي في إزار بغير رداء، و رواية واقـد بن محمد التي خرجها الإمام البخاري في هذا الباب صريحة في أن جابراً عقد إزاره من قبل قفاه، فظهر من كلا الروايتين أن جابراً صلى في إزار عقده من قفاه، وأنه أخبر أنه رأى النبي ﷺ يصلي كذلك⁽⁷⁾، ومنه يتبيّن صواب ما ذكره

(1) شرح البخاري للإمام الكرمانيّ (13/4).

(2) يشير إلى حديث واقـد بن محمد، عن محمد بن المنكدر، من نفس الباب، الفتح (63/2).

(3) الفتح (65/2) بتصرف، شرح البخاري للإمام الكرمانيّ (14/4).

(4) الفتح (82/2)، (8) كتاب الصلاة، (11) باب الصلاة بغير رداء، ح (370).

(5) الفتح (65/2) بتصرف.

(6) انظر : الفتح (64/2) بتصرف.

(7) فتح الباري للحافظ ابن رجب (351/2) بتصرف.

الحافظ ابن حجر من وجه المناسبة بين الحديث والترجمة.

التعقب الثالث :

ترجم الإمام البخاري من كتاب الأذان بقوله : (بَابُ الدُّعَاءِ قَبْلَ السَّلَامِ)⁽¹⁾، ثم ساق بسنده من طريق عُزُوهُ بْنُ الزُّبَيْرِ عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ أَخْبَرَتْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَدْعُو فِي الصَّلَاةِ : ((اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ فِتْنَةِ الْمَسِيحِ الدَّجَالِ وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ فِتْنَةِ الْمَحْيَا وَفِتْنَةِ الْمَمَاتِ، اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْمَأْثَمِ وَالْمَغْرَمِ، فَقَالَ لَهُ قَائِلٌ: مَا أَكْثَرَ مَا تَسْتَعِيدُ مِنَ الْمَغْرَمِ؟ فَقَالَ : إِنَّ الرَّجُلَ إِذَا غَرِمَ حَدَّثَ فَكَذَبَ وَ وَعَدَ فَأَخْلَفَ))⁽²⁾.

موضع التعقب :

طرح الإمام الكرماني تساؤلا بقوله : (فإن قلت الحديث يدل على أن الدعاء كان في الصلاة، فكيف يدل على الترجمة، وهو أنه قبل السَّلَامِ؟)⁽³⁾، ثم أجاب على ذلك بذكر احتمالين، غير أن الحافظ ابن حجر تعقبه بذكر وجه مناسبة أخرى.

قول الإمام الكرماني :

(وجه المناسبة، من حيث أن لكل مقام ذكرا مخصوصا فتعين أن يكون محله بعد الفراغ من الكل)⁽⁴⁾.

قال الحافظ ابن حجر :

(وفيه نظر؛ لأن التعيين الذي ادعاه لا يختص بهذا المحل لورود الأمر بالدعاء في السجود فكما أن للسجود ذكرا مخصوصا ومع ذلك أمر فيه بالدعاء فكذلك الجلوس في آخر الصلاة له ذكر مخصوص، وأمر فيه مع ذلك بالدعاء إذا فرغ منه، وأيضا فإن هذا هو ترتيب البخاري، لكنه مطالب بدليل اختصاص هذا المحل بهذا الذكر، ولو قطع النظر عن ترتيبه لم

(1) أي هذا باب في بيان الدعاء بعد التشهد و قبل التسليم. انظر : الفتح (62/3)، عمدة القاري (165/6).

(2) صحيح البخاري_الفتح، (10) كتاب الأذان، (149) بَابُ الدُّعَاءِ قَبْلَ السَّلَامِ، ح (832)، الفتح (62/3).

(3) شرح البخاري للإمام الكرماني (185/5) بتصرف.

(4) الفتح (62/3)، الإمام الكرماني لم يجزم بهذا الجواب كما ذكر الحافظ ابن حجر، بل ذكر احتمالين لوجه المناسبة بين الحديث والترجمة، كما سيأتي بيانه لاحقا.

يكن بين الترجمة والحديث منافاة؛ لأن قبل السلام يصدق على جميع الأركان وبذلك جزم الزين بن المنير⁽¹⁾، وأشار إليه النووي⁽²⁾ ...⁽³⁾.

الإمام الكرماني لم يجزم بهذا الجواب كما ذكر الحافظ ابن حجر، بل ذكر احتمالاً آخر ولفظه : (... أو علم من مثل الحديث في الباب بعده⁽⁴⁾) هذا أولاً.⁽⁵⁾

ثانياً : وأما فيما يخص اختيار الحافظ ابن حجر بأن الدعاء في هذا الحديث يصدق في موضع التشهد الأخير، وعلى جميع الأركان هو أقرب للصواب؛ لأن الحافظ ابن حجر نظر إلى تصرف الإمام البخاري بأنه أورد في طرق أخرى تعيين موضع هذا الدعاء وهو التشهد، والله أعلم.

التعقب الرابع :

ترجم الإمام البخاري من كتاب الأيمان والنذور بقوله : (بَابُ الْيَمِينِ فِيْمَا لَا يَمْلِكُ فِي الْمَعْصِيَةِ، وَفِي الْغَضَبِ)، ثم ساق بسنده من طريق الزُّهْرِيِّ قَالَ : سَمِعْتُ عُروَةَ بِنَ الزُّبَيْرِ وَسَعِيدَ بْنَ الْمُسَيَّبِ، وَعَلْقَمَةَ بْنَ وَقَّاصٍ، وَعُبَيْدَ اللَّهِ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ عَنْ حَدِيثِ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ حِينَ قَالَ لَهَا أَهْلُ الْإِفْكِ مَا قَالُوا فَبَرَّأَهَا اللَّهُ مِمَّا قَالُوا _ كُلُّ حَدَّثِي طَائِفَةٌ مِنْ الْحَدِيثِ ((فَانْزَلَ اللَّهُ ﴿إِنَّ الَّذِينَ جَاءُوا بِالْإِفْكِ﴾ الْعَشْرَ آيَاتٍ كُلُّهَا فِي بَرَاءَتِي فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ الصِّدِّيقُ _ وَكَانَ يُنْفِقُ عَلَى مِسْطَحٍ لِقَرَابَتِهِ مِنْهُ _ : وَاللَّهِ لَا أَنْفِقُ عَلَى مِسْطَحٍ شَيْئًا أَبَدًا بَعْدَ الَّذِي قَالَ لِعَائِشَةَ فَانْزَلَ اللَّهُ ﴿وَلَا يَأْتَلِ أُولُوا الْفَضْلِ مِنْكُمْ وَالسَّعَةِ أَنْ يُؤْتُوا أُولَى الْقُرْبَى﴾⁽⁶⁾ الْآيَةَ قَالَ أَبُو بَكْرٍ: بَلَى وَاللَّهِ، إِنِّي لِأَحِبُّ أَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لِي فَرَجَعَ إِلَى مِسْطَحٍ

(1) زين الدين علي بن المنير (ت 695 هـ) أخو ناصر الدين أحمد بن المنير، وشرحه (م).

(2) وقد ذكر الحافظ كلامه في آخر الباب بقوله: (قال النووي: استدلال البخاري صحيح، لأن قوله "في صلاتي" يعم جميعها، ومن مظانه هذا الموطن). انظر: الفتح (67/3).

(3) الفتح (62/3).

(4) يشير إلى ما ترجم به الإمام البخاري بقوله : (باب ما يُتَحَيَّرُ مِنَ الدُّعَاءِ بَعْدَ التَّشَهُّدِ، وليس بواجب)، انظر : الفتح (67/3).

(5) شرح البخاري للإمام الكرماني (185/5).

(6) سورة النور، الآية : (22).

التَّفَقَّةُ الَّتِي كَانَ يُنْفِقُ عَلَيْهَا، وَقَالَ : وَاللَّهِ لَا أَنْزِعُهَا عَنْهُ أَبَدًا⁽¹⁾.

موضع التعقب :

الترجمة في الظاهر غير مطابقة للحديث؛ لأنَّ معنى الترجمة في بيان حكم اليمين فيما لا يملكه الحالف، وفي اليمين في المعصية، والغضب، والحديث ترك اليمين في الطاعة فأجاب على ذلك الإمام الكرمانيّ بذكر عدة احتمالات، غير أنَّ الحافظ ابن حجر تعقبه في ذلك.

قول الإمام الكرمانيّ :

(لا مناسبة لهذا الحديث بالجزئين الأولين إلا أن يكون قاسهما على الغضب، أو المراد بقوله : (وفي المعصية) وفي شأن المعصية؛ لأن الصديق حلف بسبب إفك مسطح والإفك من المعصية؛ و كذا كل ما لا يملك الشخص فالحلف عليه موجب للتصرف فيما لا يملكه قبل ذلك أي ليس له أن يفعله شرعا...، أو الظاهر أنه من تصرفات النقلة من أصل البخاري فإنه مات وفيه مواضع مبيضة من تراجم بلا حديث وأحاديث بلا ترجمة فأضافوا بعضا إلى بعض⁽²⁾).

قال الحافظ ابن حجر :

(ولا يخفى تكلفه، والأولى أنه لا يلزم أن يكون كل خبر في الباب يطابق جميع ما في الترجمة، وأمّا قول الكرمانيّ أو الظاهر أنّه من تصرفات النقلة من أصل البخاري..، وهذا إنما يصار إليه إذا لم تتجه المناسبة وقد بينا توجيهها، والله أعلم⁽³⁾).

موضع الترجمة من الحديث : ((قال أبو بكر الصديق _و كان ينفق على مسطح_ والله لا أنفق على مسطح))، فقال الحافظ ابن حجر : وهو موافق لترك اليمين في المعصية لأنه حلف أن لا ينفع مسطحاً لكلامه في عائشة فكان حالفا على ترك طاعة فنهى عن الاستمرار على ما حلف عليه فيكون النهي عن الحلف على فعل المعصية بطريق الأولى والظاهر من حاله

(1) صحيح البخاري_الفتح، (83) كتاب الأيمان والنذور، (18) باب اليمين فيما لا يملك، وفي المعصية وفي الغضب ح (6679)، الفتح (329/15).

(2) الفتح (332/15)، شرح البخاري للإمام الكرمانيّ (305/23) : (قلت لعله قاسهما على الغضب، أو أراد بقوله في المعصية في شأن المعصية ...)، ولم يقل : (لا مناسبة لهذا الحديث ...).

(3) الفتح (332/15) بتصرف.

عند الحلف أن يكون قد غضب على مسطح من أجل قوله الذي قاله⁽¹⁾، كما أنه ليس من اللازم أن الخبر الذي يورده الإمام البخاري يطابق كل ألفاظ الترجمة، وقد وافق بعضها وهو الغضب بالظاهر والمعصية بالخفي.

التعقب الخامس :

ترجم الإمام البخاري من كتاب الحيل بقوله : (بَاب مَا يُكْرَهُ مِنَ الْإِحْتِيَالِ فِي الْبُيُوعِ وَلَا يُمْنَعُ فَضْلُ الْمَاءِ لِيُمْنَعَ بِهِ فَضْلُ الْكَلَاءِ)، ثم ساق بسنده من طريق أبي هريرة رضي الله عنه : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : ((لَا يُمْنَعُ فَضْلُ الْمَاءِ لِيُمْنَعَ بِهِ فَضْلُ الْكَلَاءِ))⁽²⁾.

موضع التعقب :

استشكل الإمام الكرماني أمرين هما : وجه مناسبة الحديث للترجمة؛ إذ ليس فيه ذكر البيع وما وجه تعلق الشق الثاني من الترجمة بكتاب الحيل، ثم أجاب على ذلك بذكر احتمالين غير أن الحافظ ابن حجر تعقبه بذكر وجه آخر لبيان مناسبة الحديث للترجمة.

قول الإمام الكرماني :

(هو من قبيل ما ترجم به ويبيض له فلم يذكر فيه حديثاً...، أو يمكن أن يكون المنع أعم من أن يكون بطريق عدم البيع أو بغيره)⁽³⁾.

قال الحافظ ابن حجر :

(لكن لا يدفع هذا القدر السؤال عن حكمة إيراد منع فضل الماء في ترك الحيل ويظهر لي أن المناسبة بينهما، ما أشار إليه ابن المنير⁽⁴⁾— حيث قال : وجه مطابقة الترجمة أن الآبار التي في البوادي لمحتفرها أن يختص بما عدا فضلها من الماء، بخلاف الكلاء المباح فلا اختصاص له به فلو تحيل صاحب البئر فادعى أنه لا فضل في ماء البئر عن حاجته ليتوفر له

(1) الفتح (331/15)، وكذا وافقه الإمام العيني في عمدة القاري (305/23)، والإمام القسطلاني في إرشاد الساري (394/9).

(2) صحيح البخاري—الفتح، (90) كتاب الحيل، (5) باب ما يُكْرَهُ مِنَ الْإِحْتِيَالِ فِي الْبُيُوعِ وَلَا يُمْنَعُ فَضْلُ الْمَاءِ لِيُمْنَعَ بِهِ فَضْلُ الْكَلَاءِ، ح (6962)، الفتح (251/16).

(3) الفتح (252/16) بتصرف، شرح الإمام الكرماني (79/24).

(4) لم أجد هذا النص في كتابه المتواري على تراجم أبواب البخاري.

الكأ الذي بقره لأن صاحب الماشية حينئذ يحتاج أن يحولها إلى ماء آخر؛ لأنها لا تستطيع الرعي على الظماً لدخل في النهي، ثم قال : ولا يلزم من كون دعواه كذبا محضاً أن لا يكون في كلامه تحيل على منع المباح فحجته ظاهرة فيما له فيه مقال وهو الماء تحيلاً على ما لا حق له فيه ولا حجة وهو الكأ انتهى، لكن تمامه أن يقال إن صاحب البئر يدعي أنه لا فضل في ماء البئر ليحتاج من احتاج إلى الكأ أن يتاع منه ماء بئر ليسقي ماشيته، فيظهر حينئذ أنه تحيل بالجدد على حصول البيع ليتم مراده في أخذ ثمن ماء البئر وفي توفير الكأ عليه⁽¹⁾.

ذكر الإمام الكرماني كيفية تعلق الشق الثاني من الترجمة بكتاب الحيل بقوله : (هو إرادة صيانة الكأ المباح للكل المشترك فيه، فتحيل بصيانة الماء لتلزم صيانتها)⁽²⁾، ولم ينقله الحافظ ابن حجر، واكتفى بنقل جوابه فيما يخص وجه مناسبة الحديث للشق الأول من الترجمة بأنه من قبيل ما ترجم به وبَيَّض له فلم يذكر فيه حديثاً، لكن لا يدفع هذا القدر من الجواب الاحتمال الذي ذكره الإمام الكرماني، إذ يبقى احتمال بأن يكون من قبيل ما ترجم له ولم يجد فيه حديثاً على شرطه، فبيَّض له وعطف عليه ولا يمنع فضل الماء، وذكر الحديث المتعلق به قائماً⁽³⁾.

(1) الفتح (252_251/16) بتصرف.

(2) شرح البخاري للإمام الكرماني (79/24).

(3) انظر : إرشاد الساري (107/10) بتصرف.

المبحث الثاني : التعقبات الرَّاجعة إلى اختيارات البخاري في تراجمه

ومناسبة الحديث لها

المطلب الأول : بيان دقة اختيار البخاري لحديث الترجمة ومناسبته لها
التعقب الأول :

ترجم الإمام البخاري من كتاب بدء الوحي بقوله : (باب كيف كان بدء الوحي إلى رسول الله ﷺ وقول الله جل ذكره ﴿ إِنَّا أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ كَمَا أَوْحَيْنَا إِلَى نُوحٍ وَالنَّبِيِّينَ مِنْ بَعْدِهِ ﴾⁽¹⁾)، ثم ساق بسنده من طريق عائشة أم المؤمنين رضي الله عنها _ أَنَّ الْحَارِثَ بْنَ هِشَامٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ كَيْفَ يَأْتِيكَ الْوَحْيُ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ((أَحْيَانًا يَأْتِينِي مِثْلَ صَلَصلةِ الْجَرَسِ، وَهُوَ أَشَدُّ عَلَيَّ فَيُفْصِمُ عَنِّي وَقَدْ وَعَيْتُ عَنْهُ مَا قَالَ، وَأَحْيَانًا يَتَمَثَّلُ لِي الْمَلَكُ رَجُلًا فَيَكَلِّمُنِي فَأَعْيِي مَا يَقُولُ))⁽²⁾.
موضع التعقب :

لم يظهر للإمام الكرماني وجه مطابقة الحديث للترجمة⁽³⁾؛ لأنه تعرض فيه لبيان كيفية الوحي، لا لبيان كيفية بدء الوحي فقط، فذكر احتمالين لبيان وجه المناسبة، غير أن الحافظ ابن حجر تعقبه على ذلك.
قول الإمام الكرماني :
(لعل المراد منه السؤال عن كيفية ابتداء الوحي، أو عن كيفية ظهور الوحي، فيوافق ترجمة الباب)⁽⁴⁾.

(1) سورة النساء، الآية : (163).

(2) صحيح البخاري_الفتح، (1) كتاب بدء الوحي، (1) باب كيف كان بدء الوحي إلى رسول الله ﷺ، ح(2) الفتح (27/1).

(3) قال الحافظ ابن حجر : (واعترض الإمام الإسماعيلي فقال: هذا الحديث لا يصلح لهذه الترجمة، وإنما المناسب ل(كيف بدء الوحي؟) الحديث الذي بعده، وأما هذا فهو لكيفية إتيان الوحي لا لبدء الوحي). انظر : الفتح (47/1).

(4) الفتح (47/1)، شرح البخاري للإمام الكرماني (27/1).

قال الحافظ ابن حجر :

(سياقه _ أي الحديث _ يشعر بخلاف ذلك لإتيانه بصيغة المستقبل دون الماضي، لكن يمكن أن يقال: أن المناسبة تظهر من الجواب؛ لأن فيه إشارة إلى انحصار صفة الوحي، أو صفة حامله في الأمرين فيشمل حالة الابتداء، وأيضاً فلا يلزم أن تتعلق جميع أحاديث الباب ببدء الوحي، بل يكفي أن يتعلق بذلك وبما يتعلق به وبما يتعلق بالآية أيضاً، وذلك أن أحاديث الباب تتعلق بلفظ الترجمة وبما اشتملت عليه، ولما كان في الآية أن الوحي إليه نظير الوحي إلى الأنبياء قبله، ناسب تقديم ما يتعلق بها، وهو صفة الوحي وصفة حامله إشارة إلى أن الوحي إلى الأنبياء لا تباين فيه فحُسن إيراد هذا الحديث عقب حديث الأعمال الذي تقدم⁽¹⁾).

قد جرت عادة الإمام البخاريّ أنّه يؤثر الخفيّ على الجليّ، وعليه فإنّ ما ذكره الحافظ ابن حجر هو أقرب للصواب، والله أعلم.

التعقب الثاني :

ترجم الإمام البخاريّ من كتاب الغسل بقوله : (باب مَنْ تَوَضَّأَ فِي الْجَنَابَةِ، ثُمَّ غَسَلَ سَائِرَ جَسَدِهِ وَلَمْ يَعِدْ غَسْلَ مَوَاضِعِ الْوُضُوءِ مِنْهُ مَرَّةً أُخْرَى)، ثم ساق بسنده من طريق ميمونة _ رضي الله عنها _ قالت : ((وَضَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَضُوءًا لِحَنَابَةِ، فَأَكْفَأَ بِيَمِينِهِ عَلَى شِمَالِهِ مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا، ثُمَّ غَسَلَ فَرْجَهُ، ثُمَّ ضَرَبَ يَدَهُ بِالْأَرْضِ _ أَوْ الْحَائِطِ _ مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا، ثُمَّ مَضَمَضَ وَاسْتَنْشَقَ وَغَسَلَ وَجْهَهُ وَذِرَاعَيْهِ، ثُمَّ أَفَاضَ عَلَى رَأْسِهِ الْمَاءَ، ثُمَّ غَسَلَ جَسَدَهُ، ثُمَّ تَخَيَّ فَغَسَلَ رِجْلَيْهِ. قَالَتْ : فَأَتَيْتُهُ بِخِرْقَةٍ فَلَمْ يُرِدْهَا فَجَعَلَ يَنْفُضُ بِيَدِهِ))⁽²⁾.

موضع التعقب :

اعترض الإمام ابن بطلال⁽³⁾ على صنيع الإمام البخاريّ، فقال : حديث عائشة الذي في الباب قبله أليق بالترجمة؛ لأنّ فيه ((ثم غسل سائر جسده))، وأما حديث الباب ففيه ((ثم غسل جسده)) فدخل في عموم مَوَاضِعِ الْوُضُوءِ فلا يطابق قوله : (ولم يعد غسل مواضع

(1) الفتح (47/1) بتصرف.

(2) صحيح البخاريّ_الفتح، (5) كتاب الغسل، (16) باب مَنْ تَوَضَّأَ فِي الْجَنَابَةِ، ثُمَّ غَسَلَ سَائِرَ جَسَدِهِ وَلَمْ يَعِدْ غَسْلَ مَوَاضِعِ الْوُضُوءِ مِنْهُ مَرَّةً أُخْرَى، ح (274)، الفتح (649/1).

(3) شرح صحيح البخاريّ لابن بطلال (398/1) بتصرف، وقد نقله الحافظ عنه في الفتح (650/1).

الوضوء)، فأجاب على هذا الاعتراض الإمام الكرمانيّ، غير أن الحافظ تعقبه في ذلك.

قول الإمام الكرمانيّ :

(لفظ : (جسده) شامل لجميع أعضاء البدن، فيحمل عليه الحديث السابق، أو المراد هناك بسائر جسده أي باقيه بعد الرأس لا أعضاء الوضوء)⁽¹⁾.

قال الحافظ ابن حجر :

(و الذي يظهر لي أنّ البخاري حمل قوله : (ثم غسل جسده) على المجاز، أي ما بقي بعد ما تقدم ذكره، ودليل ذلك قوله بعد (فغسل رجله) إذ لو كان قوله : (غسل جسده) محمولاً على عمومه لم يحتج لغسل رجله ثانياً؛ لأن غسلهما كان يدخل في العموم، وهذا أشبه بتصرفات البخاري، إذ من شأنه الاعتناء بالأخفى أكثر من الأجلّي)⁽²⁾.

ويؤيد ما ذكر الحافظ ابن حجر، أنّ الإمام مسلماً أخرج هذا الحديث في صحيحه⁽³⁾ من رواية عيسى بن يونس عن الأعمش، ولفظه : ((ثُمَّ تَوَضَّأَ وضوءه للصلاة، ثُمَّ أَفْرَغَ عَلَى رَأْسِهِ ثَلَاثَ حَفَنَاتٍ مَلَأَ كَفَّهُ، ثُمَّ غَسَلَ سَائِرَ جَسَدِهِ))، فقوله : ((غسل سائر جسده)) يدلّ على أنّه لم يعد غسل ما كان غسله منه قبل ذلك؛ لأن (سائر) إنما تستعمل بمعنى (الباقى) لا بمعنى (الكل) على الأصح الأشهر عند أهل اللغة⁽⁴⁾، فيكون الإمام البخاري أشار إلى هذا الحديث؛ إذ من عادته أنّه يوّب بلفظ إحدى الروايات، ثم يورد الحديث بلفظ آخر ليرشد الطالب إلى تتبّع الروايات في الباب، وإلى استخراج اللفظ الذي يوّب به.

(1) الفتح (650/1)، شرح البخاري للإمام الكرمانيّ (3/136).

(2) الفتح (650/1) بتصرف.

(3) صحيح مسلم، (3) كتاب الحيض، (9) باب صفة غسل الجنابة، ح (317)، ص (146).

(4) انظر : الإمام ابن رجب في فتح الباري (314/1) بتصرف، ثم قال: (والعجب من البخاري رحمه الله كيف ذكر في تبويبه "من تَوَضَّأَ للجنابة ثم غسل سائر جسده"، ولم يسق الحديث بهذا اللفظ وإنما تتم الدلالة به) فتح الباري (315/1)، قلت : إنّما صنع الإمام البخاري ذلك ليشير إلى هذا الحديث إذ من عادته أنّه يوّب بلفظ إحدى الروايات، ثم يورد الحديث بلفظ آخر ليرشد الطالب إلى تتبّع الروايات في الباب، وإلى استخراج اللفظ الذي يوّب به.

التعقب الثالث :

ترجم الإمام البخاري من كتاب القدر بقوله : (بَابُ النَّذْرِ فِيمَا لَا يَمْلِكُ وَفِي مَعْصِيَةٍ)، ثم ساق بسنده من طريق عائشة _ رضي الله عنها _ قَالَتْ : قَالَ النَّبِيُّ ﷺ ((مَنْ نَذَرَ أَنْ يُطِيعَ اللَّهَ فَلْيُطِعهُ، وَمَنْ نَذَرَ أَنْ يَعْصِيَهُ فَلَا يَعْصِهِ))، ومن طريق أنسٍ رضي الله عنه عن النبي ﷺ قَالَ ((إِنَّ اللَّهَ لَغَنِيٌّ عَنْ تَعْذِيبِ هَذَا نَفْسَهُ)) وَرَأَاهُ يَمْشِي بَيْنَ ابْنَيْهِ، وَعَنْهُ : ((أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَأَى رَجُلًا يَطُوفُ بِالْكَعْبَةِ بِرِمَامٍ أَوْ غَيْرِهِ فَقَطَعَهُ))، وعنه أيضا : ((أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ مَرَّ وَهُوَ يَطُوفُ بِالْكَعْبَةِ بِإِنْسَانٍ يَقُودُ إِنْسَانًا بِخِزَامَةٍ فِي أَنْفِهِ، فَقَطَعَهَا النَّبِيُّ ﷺ بِيَدِهِ ثُمَّ أَمَرَهُ أَنْ يَقُودَهُ بِيَدِهِ))، وقال أيضا : بَيْنَا النَّبِيُّ ﷺ يَخْطُبُ إِذَا هُوَ بِرَجُلٍ قَائِمٍ فَسَأَلَ عَنْهُ، فَقَالُوا : أَبُو إِسْرَائِيلَ نَذَرَ أَنْ يَقُومَ وَلَا يَقْعُدَ، وَلَا يَسْتَظِلَّ، وَلَا يَتَكَلَّمَ وَيَصُومَ. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : ((مُرْهُ فَلْيَتَكَلَّمْ وَلْيَسْتَظِلَّ وَلْيَقْعُدْ وَلْيَتِمَّ صَوْمَهُ))⁽¹⁾.

موضع التعقب :

قال الإمام ابن بطال : (لا مدخل لهذه الأحاديث في النذر فيما لا يملك، وإنما تدخل في نذر المعصية)⁽²⁾، فذكر الحافظ ابن حجر جواب الإمام الكرمانيّ في وجه المناسبة ثم تعقبه بذكر توجيه الإمام ابن المنير.

قول الإمام الكرمانيّ :

(الدلالة على الترجمة من جهة أن الشخص لا يملك تعذيب نفسه ولا التزام المشقة التي لا تلزمه حيث لا قرينة فيها، لكن الجمهور فسروا مالا يملك بمثل النذر بإعتاق عبد فلان)⁽³⁾.

قال الحافظ ابن حجر :

(وما وجهه به ابن المنير أقرب _ حيث قال : الصواب مع البخاري فإنه تلقى عدم لزوم النذر فيما لا يملك من عدم لزومه في المعصية؛ لأن نذره في ملك غيره تصرف في ملك الغير بغير إذنه وهي معصية _، لكن يلزم عليه تخصيص مالا يملك بما إذا نذر شيئاً معيناً كعتق عبد

(1) صحيح البخاري_الفتح، (83) كتاب الأيمان والنذور، (31) باب النذر فيما لا يملك وفي معصية، ح (6703)، الفتح (365/15).

(2) انظر : شرح صحيح البخاري للإمام ابن بطال (162/6).

(3) الفتح (366/15) بتصرف، شرح البخاري للكرمانيّ (136/23)، واستشكل المطابقة بذكر قول الجمهور.

فلان إذا ملكه، مع أن اللفظ عام فيدخل فيه ما إذا نذر عتق عبد غير معين فإنه يصح
ويجاب بأن دليل التخصيص الاتفاق على انعقاد النذر في المبهم، وإنما وقع الاختلاف في
المعين⁽¹⁾.

قد جرت عادة الإمام البخاري في صحيحه أنه يؤثر الخفي على الجلي كما تقرر ذلك
غير مرة، ومنه فإن توجيه الحافظ ابن حجر هو أقرب للصواب، والله أعلم.

التعقب الرابع :

ترجم الإمام البخاري من كتاب التوحيد بقوله: (باب قول الله تعالى ﴿وَيُحَذِّرُكُمُ
اللَّهُ نَفْسَهُ﴾⁽²⁾، وقوله جل ذكره ﴿تَعْلَمُ مَا فِي نَفْسِي وَلَا أَعْلَمُ مَا فِي نَفْسِكَ﴾⁽³⁾)، ثم ساق
بسنده من طريق عبد الله عن النبي ﷺ قال : ((مَا مِنْ أَحَدٍ أَغْيَرُ مِنَ اللَّهِ، مِنْ أَجْلِ ذَلِكَ
حَرَّمَ الْفَوَاحِشَ، وَمَا أَحَدٌ أَحَبَّ إِلَيْهِ الْمَدْحُ مِنَ اللَّهِ))⁽⁴⁾.

موضع التعقب :

طرح الإمام الكرماني تساؤلاً بقوله : (فإن قلت الحديث ليس فيه ذكر النفس؟)⁽⁵⁾، ثم
أجاب على ذلك كعادته، غير أن الحافظ ابن حجر تعقبه بذكر عادة البخاري في هذه
التراجم.

قول الإمام الكرماني :

(لعله أقام استعمال أحد مقام النفس لتلازمهما في صحة استعمال كل واحد منهما
مقام الآخر، والظاهر أن هذا الحديث كان قبل هذا الباب فنقله الناسخ إلى هذا الباب)⁽⁶⁾.

(1) الفتح (366/15) بتصرف، وقد ذكر أدلة أخرى لوجه المناسبة بين الترجمة والأحاديث.

(2) سورة آل عمران، الآية : (28).

(3) سورة المائدة، الآية : (116).

(4) صحيح البخاري_الفتح، (83) كتاب التوحيد، (15) باب قول الله تعالى ﴿وَيُحَذِّرُكُمُ اللَّهُ نَفْسَهُ﴾
ح(7403)، الفتح (350/17)

(5) شرح البخاري للإمام الكرماني (119/25).

(6) الفتح (353/17) بتصرف، شرح البخاري للإمام الكرماني (119/25).

قال الحافظ ابن حجر :

(و كل هذا غفلة عن مراد البخاري، فإن ذكر النفس ثابت في هذا الحديث الذي أورده وإن كان لم يقع في هذه الطريق لكنه أشار إلى ذلك كعادته، فقد أورده في تفسير سورة الأنعام بلفظ : (لا شيء)⁽¹⁾، وفي تفسير سورة الأعراف بلفظ : (و لا أحد)⁽²⁾، ثم اتفقا على ((أحب إليه المدح من الله، ولذلك مدح نفسه))، وهذا القدر هو المطابق للترجمة وقد كثر منه أن يترجم ببعض ما ورد في طرق الحديث الذي يورده ولو لم يكن ذلك القدر موجودا في تلك الترجمة)⁽³⁾.

قد جرت عادة الإمام البخاري في صحيحه أن يوّب بلفظ إحدى الروايات، ثم يورد الحديث بلفظ آخر ليرشد الطالب إلى تتبع الروايات في الباب وإلى استخراج اللفظ الذي يوّب به⁽⁴⁾ كما تقرر ذلك غير مرة، وعليه فإنّ ما ذكره الحافظ ابن حجر هو الصواب بعينه، والله أعلم.

(1) الفتح (126/10)، (65) كتاب التفسير، (7) باب سورة الأنعام (151)، ح (4634).

(2) الفتح (138/10)، (65) كتاب التفسير، (1) باب سورة الأعراف (33)، ح (4637).

(3) الفتح (353/17).

(4) عادات الإمام البخاري، ص (80).

المطلب الثاني : بيان مراد البخاري من تكرير الحديث في أكثر من موضع التعقب الأول :

ترجم الإمام البخاري من كتاب الإيمان بقوله : (بَابُ إِفْشَاءِ السَّلَامِ مِنَ الْإِسْلَامِ) ثم ساق بسنده من طريق عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو أَنَّ : رَجُلًا سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَيُّ الْإِسْلَامِ خَيْرٌ؟ قَالَ : ((تُطْعِمُ الطَّعَامَ وَتَقْرَأُ السَّلَامَ عَلَى مَنْ عَرَفْتَ وَمَنْ لَمْ تَعْرِفْ))⁽¹⁾.
موضع التعقب :

روى الإمام البخاري هذا الحديث في موضعين من صحيحه، مغايرا بينهما في شيخيه فهاهنا رواه (عن قتيبة عن الليث)، وفي "باب إطعام الطعام من الإسلام" رواه (عن عمرو بن خالد عن الليث)⁽²⁾، فطرح الإمام الكرماني تساؤلا بقوله : (فإن قلت الحديث بعينه هو المتقدم فلم ذكره مكررا؟)⁽³⁾، ثم أجاب على ذلك كعادته، غير أن الحافظ ابن حجر تعقبه وبين مراد الإمام البخاري في ذلك.
قول الإمام الكرماني :

(احتمال أن يكون كل من شيخيه أورده في معرض غير المعرض الآخر)⁽⁴⁾.

قال الحافظ ابن حجر :

(وهذا ليس بطائل؛ لأنه متوقف على ثبوت وجود تصنيف مبوب لكل من شيخيه (قتيبة وعمرو بن خالد) والأصل عدمه؛ لأن من اعتنى بترجمة كل (من قتيبة وعمرو بن خالد) لم يذكر أن لواحد منهما تصنيفا على الأبواب، ولأنه لزم منه أن البخاري يقلد في التراجم والمعروف الشائع عنه أنه هو الذي يستنبط الأحكام في الأحاديث ويترجم لها ويتفنن في ذلك بما لا يدركه فيه غيره، ولأنه يبقى السؤال بحاله؛ إذ لا يمتنع معه أن يجمعهما المصنف ولو كان سمعهما مفترقين، والظاهر من صنيع البخاري أنه يقصد تعديد شعب الإيمان كما قدمناه

(1) صحيح البخاري_الفتح، (2) كتاب الإيمان، (20) باب إفشاء السلام من الإسلام، ح (28)، الفتح (154/1).

(2) الفتح (110/1)، (2) كتاب الإيمان، (6) باب إطعام الطعام من الإسلام، ح (12).

(3) شرح البخاري للإمام الكرماني (134/1).

(4) الفتح (155/1)، شرح البخاري للإمام الكرماني (134/1).

فخصّ كل شعبة بباب تنويها بذكرها، وقصدُ التّنويه يحتاج إلى التأكيد، ولذلك غاير بين التّرجمتين⁽¹⁾.

قد جرت عادة الإمام البخاريّ في صحيحه أن لا يكرّر الحديث بالإسناد الواحد، بل يورده لمقتضى كل باب بإسناد آخر⁽²⁾، وعليه فإنّ ما قرّره الحافظ هو الصواب بعينه والله أعلم. **التعقب الثاني :**

ترجم الإمام البخاريّ من كتاب العلم بقوله : (بَاب طَرَحِ الْإِمَامِ الْمَسْأَلَةَ عَلَى أَصْحَابِهِ لِيَخْتِيرَ مَا عِنْدَهُمْ مِنَ الْعِلْمِ)، ثم ساق بسنده حديث ابنِ عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قال : ((إِنَّ مِنَ الشَّجَرِ شَجَرَةً لَا يَسْقُطُ وَرَقُهَا، وَإِنَّهَا مَثَلُ الْمُسْلِمِ، حَدِّثُونِي مَا هِيَ ؟ قَالَ فَوَقَعَ النَّاسُ فِي شَجَرِ الْبَوَادِي. قَالَ عَبْدُ اللَّهِ : فَوَقَعَ فِي نَفْسِي أَنَّهَا النَّخْلَةُ. ثُمَّ قَالُوا : حَدِّثْنَا مَا هِيَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ : هِيَ النَّخْلَةُ))⁽³⁾. **موضع التعقب :**

روى الإمام البخاريّ هذا الحديث في موضعين من صحيحه، مغايرا بينهما في شيخيه فهاهنا رواه (عن خالد بن مخلّد عن سليمان)، وبلفظ قريب منه في باب قول المحدث حدّثنا أو أخبرنا وأنبأنا رواه (عن قتيبة عن إسماعيل)⁽⁴⁾، فطرح الإمام الكرمانيّ تساؤلا بقوله : (فإن قلت فما فائدة إعادة هذا الحديث إذ لا تفاوت بينهما إلّا بزيادة الفاء، وما الفائدة من تغيير رجال الإسناد؟)⁽⁵⁾، ثم أجاب على ذلك كعادته، غير أن الحافظ تعقبه على جوابه ولم يؤيّده. **قول الإمام الكرمانيّ :**

(فعل ذلك لمراعاة صنيع مشايخه في تراجم مصنفاتهم، وأن رواية قتيبة هنا كانت في

(1) الفتح (1/155).

(2) عادات الإمام البخاريّ، ص (56)، وذكر الأحاديث المتكررة بإسناد واحد ومتن واحد، وهي ثيّف وعشرون حديثا من : ص (56) إلى ص (62).

(3) صحيح البخاريّ_الفتح، (3) كتاب العلم، (5) باب طرح الإمام المسألة على أصحابه ليختير ما عندهم من العلم، ح (62)، الفتح (1/263).

(4) الفتح (1/259)، (3) كتاب العلم، (4) باب قول المحدث حدّثنا أو أخبرنا وأنبأنا، ح (61).

(5) شرح البخاري الإمام الكرمانيّ (2/13) بتصرف.

بيان معنى التحديث والإخبار، ورواية خالد كانت في بيان طرح الإمام المسألة، فذكر الحديث في كل موضع عن شيخه الذي روى له الحديث لذلك الأمر⁽¹⁾.

قال الحافظ ابن حجر :

(وأما دعوى الكرمانيّ فإنّها غير مقبولة، ولم نجد عن أحد ممن عرف حال البخاري وسعة علمه وجودة تصرفه حكى أنه كان يقلد في التراجم، ولو كان كذلك لم يكن له مزية على غيره، وقد توارد النقل عن كثير من الأئمة أن من جملة ما امتاز به كتاب البخاري دقة نظره في تصرفه في تراجم أبوابه... وقد أعاد الكرمانيّ هذا الكلام في شرحه مرارا، ولم أجد له سلفا في ذلك، والله المستعان)⁽²⁾.

جرت عادة الإمام البخاريّ في صحيحه أن لا يكرّر الحديث بالإسناد الواحد، بل يورده لمقتضى كل باب بإسناد آخر، ومتى ضاق عليه المخرج يتصرف فيه بنوع من التصرف في الإسناد أو المتن كالوصل في موضع، والتعليق في آخر، والإتمام في موضع، والاختصار في آخر ولا يورد الحديث بإسناد واحد ومتن واحد إلا نادرا⁽³⁾، ويظهر لك جليّا صحة ما ذكره الحافظ ابن حجر.

(1) الفتح (264_263/1)، شرح البخاري للإمام الكرمانيّ (13/1).

(2) الفتح (264/1) بتصرف.

(3) عادات الإمام البخاريّ، ص (56)، هدي الساري ص (17).

المطلب الثالث : بيان حسن ترتيب البخاري بين أبواب تراجمه التعقب الأول :

ترجم الإمام البخاري من كتاب الإيمان بقوله : (بَابُ الْجِهَادِ مِنَ الْإِيمَانِ)، ثم ساق بسنده من طريق أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي ﷺ قَالَ : ((انْتَدَبَ اللَّهُ لِمَنْ خَرَجَ فِي سَبِيلِهِ لَا يُخْرِجُهُ إِلَّا إِيْمَانٌ بِي وَتَصَدِيقٌ بِرُسُلِي_ أَنْ أَرْجِعَهُ بِمَا نَالَ مِنْ أَجْرٍ أَوْ غَنِيمَةٍ، أَوْ أُدْخِلَهُ الْجَنَّةَ، وَلَوْ لَا أَنْ أَشُقَّ عَلَى أُمَّتِي مَا قَعَدْتُ خَلْفَ سَرِيَّةٍ، وَلَوْ دِدْتُ أَنِّي أُقْتَلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ثُمَّ أَحْيَا، ثُمَّ أُقْتَلُ، ثُمَّ أَحْيَا، ثُمَّ أُقْتَلُ))⁽¹⁾.

موضع التعقب :

أورد الإمام البخاري هذا الباب بين : باب "قيام ليلة القدر من الإيمان"⁽²⁾، وباب "تطوع قيام رمضان من الإيمان"⁽³⁾، فهل لتوسيط الجهاد بين قيام ليلة القدر، وتطوع قيام رمضان مناسبة أم لا؟، فذكر الإمام الكرماني مناسبة ذلك، غير أن الحافظ ابن حجر تعقبه بذكر مناسبة أدق وأولى.

قول الإمام الكرماني :

(صنيعه هذا دال على أن النظر مقطوع عن غير هذه المناسبة، وهي اشتراكها في كونها من خصال الإيمان)⁽⁴⁾.

قال الحافظ ابن حجر :

(بل قيام ليلة القدر وإن كان ظاهر المناسبة لقيام رمضان، لكن للحديث الذي أورده في "باب الجهاد" مناسبة بالالتماس ليلة القدر حسنة جداً، لأن التماس ليلة القدر يستدعي محافظة زائدة ومجاهدة تامة، ومع ذلك فقد يوافقها أو لا، وكذلك المجاهد يلتبس الشهادة ويقصد إعلاء كلمة الله وقد يحصل له ذلك أو لا، فتناسبا في أن في كل منهما مجاهدته، وفي أن كلا منهما قد يحصل المقصود الأصلي لصاحبه أو لا، فالقائم لالتماس ليلة القدر مأجور، فإن

(1) صحيح البخاري_الفتح، (2) كتاب الإيمان، (26) باب الجهاد من الإيمان، ح (36) الفتح (170/1).

(2) الفتح (169/1)، (2) كتاب الإيمان، (25) باب قيام ليلة القدر من الإيمان، ح (35).

(3) الفتح (171/1)، (2) كتاب الإيمان، (27) باب تطوع قيام رمضان من الإيمان، ح (37).

(4) الفتح (171/1)، شرح البخاري للإمام الكرماني (155/1).

وافقها كان أعظم أجراً، و المجاهد لالتماس الشهادة مأجور، فإن وافقها كان أعظم أجراً ويشير إلى ذلك تمنيه ﷺ الشهادة بقوله : ((ولوددت إني أقتل في سبيل الله))، فذكر المؤلف فضل الجهاد لذلك استطراداً⁽¹⁾.

قد جرت عادة الإمام البخاريّ في صحيحه أن يراعي في إيراد كل كتاب من كتب هذا الجامع مناسبة بالكتاب الذي قبله، و كذلك يراعي غالباً مناسبة كل باب بالباب السابق يعرف ذلك بإمعان النظر والتأمل التام⁽²⁾، وعليه فإن المناسبة التي ذكرها الإمام الكرمانيّ ظاهرة جليّة للعيان، بخلاف المناسبة التي ساقها الحافظ ابن حجر، لا يتفطن لها إلا من كان مثل الحافظ فهماً وحفظاً.

ويمكن أيضاً أن نضيف مناسبة أخرى وهي : أن الإمام البخاريّ لعله أشار إلى حديث أبي هريرة رضي الله عنه قال : ((قالوا : يا رسول الله، أخبرنا بعمل يعدل الجهاد في سبيل الله. قال رسول الله ﷺ : لا تُطيقونه، قالوا : يا رسول الله، أخبرنا فلعلنا أن نطيعه. قال : مثل المجاهد في سبيل الله كمثل الصائم القائم بآيات الله، لا يفتر من صيامه ولا صدقة حتى يرجع المجاهد إلى أهله))⁽³⁾، ففي هذا الحديث مثل رسول الله ﷺ بالعمل الذي يعدل الجهاد بالصائم والقائم لله جلّ جلاله، فناسب أن يضع باب الجهاد بين باب قيام ليلة القدر وباب صيام رمضان و كل ذلك من الإيمان، والله أعلم.

التعقب الثاني :

ترجم الإمام البخاريّ من كتاب الوضوء بقوله : (باب ما يقول عند الخلاء)، ثم ساق بسنده من طريق أنس رضي الله عنه يقول : كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا دَخَلَ الْخَلَاءَ قَالَ : ((اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ الْخُبْثِ وَالْخَبَائِثِ))⁽⁴⁾.

(1) الفتح (171/1).

(2) عادات الإمام البخاريّ، ص (95).

(3) صحيح البخاريّ_الفتح، (56) كتاب الجهاد والسير، (2) باب أفضل الناس مؤمن مجاهد بنفسه وماله ح(2787)، الفتح (454/6)، وأخرجه الإمام مسلم في صحيحه، (33) كتاب الإمارة (29) باب فضل الشهادة في سبيل الله، رقم 110 _ ح (1878).

(4) صحيح البخاريّ_الفتح، (4) كتاب الوضوء، (9) باب ما يقول عند الخلاء، ح (142)، الفتح (419/1).

موضع التعقب :

أشكل على الإمام الكرمانيّ إدخال هذا الباب والأبواب التي بعده بين أبواب الوضوء فقال : (ما وجه الترتيب بين هذه الأبواب؟، إذ التسمية إنما هي قبل غسل الوجه لا بعده، ثم إن توسيط أمر الخلاء بين أبواب الوضوء لا يناسب ما عليه الوجود؟)⁽¹⁾، ثم أجاب على ذلك كعادته، غير أن الحافظ ابن حجر تعقبه مبدئياً وجه المناسبة بين الأبواب.

قول الإمام الكرمانيّ :

(البخاري لا يراعي حسن الترتيب، وجملة قصده إنما هو في نقل الحديث وما يتعلق بصحيحه لا غير)⁽²⁾.

قال الحافظ ابن حجر :

(والعجب من دعوى الكرمانيّ أنه لا يقصد تحسين الترتيب بين الأبواب، مع أنه لا يعرف لأحد من المصنفين على الأبواب من اعتنى بذلك غيره، حتى قال جمع من الأئمة فقه البخاري في تراجمه، و قد أمعنت النظر في هذا الموضوع؛ فوجدته في بادئ الرأي يظن الناظر فيه أنه لم يعتن بترتيبه كما قال الكرمانيّ...، وقد يتلمح أنه ذكر أولاً فرض الوضوء كما ذكرت وأنه شرط لصحة الصلاة، ثم فضله وأنه لا يجب إلا مع التيقن، وأن الزيادة فيه على إيصال الماء إلى العضو ليس بشرط، وأن ما زاد على ذلك من الإسباغ فضل، ومن ذلك الاكتفاء في غسل بعض الأعضاء بغرفة واحدة، وأن التسمية مع أوله مشروعة كما يشرع الذكر عند دخول الخلاء، فاستطرد من هنا لآداب الاستنجاء وشرائطه، ثم رجع لبيان أن واجب الوضوء المرة الواحدة وأن الثنتين والثلاث سنة،... إلى أن قال : واستمر على ذلك _أي البخاري_ إذا ذكر شيئاً من أعضاء الوضوء استطرد منه إلى ما له به تعلق لمن يعمن التأمل، إلى أن أكمل كتاب الوضوء على ذلك، وسلك في ترتيب الصلاة أسهل من هذا المسلك فأورد أبوابها ظاهرة التناسب في الترتيب، فكأنه تفنن في ذلك، والله أعلم)⁽³⁾.

إنّ ما قرّره الحافظ ابن حجر من وجه المناسبة بين هذا الباب والذي قبله هو أقرب

(1) شرح البخاري للإمام الكرمانيّ (183/2).

(2) الفتح (420/1)، شرح البخاري للإمام الكرمانيّ (183/2).

(3) الفتح (420/1) بتصرف.

للصواب؛ لما عرف من عادة الإمام البخاري في صحيحه أن يراعي غالبا مناسبة كل باب
بالباب السابق ويعرف ذلك بإمعان النظر والتأمل التام⁽¹⁾.

(1) عادات الإمام البخاري، ص (95).

المطلب الرابع : بيان عادة البخاري أن يعقد الباب بلا ترجمة التعقب الأول :

ترجم الإمام البخاري من كتاب الصلاة بقوله : (باب...)، ثم ساق بسنده حديث أسماء بنت أبي بكر أن النبي ﷺ صَلَّى صَلَاةَ الْكُسُوفِ، فَقَامَ فَأَطَالَ الْقِيَامَ، ثُمَّ رَكَعَ فَأَطَالَ الرَّكُوعَ، ثُمَّ قَامَ فَأَطَالَ الْقِيَامَ، ثُمَّ رَكَعَ فَأَطَالَ الرَّكُوعَ، ثُمَّ رَفَعَ، ثُمَّ سَجَدَ فَأَطَالَ السُّجُودَ، ثُمَّ رَفَعَ ثُمَّ سَجَدَ فَأَطَالَ السُّجُودَ، ثُمَّ قَامَ فَأَطَالَ الْقِيَامَ، ثُمَّ رَكَعَ فَأَطَالَ الرَّكُوعَ، ثُمَّ رَفَعَ فَأَطَالَ الْقِيَامَ، ثُمَّ رَكَعَ فَأَطَالَ الرَّكُوعَ، ثُمَّ رَفَعَ فَسَجَدَ فَأَطَالَ السُّجُودَ، ثُمَّ رَفَعَ ثُمَّ سَجَدَ فَأَطَالَ السُّجُودَ، ثُمَّ انْصَرَفَ فَقَالَ : ((قَدْ دَنْتُ مِنِّي الْجَنَّةَ حَتَّى لَوْ اجْتَرَأْتُ عَلَيْهَا، لَجِئْتُكُمْ بِقِطَافٍ مِنْ قِطَافِهَا، وَدَنْتُ مِنِّي النَّارَ حَتَّى قُلْتُ : أَيُّ رَبِّ وَأَنَا مَعَهُمْ فَإِذَا امْرَأَةٌ - حَسِبْتُ أَنَّهُ قَالَ - تَخْدِشُهَا هِرَّةٌ قُلْتُ : مَا شَأْنُ هَذِهِ. قَالُوا : حَبَسَتْهَا حَتَّى مَاتَتْ جُوعًا لَا أَطْعَمْتُهَا، وَلَا أُرْسَلَتْهَا تَأْكُلُ - قَالَ نَافِعٌ : حَسِبْتُ أَنَّهُ قَالَ - مِنْ خَشِيشٍ أَوْ خَشَاشٍ))⁽¹⁾.

موضع التعقب :

ورد هذا الباب بلا ترجمة، فهو كالفصل من الباب الذي قبله⁽²⁾، ومن ثم طرح الكرماني تساؤلاً بقوله: (فإن قلت ما وجه ذكر هذا الباب هاهنا، وما وجه تعلق الحديث به؟)⁽³⁾.

قول الإمام الكرماني :

(وجه المناسبة أن دعاء الاستفتاح مستلزم لتطويل القيام، وحديث الكسوف فيه تطويل القيام فتناسبا)⁽⁴⁾.

قال الحافظ ابن حجر :

(وأحسن منه ما قال ابن رشيد⁽⁵⁾ : يحتمل أن تكون المناسبة في قوله : ((حتى قلت أي ربّ أو أنا معهم))؛ لأنه وإن لم يكن فيه دعاء، ففيه مناجاة واستعطاف، فيجمعه مع الذي

(1) صحيح البخاري_الفتح، (10) كتاب الأذان، (91) باب ... ، ح(795)، الفتح(643/2).

(2) الفتح (636/2)، (10) كتاب الأذان، (89) باب ما يقول بعد التكبير، ح (743، 744).

(3) شرح البخاري للإمام الكرماني (114/5).

(4) الفتح (643/2)، شرح البخاري للإمام الكرماني (114/5).

(5) ولم أقف عليه.

قبله جواز دعاء الله ومناجاته بكل ما فيه من خضوع، ولا يختص بما ورد في القرآن خلافا لبعض الحنفية⁽¹⁾.

قد جرت عادة الإمام البخاري في صحيحه أن يعقد الباب بلا ترجمة، وهو كالفصل من الباب السابق، وعليه يتوجه كلام الإمام الكرماني، والله أعلم.

التعقب الثاني :

ترجم الإمام البخاري من كتاب أحاديث الأنبياء بقوله : (باب ﴿يَعْكُفُونَ عَلَى أَصْنَامٍ لَهُمْ﴾⁽²⁾)، ثم ساق بسنده من طريق جابر بن عبد الله _ رضي الله عنهما _ قَالَ : كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ نَجْنِي الْكَبَاثَ، وَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : ((عَلَيْكُمْ بِالْأَسْوَدِ مِنْهُ فَإِنَّهُ أَطْيَبُ)) قَالُوا : أَكُنْتَ تَرْعَى الْغَنَمَ؟ قَالَ : ((وَهَلْ مِنْ نَبِيٍّ إِلَّا وَقَدْ رَعَاهَا))⁽³⁾.

موضع التعقب :

الظاهر من حديث جابر رضي الله عنه أنه غير موافق لما ترجم له الإمام البخاري، ومنه ذكر الإمام الكرماني وجهاً لمناسبة الحديث للترجمة، غير أن الحافظ ابن حجر تعقبه في ذلك.

قول الإمام الكرماني :

(وجه المناسبة بينهما أن بني إسرائيل كانوا مستضعفين جهالاً ففضلهم الله على العالمين وساق الآية يدل عليه _ أي فيما يتعلق ببني إسرائيل _ فكذلك الأنبياء كانوا أولاً مستضعفين بحيث أنهم كانوا يرعون الغنم)⁽⁴⁾.

قال الحافظ ابن حجر :

(والذي قاله الأئمة أن الحكمة في رعاية الأنبياء للغنم ليأخذوا أنفسهم بالتواضع وتعتاد قلوبهم بالخلوة، ويترقوا من سياستها إلى سياسة الأمم، وقد تقدم إيضاح هذا في أوائل

(1) الفتح (643/2).

(2) سورة الأعراف، الآية : (138).

(3) صحيح البخاري _ الفتح، (60) كتاب إخبار الأنبياء، (29) باب ﴿يَعْكُفُونَ عَلَى أَصْنَامٍ لَهُمْ﴾، ح (3406)، الفتح (721/7).

(4) الفتح (723/7)، وفي شرح البخاري الإمام الكرماني (56/14): (لعل وجه المناسبة بينهما أن بني إسرائيل كانوا مستضعفين ...).

الإجارة⁽¹⁾، ولم يذكر المصنف من الآيات بالعبارة والإشارة إلاّ قوله تعالى ﴿إِنَّ هَؤُلَاءِ مُتَبَرِّمًا هُمْ فِيهِ﴾⁽²⁾، ولا شك أن قوله ﴿وَهُوَ فَضَّلَكُمْ عَلَى الْعَالَمِينَ﴾⁽³⁾، إنما ذكر بعد هذا فكيف يحمل على أنه أشار إليه دون ما قبله، والذي يهجنس في خاطري أنه كان بين التفسير المذكور وبين الحديث بياض أخلى لحديث يدخل في الترجمة ولترجمة تصلح لحديث جابر، ثم وصل ذلك كما في نظائره ويؤيد هذا الذي قلت أنه وقع في رواية النسفي "باب" بغير ترجمة وساق فيه حديث جابر ولم يذكر ما قبله، و كأنه حذف الباب الذي فيه التفاسير الموقوفة كما هو الأغلب من عاداته، واقتصر على الباب الذي فيه الحديث المرفوع، فتكون مطابقة الحديث للترجمة من حيث إنّ فيه حالة من حالات موسى عليه السلام لدخوله في عموم قوله ﷺ: ((وما من نبي إلاّ رعاها))، لا سيما وقد وقع التصريح بذكر موسى عليه السلام فيما أخرجه النسائي في التفسير من طريق أبي إسحاق عن نصر بن حزن قال : ((افتخر أهل الإبل والشاه فقال النبي ﷺ بعث موسى وهو راعي غنم...)) الحديث⁽⁴⁾، ورجال إسناده ثقات⁽⁵⁾.

ما خلّص إليه الحافظ ابن حجر يؤيّده صنيع الإمام البخاريّ في صحيحه؛ إذ من عادته أنّ يعقد الباب بلا ترجمة⁽⁶⁾، والله أعلم.

(1) الفتح (27/6)، (37) كتاب الإجارة، (2) باب رعي الغنم على قراريط، ح (2262).

(2) سورة الأعراف، الآية : (139).

(3) سورة الأعراف، الآية : (140).

(4) السنن الكبرى للنسائي، (54) كتاب التفسير، سورة طه الآية: (20)، ح (11262)، (10/171).

(5) الفتح (722/7) بتصرف.

(6) عادات الإمام البخاريّ ص (78)، وجاء فيه: (فأبدي الشراح في مثل هذا احتمالات، وأحسن آرائهم: أنه كالفصل من الباب السابق، وقد يكون دفعا للاعتراض، أو توجيهها للحديث المذكور في أبواب السابقة، وقد يكون إرشادا للطلاب إلى استخراج الأحكام بشرط أن يكون مناسبا للأبواب السابقة).

الفصل الثالث : التّعقبّات في علم الإسناد

المبحث الأول : التعقبّات في الإسناد

المطلب الأول : بيان أنّ المعلقّات والمتابعات البخاري موصولة

المطلب الثاني: بيان عادة البخاري أن يعطف سنداً على آخر

المطلب الثالث : بيان ما ورد بصورة الإرسال

المطلب الرابع : بيان عادة البخاري أن لا يكرّر الحديث في موضعين، إلا نادراً

المبحث الثاني : التعقبّات في معرفة الرّواة

المطلب الأول: بيان الأسماء المهملة التي يكثر اشتراكها، وتعيّن المراد في الرّواية

المطلب الثاني : تسميّة مبهم المتن، وتصحيح ما سمّي منه لعدم وجود الدّليل

المطلب الثالث : بيان الاسم الصّحيح من المصحّف، أو المحرّف، أو من جعل اسمه نسبته... إلى غير ذلك

المطلب الرابع : بيان الضمائر، وفاعل "قال" إلى من ترجع من الرّواة

تمهيد :

تعريف الإسناد :

أ _ لغة :

كلمة الإسناد مأخوذة في اللغة من مادة سند، وهو : ما ارتفع من الأرض في قُبُل الجبل أو الوادي، ومنه سُود القوم في الجبل أي صعودهم⁽¹⁾.

ب _ اصطلاحاً :

عرّف الحافظ ابن حجر الإسناد، فقال : الإسناد حكاية طريق المتن⁽²⁾.

أهمية علم الإسناد :

إن الإسناد خاصية من خصائص الأمة الإسلامية، ولم تشاركها فيه أمة من أمم الأرض قال الإمام أبو علي الجيّاني : (خص الله تعالى هذه الأمة بثلاثة أشياء لم يُعْطِها مَنْ قَبْلُهَا الإسناد، والأنساب، والإعراب)⁽³⁾، وقال الإمام أبو حاتم الرازي : (لم يكن في أمة من الأمم مِنْ خَلَقِ الله آدم، أمناء يحفظون آثار الرسل إلا في هذه الأمة)⁽⁴⁾.

فبالإسناد يعرف صحيح الحديث من سقيمه، مع مراعاة قرائن أخرى، وبه تحفظ السنة النبوية الشريفة وتضامن من التحريف والوضع، والزيادة والنقص، قال الإمام عبد الله بن المبارك : (الإسناد عندي من الدين ولولا الإسناد لقال من شاء ما شاء، فإذا قيل له من حدثك؟ بقي)⁽⁵⁾، وجاء عن الإمام ابن سيرين أنّه قال : (إنّ هذا العلم دين فانظروا عمن تأخذوا دينكم)⁽⁶⁾، ولهذه الأمور وغيرها اعتنى المحدثون بتحقيق الأسانيد والبحث فيها، وقد قسمت البحث هذا الفصل إلى مبحثين :

(1) انظر: لسان العرب، مادة (سند)، ص (2114)، والصحاح للجوهري (326/2).

(2) نزهة النظر ص(41)، واليوقيت والذّرر (115/1)، وتدريب الراوي (39/1).

(3) تدريب الراوي (144/2).

(4) شرف أصحاب الحديث (89/1).

(5) أي : بقي متحيّراً لا يدري ما يقول؛ لأنّه لا إسناد معه يعرف به صحة الحديث أو ضعفه، انظر : المحدث الفاضل

للرامهرمزي ص(209)، تدريب الراوي (144/2).

(6) انظر : مقدمة صحيح مسلم (15/1)، المحدث الفاضل ص (209).

المبحث الأول : التعقبات في الإسناد

المطلب الأول : بيان أنّ المعلقات والمتابعات البخاري موصولة

التعقب الأول :

قال الإمام البخاريّ : حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ الْحَكَمُ بْنُ نَافِعٍ قَالَ : أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنْ الزُّهْرِيِّ⁽¹⁾ قَالَ : أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ بْنِ مَسْعُودٍ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبَّاسٍ أَخْبَرَهُ أَنَّ أَبَا سُفْيَانَ بْنَ حَرْبٍ أَخْبَرَهُ أَنَّ هِرْقَلَ أَرْسَلَ إِلَيْهِ فِي رَكْبٍ مِنْ قُرَيْشٍ وَكَانُوا تَجَارًا بِالشَّامِ... الحديث بطوله، رَوَاهُ صَالِحُ بْنُ كَيْسَانَ⁽²⁾، وَيُونُسُ⁽³⁾، وَمَعْمَرُ⁽⁴⁾ عَنْ الزُّهْرِيِّ⁽⁵⁾.

موضع التعقب :

ذكر الإمام البخاريّ متابعة كل من (صَالِحُ بْنُ كَيْسَانَ وَيُونُسُ وَمَعْمَرُ) لشعيب في رواية هذا الحديث عن الزهريّ، فبيّن الإمام الكرمانيّ معنى هذه العبارة من وجهين، غير أن الحافظ ابن حجر ردّ هذين الوجهين، وبيّن المراد من صنيع البخاري المتقدم.

(1) محمد بن مسلم بن عبيد الله بن عبد الله بن شهاب القرشي الزهري الفقيه أبو بكر الحافظ المدني أحد الأئمة، روى عن : عبد الله بن عمر بن الخطاب وعبد الله بن جعفر وعدّة، روى عنه : عطاء بن أبي رباح وأبو الزبير المكي وآخرون، متفق على جلالته مات سنة خمس وعشرين ومائة وقيل قبل ذلك بسنة أو سنتين. التهذيب (419/26) التاريخ الصغير (356/1)، الجرح والتعديل (71/8)، الثقات لابن حبان (349/5)، التقريب ص (506).

(2) صالح بن كيسان المدني، أبو محمد أو أبو الحارث مؤدب ولد عمر بن عبد العزيز، روى عن: عبيد الله بن عتبة والزهري ونافع، وروى عنه: عمرو بن دينار ومالك وابن عيينة، ثقة ثبت، مات بعد سنة ثلاثين أو بعد الأربعين ومائة. التاريخ الكبير (288/4)، الثقات لابن حبان (454/6)، التهذيب (79/13)، التقريب ص (273).

(3) يونس بن أبي إسحاق السبيعي، أبو إسرائيل الكوفي، روى عن : أبيه وأنس و أبي بردة وجماعة، وروى عنه : ابنه عيسى والثوري وابن المبارك وآخرون، صدوق يهم قليلا، مات سنة اثنتين وخمسين ومائة. التاريخ الكبير (431/8)، الجرح والتعديل (243/9)، التهذيب (488/32)، التقريب ص (613).

(4) معمر بن راشد الأسدي المدني مولاهم، أبو عروة ابن أبي عمرو البصري، روى عن : قتادة والزهري وصالح بن كيسان وآخرون، وروى عنه : شيخه ابن أبي كثير وشعبة والثوري وعدة، ثقة ثبت فاضل، مات سنة أربع وخمسين ومائة. التاريخ الكبير (378/7)، الجرح والتعديل (255/8)، التهذيب (303/28)، التقريب ص (565).

(5) صحيح البخاريّ_الفتح، (1) كتاب بدء الوحي، (1) باب كيف كان بدء الوحي إلى رسول الله ﷺ، الفتح (70/1).

قول الإمام الكرمانيّ :

(يحتمل ذلك وجهين : أن يروي البخاري عن الثلاثة بالإسناد المذكور كأنه قال: أخبرنا أبو اليمان⁽¹⁾ أخبرنا هؤلاء الثلاثة عن الزهري، وأن يروي عنهم بطريق آخر، كما أن الزهري يحتمل أيضا في رواية الثلاثة أن يروي لهم عن عبيد الله عن ابن عباس، وأن يروي لهم عن غيره هذا ما يحتمل اللفظ، وإن كان الظاهر الاتحاد)⁽²⁾.

قال الحافظ ابن حجر :

(هذا الظاهر كاف لمن شم أدنى رائحة من علم الإسناد والاحتمالات العقلية المجردة لا مدخل لها في هذا الفن، وأما الاحتمال الأول : فأشدّ بعدا لأن أبا اليمان لم يلحق صالح بن كيسان ولا سمع من يونس، وهذا أمر يتعلق بالنقل المحض فلا يلتفت إلى ما عداه...، وقد أوضحت ذلك في كتابي "تغليق التعليق"⁽³⁾...، فرواية صالح بن كيسان أخرجها المؤلف في "كتاب الجهاد"⁽⁴⁾ بتمامها، من طريق إبراهيم بن سعد عن صالح بن كيسان عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس، ولكنه انتهى حديثه عند قول أبي سفيان : (حتى أدخل الله علي الإسلام) زاد هنا : (وأنا كاره) ولم يذكر قصة بن الناطور⁽⁵⁾ و كذا أخرجه مسلم بدونها من حديث إبراهيم المذكور⁽⁶⁾، ورواية يونس أيضا عن الزهري بهذا الإسناد أخرجها

(1) الحكم بن نافع البهراني، بفتح الموحدة، أبو اليمان الحمصي مشهور بكنيته، روى عن : شعيب وحريز بن عثمان وغيرهم، وروى عنه : البخاري وروى له الباقر بواسطة إبراهيم بن سعيد الجوهري، ثقة ثبت يقال إن أكثر حديثه عن شعيب منأولة، مات سنة اثنتين وعشرين. التاريخ الكبير (344/2)، التاريخ الصغير (317/2)، التهذيب (146/7)، التقريب ص (176).

(2) الفتح (92_91/1)، شرح البخاري للكرمانيّ (67/1).

(3) تغليق التعليق (19_18/2).

(4) الفتح (206/7)، (56) كتاب الجهاد والسير، (102) باب دعاء النبي ﷺ إلى الإسلام والنبوة ح (2940_2941)، وأخرجه أيضا : الفتح (226/1)، (2) كتاب الإيمان، (38) باب، ح (51)، الفتح (558/6)، (52) كتاب الشهادات، (28) باب من أمر بإنجاز الوعد، ح (2681).

(5) كان -صاحب إلبا وهرقل- سقفا على نصارى الشام. انظر : معجم الكبير للطبراني، ما أسند أبو سفيان بن صخر بن حرب، (23_19/8).

(6) صحيح مسلم، (32) كتاب الجهاد والسير، (26) باب كتاب النبي ﷺ إلى هرقل يدعوه إلى الإسلام 74_73 (1773)، ص (736).

المؤلف في "الجهاد"⁽¹⁾، مختصرة من طريق الليث، وفي "الاستئذان"⁽²⁾، مختصرة أيضا من طريق ابن المبارك كلاهما عن يونس عن الزهري بسنده بعينه، ولم يسقه بتمامه، وقد ساقه بتمامه الطبراني⁽³⁾ من طريق عبد الله بن صالح عن الليث، وذكر فيه قصة بن الناطور، ورواية معمر عن الزهري كذلك ساقها المؤلف بتمامها في "التفسير"⁽⁴⁾ وذكر فيه من قصة بن الناطور قطعة مختصرة عن الزهري مرسلة، فقد ظهر لك أن أبا اليمان ما روى هذا الحديث عن واحد من الثلاثة، وأن الزهري إنما رواه لأصحابه بسند واحد عن شيخ واحد وهو عبيد الله بن عبد الله وأن أحاديث الثلاثة عند المصنف عن غير أبي اليمان ولو احتمل أن يرويه لهم، أو لبعضهم عن شيخ آخر لكان ذلك اختلافا قد يفضي إلى الاضطراب الموجب للضعف، فلاح فساد ذلك الاحتمال⁽⁵⁾.

ومن خلال ما قرره الحافظ ابن حجر يتبين لك وهم الإمام الكرماني؛ لاعتماده في مثل هذا الفن على العقل دون النقل⁽⁶⁾ فإن أبا اليمان لم يرو هذا الحديث عن أحد من (صالح بن كيسان، ويونس، ومعمر) كما مرّ بنا، ومن خلال الاطلاع على سنوات وفياتهم وعلى الطرق السابقة الذكر عن كل واحد منهم يتبين أن أحاديث الثلاثة عند الإمام البخاري عن غير أبي اليمان، وأن الزهري روى هذا الحديث بسند واحد عن شيخ واحد، وهو عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود عن ابن عباس عن أبي سفيان.

التعقب الثاني :

قال الإمام البخاري : حَدَّثَنَا قَبِيصَةُ بْنُ عُقْبَةَ قَالَ : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ الْأَعْمَشِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُرَّةَ عَنْ مَسْرُوقٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : ((أَرْبَعٌ مَنْ كُنَّ فِيهِ كَانَ مُنَافِقًا خَالِصًا، وَمَنْ كَانَتْ فِيهِ خَصْلَةٌ مِنْهُنَّ، كَانَتْ فِيهِ خَصْلَةٌ مِنَ النَّفَاقِ حَتَّى يَدْعَهَا إِذَا

(1) الفتح (468/7)، (58) كتاب الجزية و الموادة، (13) باب فضل الوفاء بالعهد، ح (3174).

(2) الفتح (200/14)، (79) كتاب الاستئذان، (24) باب كيف يكتب الكتاب إلى أهل الكتاب؟، ح (6260).

(3) معجم الكبير للطبراني، ما أسند أبو سفيان بن صخر بن حرب، (8/19_23).

(4) الفتح (721/9)، (65) كتاب التفسير، (4) باب آل عمران، ح (4553).

(5) الفتح (92/1) بتصرف.

(6) وكذا وافق الحافظ الإمام العيني في عمدة القاري (170/1)، والإمام القسطلاني في إرشاد الساري (84/1).

أُوْتِمِنَ خَانَ، وَإِذَا حَدَّثَ كَذَبَ، وَإِذَا عَاهَدَ غَدَرَ، وَإِذَا خَاصَمَ فَجَرَ)) تَابَعَهُ شُعْبَةُ⁽¹⁾ عَنْ الْأَعْمَشِ⁽²⁾.

موضع التعقب :

رواية قَبِيصَةَ⁽³⁾ عن سفيان الثوري⁽⁴⁾ ضعفها يحيى بن معين، فقال الإمام النووي : (إنما أوردتها البخاري على طريق المتابعة لا الأصاله)⁽⁵⁾، فتعقبه الإمام الكرمانى وردّ عليه هذا القول لكن الحافظ ابن حجر لم يوافقه في تعقبه، وبين المراد بالمتابعة هنا.

قول الإمام الكرمانى :

(رواية قبيصة عن سفيان، مخالفة في اللفظ والمعنى من عدة جهات، فكيف تكون متابعة؟)⁽⁶⁾.

قال الحافظ ابن حجر :

(المراد بالمتابعة⁽⁷⁾ هنا كون الحديث مخرجا في صحيح مسلم⁽⁸⁾ وغيره من طرق أخرى

(1) وقد وصل الإمام البخاري هذه المتابعة في : الفتح (277/6)، كتاب المظالم، (17) باب إذا خاصم فجر، ح (2459)، وكذا وصلها في : تعليق التعليق (40/2).

(2) صحيح البخاري_الفتح، (2) كتاب الإيمان، (24) باب علامة المنافق، ح (24)، الفتح (166/1).

(3) قَبِيصَةُ بن عُقْبَةَ بن محمد بن سفيان أبو عامر السُّوَائِي الكوفي، روى عن : شعبة وسفيان الثوري ومِسْعَر بن كِدَام وغيرهم، روى عنه: أحمد بن حنبل وأبو بكر بن أبي شيبة والبخاري وخلفه، صدوق ربما يهمل، مات سنة خمس عشرة ومائتين. التاريخ الكبير (177/7)، الجرح والتعديل (126/7)، التهذيب (482/23) التقريب ص(453).

(4) سفيان بن سعيد بن مسروق بن حبيب، أبو عبد الله أمير المؤمنين في الحديث، وهو من تابعي التابعين، ولد سنة سبع وتسعين، روى عن : أبي إسحاق السبيعي وعبد الملك بن عمير وغيرهم، وروى عنه : محمد بن عجلان والأعمش ومعمّر وخلائق، مات سنة إحدى وستين ومائة، وله أربع وستون. الطبقات لابن سعد (492/8) سير أعلام النبلاء (229/7)، تهذيب التهذيب (56/2)، التقريب ص (244).

(5) الفتح (169/1) بتصرف.

(6) الفتح (169/1) بتصرف، شرح الإمام الكرمانى (149/1).

(7) المتابعة : هي الخبر المشترك لخبر آخر في اللفظ أو المعنى فقط مع الاتحاد في الصحابي، وهي نوعان :
أ_ متابعة تامة : وهي أن تحصل المشاركة للراوي نفسه.

ب_ متابعة قاصرة : وهي أن تحصل المشاركة في شيخ الراوي أو فيمن فوقه من الرجال إلى الصحابي.

(8) صحيح مسلم، (1) كتاب الإيمان، (25) باب بيان خصال المنافق، رقم 106، 107 _ح(58،69) ص(55،56)

عن الثوري، وعند المؤلف من طرق أخرى عن الأعمش، منها رواية شعبة المشار إليها، وهذا هو السر في ذكرها هنا، و كأنه فهم أن المراد بالمتابعة حديث أبي هريرة المذكور في الباب وليس كذلك إذ لو أراد له سَمَاهُ شاهداً، وأما دعواه أن بينهما مخالفة في المعنى فليس بمسلم لما قررناه آنفاً، وغايته أن يكون في أحدهما زيادة وهي مقبولة لأنها من ثقة متقن، والله أعلم⁽¹⁾.

وعلى هذا فما أراد الحافظ ابن حجر بالمتابعة هنا عند البخاري كون الحديث مروياً من طرق أخرى عن سفيان الثوري، منها رواية شعبة المشار إليها، هو الصحيح كما قرره أكثر العلماء في تعريفهم للمتابعة؛ إذ لو فهم أن المراد بالمتابعة متابعة حديث أبي هريرة لسماه شاهداً، وليس كذلك، ومن خلال ما سبق يتبين أن الإمام البخاري عندما أخرج لقبيصة في "كتاب الإيمان" متابعة لا أصالة ذكر بعدها متابعة شعبة عن الأعمش، والتي وصلها في "كتاب المظالم" لبيان أن الحديث مخرج من طرق أخرى عن الأعمش.

التعقب الثالث :

قال الإمام البخاري : حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ قَالَ : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَيُّوبَ قَالَ : سَمِعْتُ عَطَاءً قَالَ : سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ قَالَ : أَشْهَدُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ - أَوْ قَالَ عَطَاءٌ أَشْهَدُ عَلَى ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَرَجَ وَمَعَهُ بِلَالٌ... الحديث. وقال إسماعيلُ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ عَطَاءٍ وَقَالَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ : أَشْهَدُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ⁽²⁾.

موضع التعقب :

أورد الإمام البخاري رواية إسماعيل⁽³⁾ متابعة، وهي تعليق بصيغة الجزم⁽⁴⁾؛ لأنه لم يدركه

(1) الفتح (1/169).

(2) صحيح البخاري_الفتح، (3) كتاب العلم، (32) باب عظة الإمام النساء وتعليمهن، ح(97)، الفتح (1/338)

(3) إسماعيل بن إبراهيم بن مُقسم الأسدي مولا هم أبو بشر البصري المعروف بابن عُليّة، روي عن : عبد العزيز بن صهيب وسليمان التيمي وخلق كثير، وروي عنه : شعبة وابن جريج وهما من شيوخه، ثقة حافظ، مات سنة ثلاث وتسعين ومائة. الجرح والتعديل (2/153)، الثقات لابن حبان (6/44)، التهذيب (3/32)، التقريب ص (105).

(4) التعليق : هو ما حذف من مبدأ سنده راو واحد فأكثر على التوالي، و ذكر العلماء هنا قاعدة : أن ما علقه البخاري بصيغة الجزم، فصحيح إلى من علقه عنه، ثم النظر فيما بعد ذلك، وما كان بصيغة التمرير فلا يستفاد

فذكر الكرمانى احتمالاً لنفي هذا التعليق، فردّ الحافظ هذا الاحتمال وبيّن أدلته في ذلك.

قول الإمام الكرمانى :

(يحتمل أن يكون قوله : (وقال إسماعيل) عطفاً على حدثنا شعبة، فيكون المراد به حدثنا سليمان بن حرب عن إسماعيل فلا يكون تعليقا)⁽¹⁾).

قال الحافظ ابن حجر :

(وهو مردود بأن سليمان بن حرب⁽²⁾ لا رواية له عن إسماعيل أصلاً لا لهذا الحديث ولا لغيره، وقد أخرجه المصنف في "كتاب الزكاة"⁽³⁾ موصولاً عن مؤمل بن هشام عن إسماعيل وقد قلنا غير مرة إن الاحتمالات العقلية لا مدخل لها في الأمور النقلية⁽⁴⁾).

وما قرّره الحافظ ابن حجر لا يحتاج لمزيد بيان؛ إذ لم يذكر عن سليمان بن حرب رواية عن إسماعيل ابن عليّة، كما ورد ذلك في كتب التّراجم، والجرح والتعديل.

التعقب الرابع :

قال الإمام البخاريّ : حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ أَبِرَاهِيمَ قَالَ : حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسٍ قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ ﷺ الْحَدِيثُ . وَقَالَ سَعِيدٌ : عَنْ قَتَادَةَ لَا يَتَغَلُّ قَدَامَهُ أَوْ بَيْنَ يَدَيْهِ وَلَكِنْ عَنْ يَسَارِهِ أَوْ تَحْتَ قَدَمَيْهِ وَقَالَ شُعْبَةُ : لَا يَبْزُقُ بَيْنَ يَدَيْهِ وَلَا عَنْ يَمِينِهِ وَلَكِنْ عَنْ يَسَارِهِ أَوْ تَحْتَ قَدَمَيْهِ وَقَالَ حُمَيْدٌ : عَنْ أَنَسٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ لَا يَبْزُقُ فِي الْقِبْلَةِ وَلَا عَنْ يَمِينِهِ وَلَكِنْ عَنْ يَسَارِهِ أَوْ تَحْتَ قَدَمَيْهِ⁽⁵⁾.

منها صحة، ولا تنافيها أيضاً. انظر: تدريب الرّاوي (160/1)، فتح المغيث (49/1).

(1) الفتح (339/1)، شرح البخاري للكرمانى (92/2).

(2) سليمان بن حرب بن بجيل الأزدي الواسطيّ أبو أيوب البصري، نزيل مكة وقاضيهما، روي عن : شعبة و الحمادين وغيرهم، روى عنه : البخاريّ وأبو داود والباقون بواسطة، ثقة إمام حافظ، كان مولده سنة أربعين ومائة في صفر ومات بالبصرة سنة أربع وعشرين ومائتين وله ثمانون سنة. التاريخ الكبير (8/4)، الجرّح والتعديل (108/4) الثقات لابن حبان (276/8)، التقريب ص(250).

(3) الفتح (280/4)، (24) كتاب الزكاة، (33) باب العرّض في الزكاة، ح (1449)، ولفظه : (ثنا مؤمل ثنا إسماعيل عن أيوب عن عطاء بن أبي رباح قال : قال ابن عباس أشهد على رسول الله ﷺ ...) الحديث.

(4) الفتح (339/1) بتصرف، وكذا عمدة القاري (188/2).

(5) صحيح البخاريّ_الفتح، (9) كتاب مواقيت الصلاة، (8) باب المصلي يناجي ربّه ﷻ، ح(531)، الفتح

موضع التعقب :

ذكر الإمام الكرمانى في هذه التعليقات احتمالين، غير أن الحافظ ابن حجر ردّ هذين الاحتمالين مبيناً أدلته على ذلك.

قول الإمام الكرمانى:

(ليس هذا التعليق موقوفاً على قتادة⁽¹⁾ ولا على شعبة⁽²⁾ — يعني بل هي مرفوعة عن النبي ﷺ، ويحتمل الدخول تحت الإسناد السابق بأن يكون معناه مثلاً : حدثنا مسلم⁽³⁾ حدثنا هشام، وحدثنا مسلم قال : قال سعيد، وحدثنا مسلم قال : قال شعبة⁽⁴⁾).

قال الحافظ ابن حجر:

(وهو احتمال ضعيف بالنسبة لشعبة فإن مسلم بن إبراهيم سمع منه، وباطل بالنسبة لسعيد⁽⁵⁾ فإنه لا رواية له عنه — أي مسلم، والذي ذكرته هو المعتمد⁽⁶⁾).

(292/2).

- (1) قتادة بن دعامة بن قنادة بن عزيز أبو الخطاب السدوسي البصري ولد أكمه، روى عن : أنس بن مالك وعبد الله بن سرجس، روى عنه : أيوب السختياني وشعبة وسعيد بن أبي عروبة، ثقة ثبت، مات سنة بضعة عشرة ومائة. الجرح والتعديل (133/7)، الثقات لابن حبان (321/5)، التهذيب (498/23)، التقريب ص (453).
- (2) شعبة بن الحجاج بن الورد العتكي الأزدي مولاهم أبو بسطام الوسطي ثم البصري، روى عن : أبان بن تغلب وإبراهيم بن عامر، وروى عنه : أيوب والأعمش، ثقة حافظ، مات سنة ستين ومائة. التاريخ الكبير (244/4)، الجرح والتعديل (369/4)، الثقات لابن حبان (446/6)، التهذيب (479/12)، التقريب ص (266).
- (3) مسلم بن إبراهيم الأزدي الفراهيدي مولاهم، أبو عمرو البصري الحافظ، روى عن : ابن عون وقرّة بن خالد وشعبة وابن أبي عروبة وهشام الدستوائي وجماعة، روى عنه : البخاري وأبو داود وغيرهم، ثقة مأمون، مات سنة اثنتين وعشرين ومائة. التاريخ الصغير (317/2)، الجرح والتعديل (180/8)، التهذيب (487/27)، التقريب ص (529).

(4) الفتح (293/2)، شرح البخاري للكرمانى (185/1).

- (5) سعيد بن أبي عروبة، واسمه مهران العدويّ مولى بني عدي بن يشكر أبو النضر البصري، روى عن : قتادة والنضر بن أنس بن مالك وجماعة، روى عنه : الأعمش وهو من شيوخه وشعبة وخلائق، ثقة حافظ كثير التدليس واختلط وكان من أثبت الناس في قتادة، مات سنة ست وقيل سبع بعد المائة. وقال الإمام النوويّ في تهذيب الأسماء واللغات (221/1) : (وما كان في الصحيحين عنه، محمول على الأخذ عنه قبل اختلاطه)، التاريخ الكبير (503/3)، الجرح والتعديل (65/4)، التهذيب (5/11)، التقريب ص (239).

(6) الفتح (293/2)، وقد ردّ الاحتمال الأول بذكر الطرق الموصولة لهذه التعليقات.

وقد ردّ الحافظ ابن حجر على الاحتمال الأول، حيث قال : (قوله : (و قال سعيد)...طريقه موصولة⁽¹⁾ عند الإمام أحمد⁽²⁾ وابن حبان⁽³⁾، وقوله : (وقال شعبة)...طريقه موصولة عند المصنف⁽⁴⁾ فيما تقدم عن آدم عنه وتقدم أيضا في "باب حك المخاط من المسجد"⁽⁵⁾ عن حفص بن عمر عن شعبة وأراد بهذين التعليقين بيان اختلاف ألفاظ أصحاب قتادة عنه في رواية هذا الحديث، ورواية شعبة أتم الروايات لكن ليس فيها المناجاة، وأما قوله (وقال حميد) وصلها المؤلف في "أول أبواب المساجد"⁽⁶⁾ من طريق إسماعيل بن جعفر عنه، لكن ليس فيها قوله (ولا عن يمينه)...⁽⁷⁾.

ومن خلال ما قرره الحافظ ابن حجر، وما ذكر في كتب التراجم، وما جرت به عادة الإمام البخاري في صحيحه، يتبين لك أن هذه التعليقات كلّها موصولة⁽⁸⁾، والله أعلم.

التعقب الخامس :

قال الإمام البخاري : قال عروة : وَلَقَدْ حَدَّثَنِي عَائِشَةُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُصَلِّي الْعَصَرَ وَالشَّمْسُ فِي حُجْرَتِهَا قَبْلَ أَنْ تَظْهَرَ⁽⁹⁾.

موضع التعقب :

ذكر الإمام الكرماني في قول الإمام البخاري (قال عروة⁽¹⁰⁾) احتمالين، فرجح الحافظ

(1) وكذا وصله في تعليق التعليق (251/2).

(2) مسند الإمام أحمد، (118/19)، وأيضاً في (121/21)، (359 / 21) قال شعيب الأرناؤوط وعادل المرشد : إسناده صحيح على شرط الشيخين.

(3) صحيح ابن حبان _ترتيب ابن بلبان، (44/6) قال شعيب الأرناؤوط : إسناده صحيح على شرطهما.

(4) الفتح (137/2)، (8) كتاب الصلاة، (37) باب كفارة البزاق في المسجد، ح (415).

(5) إنما هو في : الفتح (135/2)، (8) كتاب الصلاة، (35) باب لا يبصق عن يمينه في الصلاة، ح (412).

(6) الفتح (134 / 2)، (8) كتاب الصلاة، (34) باب حكَّ المخاط بالخصي من المسجد، ح (408، 409).

(7) الفتح (292/2) بتصرف.

(8) وكذا وافق الحافظ ابن حجر، الإمام العيني في عمدة القاري (27/5).

(9) صحيح البخاري_الفتح، (9) كتاب مواقيت الصلاة، (1) باب مواقيت الصلاة و فضلها، ح (522)، الفتح (279/2).

(10) عروة بن الزبير بن العوام بن خويلد بن أسد بن عبد العزي بن قصي الأسدي، أبو عبد الله المدني، روى عن : أبيه وأخيه عبد الله وأمه أسماء بنت أبي بكر وخالته عائشة وغيرهم، روى عنه : أولاده والزهري وصالح بن كيسان

ابن حجر أحد الاحتمالين مبيناً أدلته في ذلك.

قول الإمام الكرمانى :

(قوله : (قال عروة) هو إما مقول ابن شهاب، أو تعليق من البخاري)⁽¹⁾.

قال الحافظ ابن حجر :

(الاحتمال الثاني على بعده مغاير للواقع، كما سيظهر في "باب وقت العصر"⁽²⁾ قريباً فقد ذكره مسنداً عن ابن شهاب عن عروة عن عائشة، فهو مقوله و ليس بتعليق)⁽³⁾.

ما ذكر الحافظ ابن حجر هو الصواب؛ لأن الإمام البخاري ذكره موصولاً في "كتاب مواقيت الصلاة"، حيث قال : ((ثنا قتيبة قال : ثنا الليث عن ابن شهاب الزهري عن عروة عن عائشة _رضي الله عنها_ ...)) الحديث⁽⁴⁾.

التعقب السادس :

قال الإمام البخاري : حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ عَنْ مَالِكٍ عَنْ سُمَيٍّ⁽⁵⁾ مَوْلَى أَبِي بَكْرٍ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : ... الحديث. تَابَعَهُ مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. وَنَعِمَ الْمُجْمِرُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ⁽⁶⁾.

موضع التعقب :

ذكر الإمام الكرمانى في هذه المتابعة التي أوردها البخاري بعد الإسناد الأول، أن كلاً

وغيرهم، ثقة فقيه مشهور، مولده في أوائل خلافة عثمان، مات سنة أربع وتسعين على الصحيح. التاريخ الكبير

(31/7)، تهذيب التهذيب (92/3)، التقريب ص (396).

(1) الفتح (279/2)، شرح البخاري للكرمانى (175/4).

(2) الفتح (309/2)، (9) كتاب مواقيت الصلاة، (13) باب وقت العصر، ح (545 ، 546).

(3) الفتح (279/2).

(4) الفتح (309/2)، (9) كتاب مواقيت الصلاة، (13) باب وقت العصر، ح (545).

(5) سُمَيٍّ مَوْلَى أَبِي بَكْرٍ بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام المخزومي، أبو عبد الله المدني، روى عن : مولاه وابن المسيب وأبي صالح وغيرهم، و روى عنه : ابنه عبد الملك ويحيى بن سعيد ومالك بن أنس وغيرهم، ثقة مات سنة ثلاثين ومائة. التاريخ الكبير (203/4)، الجرح والتعديل (315/4)، الثقات لابن حبان (434/6)، التقريب ص (256).

(6) صحيح البخاري_الفتح، (10) كتاب الأذان، (113) باب جهر المأموم بالتأمين، ح (782)، الفتح (699/2).

من سمّي ومحمد بن عمرو⁽¹⁾ روى عن أبي هريرة بالواسطة دون نعيم⁽²⁾، وثلاثتهم روى عنهم مالك هذا الحديث، فتعقبه الحافظ ابن حجر مبينا أدلته على ذلك.

قول الإمام الكرمانى :

(قوله : "ونعيم" حاصله أن سمّي ومحمد بن عمرو ونعيما ثلاثتهم روى عنهم مالك هذا الحديث، لكن الأول والثاني روى عن أبي هريرة بالواسطة ونعيم بدونها)⁽³⁾.

قال الحافظ ابن حجر :

(وهذا جزم منه _أي الكرمانى_ بشيء لا يدل عليه السياق، ولم يرو مالك طريق نعيم ولا طريق محمد بن عمرو أصلا، وقد ذكرنا من وصل طريق محمد⁽⁴⁾، وأما طريق نعيم⁽⁵⁾ فرواها النسائي⁽⁶⁾ وابن خزيمة⁽⁷⁾ والسراج⁽⁸⁾ وابن حبان⁽⁹⁾ وغيرهم من طريق سعيد بن أبي هلال عن

(1) محمد بن عمرو بن علقمة بن وقاص الليثي، أبو عبد الله ويقال أبو الحسن، المدني، روى عن : أبيه وأبي سلمة بن عبد الرحمن و عبدة وغيرهم، روى عنه : شعبة والثوري ومالك بن أنس وغيرهم، صدوق له أوهام، مات سنة خمس وأربعين ومائة على الصحيح. التاريخ الكبير (1/191)، الجرح والتعديل (8/30) الثقات لابن حبان (7/377) التهذيب (26/212)، التقريب ص (499).

(2) نعيم بن عبد الله المجرى، أبو عبد الله، المدني مولى آل عمر بن الخطاب، كان يجمر المسجد، روى عن : أبي هريرة وابن عمر وأنس وجابر وغيرهم، وروى عنه : ابنه محمد وبكير بن عبد الله الأشج ومالك بن أنس وغيرهم، ثقة مات سنة عشرين ومائة. تاريخ ابن معين _رواية الدوري (3/249)، الجرح والتعديل (8/460)، التهذيب (29/488)، التقريب ص (565).

(3) الفتح (2/699)، شرح البخاري للكرمانى (5/143)

(4) الفتح (2/700)، حيث قال الحافظ ابن حجر : (ومتابعته وصلها أحمد والدارمي عن يزيد بن هارون وابن خزيمة من طريق إسماعيل بن جعفر والبيهقي من طريق النضر بن شميل ثلاثتهم عن محمد بن عمرو نحو رواية سمّي عن أبي صالح)، وكذا وصله في كتابه تعليق التعليق (2/320).

(5) وقد وصلها الحافظ في كتابه تعليق التعليق (2/320).

(6) سنن النسائي، (11) كتاب الافتتاح، (21) قراءة بسم الله الرحمن الرحيم، ح (904) (149) قال الشيخ الألباني : صحيح.

(7) صحيح ابن خزيمة، (100) باب ذكر الدليل على أن الجهر...، ح (499)، (251/1) قال الشيخ الأعظمي : إسناده صحيح لولا أن ابن أبي هلال كان اختلط.

(8) لم أقف عليه، ولم يشر إليها الحافظ في كتابه تعليق التعليق، والله أعلم.

(9) صحيح ابن حبان _بترتيب ابن بلبان، (9) كتاب الصلاة، (10) باب صفة الصلاة، ح (1797) (5/100) قال الشيخ شعيب الأرناؤوط : إسناده صحيح على شرط مسلم.

نعيم الجمر قال : ((صليت وراء أبي هريرة ...)) الحديث⁽¹⁾.

أما جزم الحافظ ابن حجر أنّ مالكا لم يرو طريق نعيما فليس بصحيح؛ حيث قال ابن عبد البر في التمهيد بعد إيراد حديث عن سمي عن أبي صالح عن أبي هريرة رضي الله عنه : (هكذا هذا الحديث في الموطأ عن جماعة رواية بهذا الإسناد، و روى ابن وهب فيه عن مالك إسنادا آخر عن نعيم بن عبد الله الجمر عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: إذا قال الإمام ﴿صِرَاطَ الَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ﴾⁽²⁾ فقولوا : آمين؛ فإنه من وافق قوله من أهل الأرض قول أهل السماء غفر له ما تقدّم من ذنبه)⁽³⁾، وأمّا قول الحافظ ابن حجر ولم يرو الإمام مالك طريق محمد بن عمرو هو الصواب بعينه؛ فقد تتبع طرق الحديث ولم يجد مالك بن أنس يروي طريق محمد بن عمرو، كما تبين أنّ المتابعات التي ذكرها الإمام البخاري كلّها موصولة، والله أعلم.

التعقب السابع :

قال الإمام البخاري : وَقَالَ إِبْرَاهِيمُ بْنُ طَهْمَانَ عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ عَنْ صَفْوَانَ بْنِ سُلَيْمٍ عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : ((قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يُسَلِّمُ الصَّغِيرُ عَلَى الْكَبِيرِ، وَالْمَارُّ عَلَى الْقَاعِدِ، وَالْقَلِيلُ عَلَى الْكَثِيرِ))⁽⁴⁾.
موضع التعقب :

ذكر الإمام الكرمانى أن تعبير البخاري في هذا السند بقوله : (وقال إبراهيم)، ولم يقل : (حدثني إبراهيم)، لأنّه سمع منه في مقام المذاكرة لا في مقام التّحمّل والتّحديث، فتعقبه الحافظ ابن حجر بأن البخاري لم يدرك إبراهيم بن طهمان⁽⁵⁾ فكيف يسمع منه!.

(1) الفتح (701/2) بتصرف

(2) سورة الفاتحة، الآية : (7).

(3) انظر : التمهيد (16_15/22).

(4) صحيح البخاري_الفتح، (79) كتاب الاستئذان، (7) باب تسليم الصغير على الكبير، ح(6234)، الفتح (149/14).

(5) إبراهيم بن طهمان بن شعبة الخراساني، أبو سعيد ولد بكرة وسكن نيسابور وقدم بغداد ثم سكن مكة إلى أن مات روى عن : أبي إسحاق السبيعي وعبد العزيز بن صهيب وجماعة، وروى عنه : حفص بن عبد الله السلمي وخالد

قول الإمام الكرمانى :

(عبر البخارى بقوله : (وقال إبراهيم)؛ لأنه سمع منه فى مقام المذاكرة)⁽¹⁾.

قال الحافظ ابن حجر :

(وأما قول الكرمانى عبر البخارى بقوله : (وقال إبراهيم)؛ لأنه سمع منه فى مقام المذاكرة فغلط عجيب، فإن البخارى لم يدرك إبراهيم بن طهمان فضلا عن أن يسمع منه؛ فإنه مات قبل مولد البخارى بست وعشرين سنة، وقد ظهر بروايته فى "الأدب" أن بينهما فى هذا الحديث رجلين)⁽²⁾.

والصواب ما ذكره الحافظ ابن حجر؛ لأمرين هما :

—الأول : ما ذكره علماء التّراجم والجرح والتعديل، من أن إبراهيم بن طهمان توفى سنة ثمان وستين ومائة، بينما كانت ولادة الإمام البخارى سنة أربع وتسعين ومائة، ما يعنى أنّ هذا الأخير لم يدرك إبراهيم بن طهمان، حيث مات قبل مولد الإمام البخارى بست وعشرين سنة. —الأمر الثانى : أن رواية إبراهيم بن طهمان وصلها الإمام البخارى فى كتابه "الأدب المفرد" حيث قال : (حدثنا أحمد بن أبى عمرو حدثني أبى حدثني إبراهيم بن طهمان به سواء)⁽³⁾ و وصله أيضا أبو نعيم⁽⁴⁾ من طريق عبد الله بن العباس، والبيهقى⁽⁵⁾ من طريق أبى حامد بن الشرفى كلاهما عن أحمد بن حفص به، كما أشار الحافظ ابن حجر إلى ذلك⁽⁶⁾.

بن نزار وابن المبارك، ثقة يغرب، مات سنة ثمان وستين. تاريخ ابن معين —رواية الدارمى (355/4)، الجرح والتعديل (107/2)، الثقات لابن حبان (27/6)، التهذيب (108/2)، التقريب ص (90).

(1) الفتح (149/14)، شرح البخارى للكرمانى (78/22).

(2) الفتح (150/14).

(3) الأدب المفرد (461/2)، (457) باب يسلم الصغير على الكبير، ح (1001).

(4) فى مستخرجه على صحيح البخارى، كما ذكر ذلك الحافظ فى تعليق التعليق (122/5).

(5) انظر: سنن الكبرى، كتاب الجزية، باب يشترط عليهم أن يفرقوا بين هياهم وهياة المسلمين، ثم قال بعده: أخرجه

البخارى فى الصحيح فقال: وقال إبراهيم بن طهمان. (203/9).

(6) الفتح (149/14).

التعقب الثامن :

قال الإمام البخاري : حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ الْقَاسِمِ التَّمِيمِيِّ عَنْ زُهْدِ الْجَرْمِيِّ قَالَ : ... الحديث. تَابَعَهُ حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ أَبِي قِلَابَةَ وَالْقَاسِمِ بْنِ عَاصِمٍ الْكَلْبِيِّ : حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ أَبِي قِلَابَةَ وَالْقَاسِمِ التَّمِيمِيِّ عَنْ زُهْدِ هَذَا. حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ الْقَاسِمِ عَنْ زُهْدِ هَذَا⁽¹⁾.

موضع التعقب :

جعل الإمام الكرماني متابعة (حماد بن زيد)⁽²⁾ تحتل التعليق، فتعقبه الحافظ على ذلك، مبيناً بأنها في حكم التعليق وبأنَّ الإمام البخاري قد وصلها في "كتاب فرض الخمس".

قول الإمام الكرماني :

(قوله : تابعه حماد بن زيد) يحتمل التعليق⁽³⁾.

قال الحافظ ابن حجر :

(وليس كذلك بل هو في حكم التعليق؛ لأن البخاري لم يدرك حمادا، وقد وصل المصنف متابعة حماد بن زيد في فرض الخمس⁽⁴⁾)، ثم إن هذه المتابعة وقعت في الرواية عن القاسم فقط ولكن زاد حماد ذكر أبي قلابة مضموماً إلى القاسم⁽⁵⁾.

و الصواب ما ذكره الحافظ ابن حجر؛ لسببين هما :

الأول : أن الإمام البخاري لم يدرك حماد بن زيد، فقد مات هذا الأخير سنة تسع وسبعين

(1) صحيح البخاري_الفتح، (84) كتاب كفارات الأيمان، (10) باب الكفارة قبل الحِنْثِ وبعده، ح (6721) الفتح (402/15).

(2) حماد بن زيد بن درهم الأزدي الجهضمي، أبو إسماعيل البصري الأزرق مولى آل جرير بن حازم، روى عن ثابت البناني وأنس بن سيرين وجماعة، روى عنه : ابن المبارك وابن مهدي وخلق كثير، ثقة ثبت. التهذيب (239/7) والتاريخ الصغير (199_198/2)، الجرح والتعديل (139_137/3)، التقريب ص (178).

(3) الفتح (411/15) بتصرف، وفي شرح البخاري للكرماني (150/23).

(4) الفتح (406/7)، (75) كتاب فرض الخمس، (15) باب ومن الدليل على أن الخمس لنوائب المسلمين ما سأل هوازن النبي ﷺ ...، ح (3133).

(5) الفتح (411/15) بتصرف.

ومائة، وله إحدى وثمانون سنة، بينما كان مولد الإمام البخاري سنة أربع وتسعين ومائة.

ـ الثاني : وصل الإمام البخاري لمتابعة حماد بن زيد في "كتاب فرض الخمس"، حيث قال (حدثنا عبد الله بن عبد الوهاب ثنا حماد ثنا أيوب عن أبي قلابة قال : وحدثني القاسم بن عاصم الكلبيُّ ـ وأنا لحديث القاسم أحفظ ـ عن زهدم ...) الحديث⁽¹⁾.

(1) الفتح (406/7).

المطلب الثاني : بيان عادة البخاري أن يعطف سنداً على آخر

التعقب الأول :

قال الإمام البخاري : حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ قَالَ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ شُعْبَةَ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه عَنْ النَّبِيِّ ﷺ وَعَنْ حُسَيْنِ الْمُعَلِّمِ قَالَ حَدَّثَنَا قَتَادَةُ عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ⁽¹⁾.
موضع التعقب :

ذكر الإمام الكرماني أن قوله (وعن حسين المعلم) ⁽²⁾ إما أن يكون معلق، أو معطوف على شعبة أو قتادة، فتعقبه الحافظ ابن حجر، وبين أن الصواب خلاف ذلك.
قول الإمام الكرماني :

(إما أن يكون تعليقا أو معطوفا على قتادة، فيكون شعبة رواه عن حسين عن قتادة) ⁽³⁾
قال الحافظ ابن حجر :

(وهذا مما ينفر عنه من مارس شيئا من علم الإسناد، والله المستعان) ⁽⁴⁾.
تكلم الإمام الكرماني على قول الإمام البخاري : (وعن حسين المعلم عن قتادة) وجعله ثلاث احتمالات :

1_ التعليق.

2_ معطوف على قتادة.

(1) صحيح البخاري_الفتح، (2) كتاب الإيمان، (7) باب من الإيمان أن يحب لأخيه ما يحب لنفسه، ح(13)، الفتح (112/1).

(2) الحسين بن ذكوان المعلم العوزي البصري المكنى، روى عن: عطاء ونافع وقاتادة وعدة، وروى عنه: إبراهيم بن طهمان وشعبة وابن المبارك وغيرهم، ثقة ربما يهمل. التهذيب (375_372/6)، معرفة الثقات للعجلي (304/1) الجرح والتعديل (52/3)، التقريب ص (166).

(3) الفتح (112/1) بتصرف، ولفظه في شرح الكرماني (96/1) : (هو عطف إما على حدثنا مسدد فيكون تعليقا والطريق بين حسين والبخاري غير طريق مسدد، وإما على شعبة فكأنه قال : حدثنا مسدد حدثنا يحيى عن حسين وإما على قتادة فكأنه قال : عن شعبة عن حسين عن قتادة، ولا يجوز عطفه على يحيى لأن مسددا لم يسمع عن الحسين وروايته عنه إنما هو من باب التعليق، وعلى التقدير الأول ذكره على سبيل المتابعة).

(4) الفتح (112/1) بتصرف، وقد تعقبه الإمام العيني أيضا في شرحه عمدة القاري (230/1).

3_ معطوف على شعبة، وهذا هو الصّواب ولا يصحّ غيره بدليل أنّه ورد عند أبي نعيم من طريق مسدّد عن يحيى عن حسين المعلّم، وعليه يتبيّن صواب ما قرّره الحافظ ابن حجر حيث قال : (هو معطوف على شعبة فالتقدير عن شعبة وحسين كلاهما عن قتادة، وإنما لم يجمعهما لأن شيخه أفردهما فأورده المصنف معطوفا اختصاراً، ولأنّ شعبة قال: عن قتادة، وقال : حسين حدثنا قتادة)⁽¹⁾، كما أنّه تبيّن لي من خلال متابعة طرق هذا الحديث أنّ له ثلاث طرق كلها موصولة :

1_ طريق شعبة عن قتادة عن أنس رضي الله عنه .

2 _ طريق حسين المعلم عن قتادة عن أنس رضي الله عنه .

3 _ طريق همام عن قتادة عن أنس رضي الله عنه .

التعقب الثاني :

قال الإمام البخاريّ : وعن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبيّ صلى الله عليه وآله ... الحديث⁽²⁾.

موضع التعقب :

قول الإمام البخاريّ (وعن أبي هريرة) معطوف على إسناد الحديث الأول من نفس الباب، فأبدى الإمام الكرمانى رأيه من هذا الصنيع، ورّد عليه الحافظ ذاكراً أدلته على ذلك.

قول الإمام الكرمانى :

(هو تعليق بصيغة التمريض)⁽³⁾.

قال الحافظ ابن حجر :

(هو معطوف على الإسناد الأول، وجزم الكرمانى بأنه تعليق... فأخطأ، فإنّ الحديثين ثابتان في نسخة همام بالإسناد المذكور، وقد أخرج البخاريّ هذا الثاني من رواية عبد الرزاق بهذا

(1) الفتح (112/1) بتصرف.

(2) صحيح البخاريّ_الفتح، (5) كتاب الغسل، (20) باب من اغتسل عرياناً وحده في الخلوة ومن تستر فالتستر أفضل، ح (279)، الفتح (656/1).

(3) الفتح (657/1)، شرح البخاريّ للكرمانى (143/3)، قلت : وصيغة التمريض لا يستفاد منها الصّحة إلى من علق عنه، ولا ينافيها، لكن فيه ما هو صحيح، وفيه ما ليس بصحيح. انظر : هدي الساري ص (19)، وأيضاً النكت على كتاب ابن الصلاح (323/2)، مناهج المحدثين للدكتور : سعد بن عبد الله آل حميد ص (19).

الإسناد في "أحاديث الأنبياء" (1) (2).

والصواب ما ذكره الحافظ ابن حجر على أنّ قول الإمام البخاري : (وقال أبو هريرة) ليس من باب التعليق، لدليلين هما :

1_ أنّ الحديثين هما من نسخة واحدة، وهي نسخة همام عن أبي هريرة، وهي بإسناد واحد فلم يحتاج إلى إعادة ذكر السند.

2_ كما أنّ الإمام البخاريّ خرّج الحديث موصولاً في "كتاب الأنبياء" من رواية عبد الرزاق بالإسناد المذكور، وكذا في "كتاب التوحيد" من رواية عبد الرزاق أيضاً (3).

التعقب الثالث :

قال الإمام البخاريّ : حَدَّثَنَا عَاصِمُ بْنُ عَلِيٍّ قَالَ : حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذُنْبٍ عَنْ الزُّهْرِيِّ عَنْ سَالِمٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ : سَأَلَ رَجُلٌ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ... الحديث. وعن نافع عن ابن عمر عن النبي ﷺ مثله (4).

موضع التعقب :

ذكر الإمام الكرماني عند قول الإمام البخاري (وعن نافع) احتمالين في بيان مراده من هذا السند، غير أن الحافظ ابن حجر نقل عنه احتمالاً واحداً وتعقبه عليه.

قول الإمام الكرماني :

(قوله : (وعن نافع) تعليق من البخاري) (5).

قال الحافظ ابن حجر :

(وقدّمنا أن التجويزات العقلية لا يليق استعمالها في الأمور النقلية، فإنه _أي البخاري_

(1) الفتح (692/7)، (60) كتاب أحاديث الأنبياء، (20) باب قوله تعالى ﴿وَأَيُّوبَ إِذْ نَادَىٰ رَبَّهُ أَنِّي مَسَّنِيَ

الضُّرُّ وَأَنْتَ أَرْحَمُ الرَّاحِمِينَ﴾، ح (3391)، وكذا أخرجه في كتاب التوحيد، انظر: الفتح (502/17).
(2) الفتح (657/1).

(3) الفتح (502/17)، (97) كتاب التوحيد، (35) باب ﴿يُرِيدُونَ أَن يُبَدِّلُوا كَلِمَ اللَّهِ﴾ [سورة الفتح: 15]، ح (7493).

(4) صحيح البخاريّ _الفتح، (8) كتاب الصلاة، (9) باب الصَّلَاةِ فِي الْقَمِيصِ وَالسَّرَاوِيلِ...، ح (366) (79/2).

(5) الفتح (79/2)، وفي شرح البخاري للكرماني (26/4) ذكر احتمالين كما سأبيّنه لاحقاً _إن شاء الله_ .

أخرج الحديث في آخر "كتاب العلم"⁽¹⁾ عن آدم عن ابن أبي ذئب، فقدّم طريق نافع وعطف عليها طريق الزهري عكس ما هنا⁽²⁾.

الظاهر أن الإمام الكرمانى لم يجزم بذلك، بل قال : (ويحتمل أن يكون عطفاً على سالم فيكون موصولاً)⁽³⁾، هذا أولاً.

__ثانياً : أن الإمام الكرمانى أخطأ في كلا الاحتمالين :

1_ كونه معلقاً، وهذا ظاهر.

2_ أنه جعل السند معطوفاً على سالم، أي قول الإمام البخاري (عن نافع)، والدليل أنه معطوف على الزهريّ أنه أورده في "كتاب العلم"⁽⁴⁾ مسنداً من طريق ابن أبي ذئب عن نافع عن ابن عمر، ثمّ عطف عليه حديث الزهريّ، وعليه يتبيّن لك صواب ما ذكره ابن حجر.

التعقب الرابع :

قال الإمام البخاريّ : حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قَالَ : حَدَّثَنَا الزُّهْرِيُّ عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَزِيدَ اللَّيْثِيِّ عَنْ أَبِي أَيُّوبَ الْأَنْصَارِيِّ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ... الحديث وعن الزُّهْرِيِّ عَنْ عَطَاءٍ قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا أَيُّوبَ عَنْ النَّبِيِّ ﷺ مِثْلَهُ⁽⁵⁾.

موضع التعقب :

ادعى الإمام الكرمانى في قول الإمام البخاري في السند الثاني (وعن الزهري) أنه معلق فتعقبه الحافظ ابن حجر، وبين وجه الصواب في ذلك.

قول الإمام الكرمانى :

(فيه ضعف من جهة التعليق، حيث قال : (وعن الزهري))⁽⁶⁾.

(1) الفتح (400/1)، (3) كتاب العلم ، (53) باب من أجاب بأكثر ممّا سأله، ح(134).

(2) الفتح (79/2) بتصرف.

(3) شرح البخاري للكرمانى (26/4).

(4) وكذا ذكر الحافظ ابن رجب في شرحه فتح الباري (394/3).

(5) صحيح البخاريّ_الفتح، (8) كتاب الصلاة، (29) باب قبلة أهل المدينة وأهل الشام والمشرق...، ح(394)

الفتح (116/2)، وأخرجه أيضاً : الفتح (424/1)، (4) كتاب الوضوء، (11) باب لا تستقبل القبلة بغائط

أو بول ...، ح(144).

(6) الفتح (116/2)، شرح البخاري للكرمانى (56/4).

قال الحافظ ابن حجر :

(جزمه _ أي الكرمانى _ بكون السند الثانى معلقا فهو بحسب الظاهر، وإلا فحمله على أن سفيان حدث به عليا مرتين : مرة صرح بتحديث الزهري له وفيه عنعنة عطاء ومرة أتى بالنعنة عن الزهري وبتصريح عطاء⁽¹⁾ بالسماع ممكن، وقد روينا في مسند إسحاق بن راهويه⁽²⁾ قال : حدثنا سفيان، فذكر مثل سياقها سواء، فعلى هذا فلا ضعف فيه أصلا، والله أعلم⁽³⁾).

الصواب ما ذكره الحافظ ابن حجر، لأمرين :

_الأول : أنه جرت عادة الإمام البخاري أن يعطف سندا على آخر لعدة أغراض⁽⁴⁾ وغرضه هنا أن يبين تصريح عطاء بالسماع من أبي أيوب الأنصاري، وأن سفيان حدث به عليا مرتين.
_الثاني : الدليل الذي ذكره الحافظ ابن حجر هو وجود السند عند إسحاق.

التعقب الخامس :

قال الإمام البخاري : قال شعيب : وَحَدَّثَنِي نَافِعٌ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ⁽⁵⁾ قَالَ تَفْضُلُهَا بِسَبْعٍ وَعِشْرِينَ دَرَجَةً⁽⁶⁾.
موضع التعقب :

ذكر الإمام الكرمانى في قول الإمام البخاري في هذا الإسناد (قال شعيب)⁽⁷⁾ احتمال

(1) عطاء بن يزيد الليثي ثم الجندعي، أبو محمد وقيل أبو يزيد المدني ثم الشامي، روى عن : تميم الداري وأبي هريرة وغيرهم، روى عنه : ابنه سليمان بن عطاء والزهري وأبو عبيد الحجاب وغيرهم، ثقة، مات سنة خمس أو سبع ومائة. التاريخ الكبير (459/6)، الكنى والأسماء (1174/3)، التهذيب (108/3)، التقريب ص (392).

(2) وعبارته في "تغليق التعليق" (223/2) : (وقد وصله إسحاق بن راهويه في مسنده، عن سفيان، عن الزهري عن عطاء، أنه سمع أبا أيوب به)، وأما وصل إسحاق بن راهويه في مسنده لم أقف عليه؛ لأنه ناقص.

(3) الفتح (117_116/2) بتصرف، وكذا ذكر الإمام العيني في العمدة (193/4).

(4) قال الحافظ في "تغليق التعليق" (223/2) : (تقدم لهذا نظائره وهو معطوف على الذي قبله).

(5) حديث ابن عمر هذا تقدم في الباب الماضي مرفوعا من طريق مالك، انظر : الفتح (481_480/2).

(6) صحيح البخاري_الفتح، (10) كتاب الأذان، (31) باب فضل صلاة الفجر في الجماعة، ح(649)، الفتح (490/2).

(7) شعيب بن أبي حمزة، واسمه دينار الأموي مولاهم، أبو بشر الحمصي، روى عن : الزهري ونافع وغيرهما، روى عنه : ابنه بشر وبقيّة بن الوليد وأبو اليمان وعدة، ثقة عابد، مات سنة اثنتين وستين ومائة. التاريخ الكبير (222/4)

أن يكون تعليقا من البخاري، غير أن الحافظ ابن حجر تعقبه ولم يوافقه على ذلك.
قول الإمام الكرمانى :

(قوله : (قال شعيب) يحتمل أن تكون معلقة)⁽¹⁾.

قال الحافظ ابن حجر :

(وجوّز الكرمانى أن تكون معلقة وهو بعيد، بل هي معطوفة على الإسناد الأول والتقدير حدثنا أبو اليمان قال شعيب، ونظائر هذا في الكتاب كثيرة، وطريق شعيب هذه موصولة لكن لم أرها إلا عند المصنف⁽²⁾ ولم يستخرجها الإسماعيلي ولا أبو نعيم ولا أوردها الطبراني في مسند الشاميين في ترجمة شعيب)⁽³⁾.

الظاهر من أن طريق شعيب هذه موصولة؛ لأنّ أبا اليمان بن الحكم روى عن شعيب فيما ذكره عنه علماء التراجم، والله أعلم.

التعقب السادس :

قال الإمام البخاريّ : أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ حَدَّثَنِي ابْنُ شِهَابٍ عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِيهِ رضي الله عنه قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلّى الله عليه وآله يَقُولُ : ((مَنْ ابْتِئَاعَ نَحْلًا بَعْدَ أَنْ تُؤَبَّرَ فَتَمَرَّتْهَا لِلْبَائِعِ، إِلَّا أَنْ يَشْتَرِطَ الْمُبْتَاعُ. وَمَنْ ابْتِئَاعَ عَبْدًا وَلَهُ مَالٌ فَمَالُهُ لِلَّذِي بَاعَهُ إِلَّا أَنْ يَشْتَرِطَ الْمُبْتَاعُ)) وَعَنْ مَالِكٍ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ عَنْ عُمَرَ فِي الْعَبْدِ⁽⁴⁾.

موضع التعقب :

ذكر الإمام الكرمانى احتمالين في قول البخاري (عن مالك)، بكونه إمّا تعليق أو عطف على قوله (حدثنا الليث)، فتعقبه الحافظ ابن حجر على ذلك، مبينا بأنّه موصول.

الجرح والتعديل (344/4)، التهذيب (516/12)، التقريب ص (267).

(1) الفتح (391/2) بتصرف، شرح البخاري للكرمانى (40/5).

(2) قد يستدرك بأن الإمام محمد بن إسحاق السراج النيسابوري (ت 313هـ) أورده في مسنده، حيث قال : (ثنا عبد الكريم بن الهيثم ثنا أبو اليمان قال: أخبرني شعيب قال: قال نافع سمعت ابن عمر يقول: إن الصلاة الجماعة تفضل على صلاة الفذ سبع وعشرين درجة)، مسند السراج، باب في فضل الصلاة في الجماعة، ح (4)، (253/1).

(3) الفتح (391/2).

(4) صحيح البخاريّ_الفتح، (42) كتاب المساقاة، (17) باب الرجل يكون له ممر ... ، ح (2379)، الفتح (186/6).

قول الإمام الكرمانى :

(ولفظ (عن مالك) إمّا تعليق من البخاري وإمّا عطف على حدثنا الليث)⁽¹⁾.

قال الحافظ ابن حجر :

(قوله : (عن مالك) هو معطوف على قوله : (حدثنا الليث) فهو موصول والتقدير حدثنا عبد الله بن يوسف عن مالك...، وتردّد الكرمانى، وقد وصله أبو داود⁽²⁾ من حديث مالك عن نافع عن بن عمر في النخل مرفوعاً، وعن نافع عن بن عمر عن عمر في العبد موقوفاً، و كذا هو في "الموطأ"⁽³⁾ ولفظه : عن بن عمر عن عمر بقصة العبد، وعن نافع عن بن عمر عن النبي ﷺ بقصة النخل، ثم ساقه من طريق سلمة بن كهيل ((حدثني من سمع جابراً عن النبي ﷺ)) الحديث⁽⁴⁾.

الصواب ما ذكره الحافظ ابن حجر؛ لأن الواو في قول الإمام البخاري (وعن مالك) واو عطف على قوله (حدثنا الليث) فهو موصول غير معلق، ولما أشار إليه الحافظ ابن حجر من وصل الإمام أبي داود له في سننه، وكذا الإمام مالك في موطئه.

(1) شرح البخاري للكرمانى (190/10)، الفتح (188/6).

(2) سنن أبي داود، (22) كتاب البيوع، (42) باب في العبد يباع وله مال، ح (3434)، ص (382).

(3) موطأ الإمام مالك _ رواية محمد بن الحسن، أبواب البيوع والتجارات والسلم، (21) باب من باع نخلاً مؤبّراً أو عبداً وله مال، ح (793)، (792)، ص (255).

(4) الفتح (188/6) بتصرّف، وكذا وافقه الإمام القسطلاني في إرشاد الساري (212/4).

المطلب الثالث : بيان ما ورد بصورة الإرسال

التعقب الأول :

قال الإمام البخاري : حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ قَالَ : قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ أَنَّ عُمَرَ بْنَ عَبْدِ الْعَزِيزِ أَخَرَ الصَّلَاةَ يَوْمًا فَدَخَلَ عَلَيْهِ عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ فَأَخْبَرَهُ أَنَّ الْمُغِيرَةَ بْنَ شُعْبَةَ أَخَرَ الصَّلَاةَ يَوْمًا، وَهُوَ بِالْعِرَاقِ فَدَخَلَ عَلَيْهِ أَبُو مَسْعُودٍ الْأَنْصَارِيُّ فَقَالَ : مَا هَذَا يَا مُغِيرَةُ ؟ أَلَيْسَ قَدْ عَلِمْتَ أَنَّ جَبْرِيلَ صَلَّى، فَصَلَّى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ.... قَالَ عُرْوَةُ : كَذَلِكَ كَانَ بِشِيرِ بْنِ أَبِي مَسْعُودٍ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِيهِ⁽¹⁾.

موضع التعقب :

ادعى الإمام الكرمانى أن هذا الحديث بهذا الطريق ليس متصل، وتعقبه الحافظ ابن حجر بأنه مرسل الصحابي، وليس بمنقطع.

قول الإمام الكرمانى :

(اعلم أنّ الحديث بهذا الطريق ليس متصل الإسناد، إذ لم يقل أبو مسعود : شاهدت رسول الله ﷺ، ولا قال : قال رسول الله ﷺ)⁽²⁾.

قال الحافظ ابن حجر :

(هذا لا يسمى منقطعاً اصطلاحاً⁽³⁾)، وإنما هو مرسل صحابي⁽⁴⁾ لأنه لم يدرك القصة فاحتمل أن يكون سمع ذلك من النبي ﷺ، أو بلغه عنه بتبليغ من شاهده، أو سمعه من صحابي آخر، على أن رواية الليث عند المصنف⁽⁵⁾ تزيل الإشكال كله، ولفظه ((فقال عروة سمعت

(1) صحيح البخاري_الفتح، (9) كتاب مواقيت الصلاة، (31) باب مواقيت الصلاة وفضلها، ح (521) الفتح (273/2).

(2) الفتح (276/2_277)، شرح البخاري للكرمانى (175/4).

(3) الحديث المنقطع : هو الذي سقط من سنده راو فأكثر، في أكثر من موضع. انظر : توجيه النظر للشيخ الطاهر الجزائري (553/2)، تحقيق الرغبة في توضيح النخبة ص(89).

(4) مرسل الصحابي هو : ما أخبر به الصحابي عن قول الرسول ﷺ أو فعله مما لم يسمعه أو يشاهده إما لصغره سنه أو تأخر إسلامه أو غيابه، واتفق المحدثون على أن مرسل الصحابي في حكم الموصول. انظر : النكت لابن حجر (541/2)، تحقيق الرغبة في توضيح النخبة ص(78).

(5) الفتح (514/7)، (59) كتاب بدء الخلق، (6) باب ذكر الملائكة، ح (3221).

بشير بن أبي مسعود يقول : سمعت أبي يقول : سمعت رسول الله ﷺ يقول...)) فذكر الحديث، وكذا سياق ابن شهاب، وليس فيه التصريح بسماعه له من عروة، وابن شهاب قد جُرِّب عليه التدليس، لكن وقع في رواية عبد الرزاق⁽¹⁾ عن معمر عن ابن شهاب قال : (كنا مع عمر بن عبد العزيز) فذكره، وفي رواية شعيب⁽²⁾ عن الزهري (سمعت عروة يحدث عمر بن عبد العزيز) الحديث⁽³⁾.

الصواب ما ذكر الحافظ ابن حجر، لأن الرواية صريحة برفع حديث أبي مسعود الأنصاري ﷺ إلى رسول الله ﷺ، وشهوده القصة.

التعقب الثاني :

قال الإمام البخاري : وَقَالَ مُحَمَّدٌ حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عُمرٍ أَخْبَرَنَا يُونُسُ عَنْ الزُّهْرِيِّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا رَمَى الْجُمُرَةَ الَّتِي تَلِي مَسْجِدَ مَنْى يَرْمِيهَا بِسَبْعِ حَصِيَّاتٍ، يُكَبِّرُ كُلَّمَا رَمَى بِحَصَاةٍ، ثُمَّ تَقَدَّمَ أَمَامَهَا فَوَقَفَ مُسْتَقْبِلَ الْقِبْلَةِ، رَافِعًا يَدَيْهِ يَدْعُو، وَكَانَ يُطِيلُ الْوُقُوفَ ثُمَّ يَأْتِي الْجُمُرَةَ الثَّانِيَةَ فَيَرْمِيهَا بِسَبْعِ حَصِيَّاتٍ يُكَبِّرُ كُلَّمَا رَمَى بِحَصَاةٍ، ثُمَّ يَنْحَدِرُ ذَاتَ الْيَسَارِ مِمَّا يَلِي الْوَادِي، فَيَقِفُ مُسْتَقْبِلَ الْقِبْلَةِ رَافِعًا يَدَيْهِ يَدْعُو. ثُمَّ يَأْتِي الْجُمُرَةَ الَّتِي عِنْدَ الْعَقَبَةِ فَيَرْمِيهَا بِسَبْعِ حَصِيَّاتٍ يُكَبِّرُ عِنْدَ كُلِّ حَصَاةٍ، ثُمَّ يَنْصَرِفُ وَلَا يَقِفُ عِنْدَهَا. قَالَ الزُّهْرِيُّ : سَمِعْتُ سَالِمَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يُحَدِّثُ مِثْلَ هَذَا عَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ وَكَانَ ابْنُ عُمرٍ يَفْعَلُهُ⁽⁴⁾.

موضع التعقب :

جعل الإمام الكرمانى هذا الحديث بهذا الإسناد من مراسيل الزهري⁽⁵⁾، فتعقبه الحافظ ابن حجر بأنه لا اختلاف بين أهل الحديث أن الإسناد يمثل هذا السياق موصول.

قول الإمام الكرمانى :

(هذا الحديث من مراسيل الزهري، ولا يصير بما ذكره آخره مسندا؛ لأنه قال يحدث

(1) مصنف عبد الرزاق، باب المواقيت، ح(2044)، (540/1).

(2) الفتح (64/9)، (6) كتاب المغازي، (12) باب، ح(4007).

(3) الفتح (277/2).

(4) صحيح البخاري_الفتح، (25) كتاب الحج، (142) باب الدَّعاء عند الجمرتين، ح(1753)، الفتح(714/4).

(5) المرسل: ما رواه التابعي عن النبي ﷺ. انظر: الكفاية للخطيب البغدادي، ص (21).

بمثله لا بنفسه⁽¹⁾.

قال الحافظ ابن حجر :

(وأغرب الكرمانى، فقال:... _ونقل ما قاله الكرمانى_، ثم قال : وليس مراد المحدث بقوله في هذا "بمثله" إلا نفسه، وهو كما لو ساق المتن بإسناد ثم عقبه بإسناد آخر ولم يعد المتن بل قال "بمثل"، ولا نزاع بين أهل الحديث في الحكم بوصل مثل هذا وكذا عند أكثرهم لو قال بمعناه خلافا لمن يمنع الرواية بالمعنى، وقد أخرج الحديث المذكور للإسماعيلي⁽²⁾ عن بن ناجية عن محمد بن المثني وغيره عن عثمان بن عمر، وقال في آخره (قال الزهري : سمعت سالما يحدث بهذا عن أبيه عن النبي ﷺ) فعرف أن المراد بقوله مثله نفسه، وإذا تكلم المرء في غير فنه أتى بهذه العجائب⁽³⁾).

الصواب ما ذكره الحافظ ابن حجر؛ من وجهين هما :

- 1_ أن المراد "بمثله" أي "بنفسه" لا "بنحوه" بدليل مجيئه من طريق آخر قال فيه يحدث هذا عن أبيه وهذا يدل على أن الزهري هو الذي كان يذكر متنه أولا ثم يعقبه بالإسناد.
- 2_ حتى لو تنزلنا أن معنى بمثله أي "بنحوه" فهذا من باب الرواية الحديث بالمعنى، وهي جائزة فيكون موصولا.

التعقب الثالث :

قال الإمام البخاري : حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَمْرِو قَالَ : فِي صَدَقَةِ عُمَرَ رضي الله عنه لَيْسَ عَلَى الْوَلِيِّ جُنَاحٌ أَنْ يَأْكُلَ وَيُؤْكَلَ صَدِيقًا لَهُ غَيْرَ مُتَأَثِّلٍ مَالًا. فَكَانَ ابْنُ عُمَرَ هُوَ يَلِي صَدَقَةَ عُمَرَ، يُهْدِي لِنَاسٍ مِنْ أَهْلِ مَكَّةَ كَانَ يَنْزِلُ عَلَيْهِمْ⁽⁴⁾.

موضع التعقب :

جعل الإمام الكرمانى هذا الأثر المساق في صورة الإرسال؛ إذ لم يدرك عمرو بن دينار

(1) الفتح (714/4)، شرح البخاري للكرمانى (210_209/8).

(2) انظر : تغليق التعليق (109/3).

(3) الفتح (714/4).

(4) صحيح البخاري_الفتح، (40) كتاب الوكالة، (12) باب الوكالة في الوقف وَنَفَقَتَهُ وَأَنْ يَطْعَمَ صَدِيقًا لَهُ وَيَأْكُلَ بالمعروف، ح (2313)، الفتح (105/6).

عمر بن الخطاب رضي الله عنه، فتعقبه الحافظ ابن حجر على ذلك، مبيناً بأنه موصول بالإسناد المذكور في الحديث.

قول الإمام الكرمانى :

(قوله : (في صدقة عمر) هو بصورة الإرسال؛ لأنه يعني _عمرو بن دينار_ لم يذكر عمر⁽¹⁾).

قال الحافظ ابن حجر :

(قوله : (في صدقة عمر) أي في روايته لها عن ابن عمر كما جزم بذلك المزي في "الأطراف"⁽²⁾، ويوضحه رواية الإسماعيلي من طريق ابن أبي عمر عن سفيان عن عمرو بن دينار عن ابن عمر⁽³⁾).

الصواب ما ذكره الحافظ ابن حجر؛ لأنّ قول الإمام المزي (موقوف) أي أن هذا الأثر بهذا السند من كلام ابن عمر، ويشهد له ما رواه الإمام الإسماعيلي من طريق ابن أبي عمر عن سفيان عن عمرو بن دينار عن بن عمر، كما أشار إلى ذلك الحافظ ابن حجر.

التعقب الرابع :

قال الإمام البخاريّ : حَدَّثَنَا يَسْرَةُ بْنُ صَفْوَانَ بْنِ جَمِيلٍ اللَّخْمِيُّ حَدَّثَنَا نَافِعُ بْنُ عُمَرَ عَنْ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ قَالَ : كَادَ الْخَيْرَانِ أَنْ يَهْلِكََا... الحديث⁽⁴⁾.

(1) الفتح (105/6) بتصرف، شرح البخاري للكرمانى (143/10).

(2) تحفة الأشراف (20_19/6)، (309) عمرو بن دينار عن عبد الله بن عمر، ح (7360)، وقال بعد أن ساق هذا الحديث : موقوف.

(3) الفتح (105/6) بتصرف، وتعقبه الإمام العيني في عمدة القاري (211/12) فقال : (لم يذكر المزي هذا في الأطراف أصلاً، وإنما قال بعد العلامة بحرف الخاء المعجمة حديث عمرو بن دينار إلى آخره ما ذكره البخاري ثم قال : موقوف، والصواب المحقق ما قاله الكرمانى، والتقدير الذي قدره هذا القائل...خلاف الأصل ولا ثمة داع يدعو إلى ذلك، وقوله : ويوضحه رواية الإسماعيلي... لا يستلزم ما ذكره من التقدير المذكور بالتعسف). وردّ عليه الحافظ في الانتقاض (140/2) : (وما نفاه عن المزي هو المدعى، وهو أنه جزم أن المروي في هذا الأثر بهذا السند كلام ابن عمر، فهو الذي عبّر المزي عنه بقوله : موقوف، ومن لا يدري بأن معنى قول المحدث موقوف، أن الصحابي لا يصرح بنسبته إلى النبي ﷺ مثل ما في هذا الطريق، فما باله والاعتراض على أهل الفن بكلام غير أهل الفن).

(4) صحيح البخاريّ_الفتح، (65) كتاب التفسير، (1) باب سورة الحجرات، ح(4845)، الفتح (584/10).

موضع التعقب :

ذكر الإمام الكرمانى أن هذا الحديث ليس ثلاثياً⁽¹⁾؛ لأنّ (عبد الله بن أبي مليكة) تابعي⁽²⁾، فتعقبه الحافظ ابن حجر متعجباً ممّا أبداه الكرمانى.

قول الإمام الكرمانى :

(ليس هذا الحديث ثلاثياً؛ لأنّ عبد الله بن أبي مليكة تابعي)⁽³⁾.

قال الحافظ ابن حجر :

(و نبه الكرمانى هنا على شيء لا يتخيله من له أدنى إلمام بالحديث والرجال، فقال ليس هذا الحديث ثلاثياً؛ لأن عبد الله بن أبي مليكة تابعي)⁽⁴⁾.

صورة هذا الحديث بهذا الإسناد صورة الإرسال، لكن ظهر في آخره أنّه حملة عن عبد

الله بن الزبير، وأتى التصريح بذلك في باب ﴿إِنَّ الَّذِينَ ينادُونَكَ مِنْ وَرَاءِ الْحُجُرَاتِ أَكْثَرُهُمْ

لَا يَعْقِلُونَ﴾⁽⁵⁾ الذي يلي حديث الباب⁽⁶⁾، ولفظه : (قال الإمام البخاري حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ

بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا الْحَجَّاجُ عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، قَالَ : أَخْبَرَنِي ابْنُ أَبِي مُلَيْكَةَ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ الزُّبَيْرِ

(1) الحديث الثلاثي عند البخاري هو : الحديث الذي بين راويه وبين النبي ﷺ ثلاثة أنفس، وهو أعلى إسناد يعبر عنه بالعلو المطلق و وقع عند الإمام البخاري منها اثنان وعشرون حديثاً أغلبها من طريق المكي بن إبراهيم عن يزيد بن أبي عبيد عن سلمة بن الأكوع، فجعل الثلاثيات في البخاري بهذا الإسناد. انظر : تحقيق الرغبة في توضيح النخبة ص (185).

(2) عبد الله بن عبيد الله بن أبي مليكة زهير بن عبد الله بن جدعان، ويقال أبو محمد التيمي المكي، كان قاضياً لابن الزبير، روى عن : العبادلة الأربعة وغيرهم، وروى عنه : ابنه يحيى وعبد الرحمن بن أبي بكر وجماعة، ثقة، مات سنة سبع عشرة ومائة. التاريخ الكبير (5/137)، الثقات لابن حبان (5/2)، الجرح والتعديل (5/99)، التهذيب (15/256)، التقريب ص (312).

(3) الفتح (10/585)، شرح البخاري للكرمانى (18/101).

(4) الفتح (10/585).

(5) صحيح البخاري_الفتح، (65) كتاب التفسير، (2) باب ﴿إِنَّ الَّذِينَ ينادُونَكَ مِنْ وَرَاءِ الْحُجُرَاتِ أَكْثَرُهُمْ لَا

يَعْقِلُونَ﴾ [سورة الحجرات، الآية: 4]، ح (4847)، الفتح (10/614).

(6) أشار إلى هذا الحافظ ابن حجر في الفتح (10/585) وكذا الإمام العيني في عمدة القاري (19/261) والإمام القسطلاني في إرشاد الساري (7/350).

أَخْبَرَهُمْ أَنَّهُ قَدِمَ رُكْبٌ مِنْ بَنِي تَمِيمٍ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ (...) الْحَدِيثُ.
فَتَبَيَّنَ بِذَلِكَ صَوَابُ مَا تَعَقَّبَ بِهِ الْحَافِظُ ابْنَ حَجَرَ الْإِمَامِ الْكَرْمَانِي، بِدَعْوَاهُ أَنَّ هَذَا
الْحَدِيثَ لَيْسَ ثَلَاثِي؛ لِأَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي مَلِيكَةَ تَابِعِي، فَالْحَدِيثُ صَوْرَتُهُ صَوْرَةُ الْإِرْسَالِ وَتَبَيَّنَ
بِأَنَّهُ مُوَصُولٌ، فَانْتَفَتْ بِذَلِكَ هَذِهِ الصُّورَةُ.

المطلب الرابع : بيان عادة البخاري أن لا يكرّر الحديث في موضعين بصورته، إلا نادرا
تعقب الأول :

قال الإمام البخاريّ : باب أمر النبي ﷺ اليهود ببيع أرضيهم حين أجلاهم فيه
المقبري عن أبي هريرة رضي الله عنه (1).
موضع التعقب :

ذكر الإمام الكرمانى أن صنيع البخاري في اختصاره لهذا الحديث، كونه لم يثبت على
شرطه، فتعقبه الحافظ ابن حجر على ذلك، مبينا عادة الإمام البخاري في مثل ذلك.
قول الإمام الكرمانى :

(إنما ذكر البخاري هذا الحديث بهذه الصيغة مقتضبا، لكونه لم يثبت الحديث المذكور
على شرطه) (2).
قال الحافظ ابن حجر :

(قوله : (فيه المقبري عن أبي هريرة) يشير إلى ما أخرجه في "الجهاد" (3) في "باب إخراج
اليهود من جزيرة العرب" من طريق سعيد المقبري عن أبي هريرة قال: ((بيننا نحن في المسجد إذ
خرج علينا النبي ﷺ فقال : انطلقوا إلى اليهود، وفيه فقال أي أريد أن أجليكم فمن وجد منكم
بماله شيئا فليبعه))...، وغفل الكرمانى عن الإشارة إلى هذا الحديث فقال :... والصواب أنه
اكتفى هنا بالإشارة إليه لاتحاد مخرجه عنده ففر من تكرار الحديث على صورته بغير فائدة زائدة

(1) صحيح البخاريّ_الفتح، (34) كتاب البيوع، (107) باب أمر النبي ﷺ اليهود ببيع أرضيهم حين أجلاهم الفتح
(707/5).

تنبيه : أشار كل من الإمام العيني في عمدة القاري (62/12)، والإمام القسطلاني في إرشاد الساري (109/4)
إلى سقوط هذا الباب ساقط من بعض النسخ، ولم أحده مثبتا في النسخة التي اعتمدها من شرح الكرمانى. انظر:
شرح البخاري للكرمانى (77/10).

(2) الفتح (707/5)، وكذا نقله الإمام العيني في عمدة القاري (61/12) ولفظه: (وقال الكرمانى فإن قلت : لم
عبر عما رواه بهذه العبارة ولم يذكر الحديث بعينه؟ قلت : لأنّ الحديث لم يثبت على شرطه)، ولم أحده في شرح
البخاري للكرمانى (77/10).

(3) الفتح (459/7)، (58) كتاب الجزية والموادعة، (6) باب إخراج اليهود من جزيرة العرب، ح (3167)، وكذا
ذكر الإمام العيني في عمدة القاري (61/12)، وأيضا الإمام القسطلاني في إرشاد الساري (108/4).

كما هو الغالب من عادته⁽¹⁾.

الصواب ما ذكره الحافظ ابن حجر، فهذا الحديث أخرجه الإمام البخاري كتاب الجزية والموادعة تاما مسندا إلى رسول الله ﷺ، واكتفى هنا بالإشارة إليه لاتحاد مخرجه عنده؛ فمن عادة الإمام البخاري في صحيحه أنه لا يكرّر الحديث بالإسناد الواحد، بل يورده لمقتضى كل باب بإسناد آخر، ومتى ضاق عليه المخرج يتصرّف فيه بنوع تصرّف في الإسناد أو المتن كالوصل في موضع، والتعليق في آخر، و كالإتمام في موضع، والاختصار في آخر، ولا يورد الحديث بإسناد واحد ومتن واحد إلا نادرا⁽²⁾.

التعقب الثاني :

قال الإمام البخاريّ : باب (من اختار الغزو بعد البناء) وفيه أبو هريرة عن النبي ﷺ⁽³⁾.

موضع التعقب :

ذكر الإمام الكرمانى أن صنيع البخاري في اختصاره حديث أبي هريرة رضي الله عنه، لكونه ربما لم يكن على شرطه، فتعقبه الحافظ ابن حجر على ذلك، مبينا بأنه موصول وإنما اختصره البخاري جريا على عادته، وهي عدم تكرار الحديث في موضعين بصورته.

قول الإمام الكرمانى :

(كأنه اكتفى بالإشارة إلى هذا الحديث لأنه لم يكن على شرطه)⁽⁴⁾.

قال الحافظ ابن حجر :

(ولم يستحضر أنه أورده موصولا في مكان آخر كما سيأتي قريبا⁽⁵⁾)، والجواب الصحيح

(1) الفتح (707/5).

(2) انظر : عادات الإمام البخاري، ص (56).

(3) صحيح البخاريّ_الفتح، (56) كتاب الجهاد والسير، (115) باب من اختار الغزو بعد البناء، الفتح (225/7)

(4) الفتح (225/7)، شرح البخاري للكرمانى (204/12).

(5) يشير إلى حديثه الآتي : في "كتاب فرض الخمس"، من طريق همام بن منه عن أبي هريرة رضي الله عنه. انظر : الفتح

(380/7)، (57) كتاب فرض الخمس، (8) باب قول النبي ﷺ: أحلت لكم الغنائم، ح (3124)، وفي

كتاب النكاح أخرجه مختصرا. انظر : الفتح (507/11)، (67) كتاب النكاح، (58) باب من أحب البناء

قبل الغزو، ح (5157).

أنه جرى على عادته الغالبة في أنه لا يعيد الحديث الواحد إذا اتحد مخرجه في مكانين بصورته غالباً بل يتصرف فيه بالاختصار ونحوه في أحد الموضوعين⁽¹⁾.

الصواب ما ذكره الحافظ ابن حجر؛ فقد أورده الإمام البخاري موصولاً في كتاب فرض الخمس، من طريق همام بن منبه عن أبي هريرة رضي الله عنه، وكذا في "كتاب النكاح"⁽²⁾، كما أنه جرت عادة الإمام البخاري في صحيحه أنه لا يكرر الحديث بالإسناد الواحد بل يورده لمقتضى كل باب بإسناد آخر، ومتى ضاق عليه المخرج يتصرف فيه بنوع تصرف في الإسناد أو المتن كالوصل في موضع، والتعليق في آخر، وكالإتمام في موضع، والاختصار في آخر، ولا يورد الحديث بإسناد واحد ومتن واحد إلا نادراً⁽³⁾.

التعقب الثالث :

قال الإمام البخاري : باب (فَضْلُ ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾) فِيهِ عَمْرَةٌ عَنْ عَائِشَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ⁽⁴⁾.

موضع التعقب :

جعل الإمام الكرمانى حديث (فيه عَمْرَةٌ) الذي ساقه الإمام البخاري ليس على شرطه لكون هذا الأخير اكتفى بالإشارة إليه إجمالاً، فتعقبه الحافظ ابن حجر على ذلك، مبيناً أن الإمام البخاري ذكره موصولاً بتمامه في أول كتاب التوحيد.

قول الإمام الكرمانى :

(قوله : (فيه عمرة) أي روت عن عائشة حديثاً في فضل سورة الإخلاص، ولما لم يكن على شرطه لم يذكره بنصه واكتفى بالإشارة إليه إجمالاً)⁽⁵⁾.

(1) الفتح (225/7).

(2) قال الحافظ في هدي الساري ص (59) : (باب من اختار الغزو بعد البناء، وصله المؤلف في أخبار الأنبياء).

(3) انظر : هدي الساري ص (17)، عادات الإمام البخاري في صحيحه ص (56).

(4) صحيح البخاري_الفتح، (66) كتاب فضائل القرآن، (13) باب فضل ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾، الفتح (242/11).

(5) الفتح (243/11)، شرح البخاري للكرمانى (23/19).

قال الحافظ ابن حجر :

(وذهل الكرماني فقال...، وغفل عما في "كتاب التوحيد"⁽¹⁾، والله أعلم)⁽²⁾.
الصواب ما ذكره الحافظ ابن حجر؛ فقد أخرجه الإمام البخاري موصولا بتمامه في أول "كتاب التوحيد"، حيث قال : حدثنا محمد حدثنا أحمد بن صالح حدثنا ابن وهب حدثنا عمرو عن ابن أبي هلال أن أبا الرَّحَالِ محمد بن عبد الرحمن حدثه عن أمه عَمْرَةَ بنت عبد الرحمن -و كانت في حجرة عائشة زوج النبي ﷺ- عن عائشة : ((أن النبي ﷺ بعث رجلا على سرية، و كان يقرأ لأصحابه في صلاته فيختم ب: ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾...)) الحديث وفي آخره : ((أخبروه أن الله يحبه))⁽³⁾، كما أنه جرت عادة الإمام البخاري في صحيحه أنه لا يكرر الحديث بالإسناد الواحد بل يورده لمقتضى كل باب بإسناد آخر، ومتى ضاق عليه المخرج يتصرف فيه بنوع تصرف في الإسناد أو المتن كالوصل في موضع، والتعليق في آخر، و كالإتمام في موضع، والاختصار في آخر، كما تقرر ذلك غير مرة⁽⁴⁾.

التعقب الرابع :

قال الإمام البخاري : حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ قَالَ : حَدَّثَنِي أَبُو قُتَيْبَةَ قَالَ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْمُبَارَكِ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي قَتَادَةَ، لَا أَعْلَمُهُ إِلَّا عَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : ((لَا تَقُومُوا حَتَّى تَرَوْنِي وَعَلَيْكُمْ السَّكِينَةُ))⁽⁵⁾.

موضع التعقب :

جعل الإمام الكرماني (عن عبد الله بن أبي قتادة، لا أعلمه إلا عن أبيه) في حكم

(1) حيث ذكره الإمام البخاري بتمامه. انظر: الفتح (290/17)، (97) كتاب التوحيد، (1) باب ما جاء في دعاء النبي ﷺ أمته إلى التوحيد الله تبارك وتعالى، ح (7375)، وقال الحافظ في مقدمة هدي الساري ص (71) :

(و رواية عمرو عن عائشة في فضل ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ وصلها المؤلف -أي البخاري- في التوحيد)

(2) الفتح (243/11) بتصرف.

(3) انظر : الفتح (290/17).

(4) انظر : هدي الساري ص (17)، عادات الإمام البخاري ص (56).

(5) صحيح البخاري-الفتح، (11) كتاب الجمعة، (18) باب المشي إلى الجمعة، ح(909)، الفتح (178/3)

وأورده في الفتح (463/2)، (10) كتاب الأذان، (23) باب لا يسعى إلى الصلاة مستعجلا...، ح (638).

المنقطع، وإن قال الإمام البخاري بأنه رواه عن أبيه، فتعقبه الحافظ ابن حجر بقوله أن الإسناد موصول في الأصل لا ريب فيه.

قول الإمام الكرماني :

(إنّ هذا الإسناد منقطع، وإن حكم البخاري بكونه موصولاً؛ لأن شيخه لم يروه إلا منقطعاً)⁽¹⁾.

قال الحافظ ابن حجر :

(أغرب الكرماني فقال إن هذا الإسناد منقطع، وهو في الأصل موصول لا ريب فيه فقد أخرجه الإسماعيلي عن بن ناجية عن أبي حفص — وهو عمرو بن علي⁽²⁾ شيخ البخاري فيه — فقال : (عن عبد الله بن أبي قتادة عن أبيه) ولم يشك، وقد تقدم في أواخر "الأذان"⁽³⁾ أن البخاري علق هذه الطريق من جهة علي بن المبارك ولم يتعرض للشك الذي هنا)⁽⁴⁾.

ما ذكره الحافظ أن هذا الإسناد موصول هو الصواب؛ فقد أخرجه الإمام الإسماعيلي في مستخرجه من طريق عمرو بن علي شيخ البخاري فيه دون شك، وكذا وقع في رواية ابن عساكر⁽⁵⁾ بلفظ : ((عن عبد الله بن أبي قتادة عن أبيه عن النبي ﷺ...)) الحديث ولم يشك.

التعقب الخامس :

قال الإمام البخاري : حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ هُوَ ابْنُ مُقَاتِلٍ أَبُو الْحَسَنِ الْمَرْوَزِيُّ قَالَ : أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ قَالَ : أَخْبَرَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ عَنْ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ

(1) الفتح (180/3)، وفي شرح البخاري للكرماني (25/5).

(2) عمرو بن علي بن بحر بن كنيز الباهلي، أبو حفص البصري الصيرفي الفلاس، روى عن : يزيد بن زريع وبشير بن الفضل وأبي داود الطيالسي، روى عنه : الجماعة وأبو زرعة وأبو حاتم، ثقة حافظ، توفي سنة تسع وأربعين ومائتين التاريخ الكبير (355/6)، الجرح والتعديل (299/6)، التهذيب (162/22)، التقريب ص(424).

(3) الفتح (461/2)، (10) كتاب الأذان، (22) باب متى يقوم الناس إذا رأوا الإمام عند الإقامة ؟ ح (637) وأخرجه الإمام مسلم في صحيحه — ترقيم عبد الباقي، (5) كتاب المساجد، (29) باب متى يقوم الناس للصلاة 156 — ح(604)، ص (339،340)، وكذا أخرجه أبو نعيم في المستخرج، كتاب الصلاة (154) باب متى يقوم الناس للصلاة في المسجد ح (1341)، (201/2).

(4) الفتح (180/3_181) بتصرف.

(5) ذكر الإمام القسطلاني في شرحه إرشاد الساري (174/2).

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا رَأَى الْمَطَرَ قَالَ : ((اللَّهُمَّ صَيِّبًا نَافِعًا)). تَابَعَهُ الْقَاسِمُ بْنُ يَحْيَى⁽¹⁾
عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ⁽²⁾ وَرَوَاهُ الْأَوْزَاعِيُّ وَعُقَيْلٌ عَنْ نَافِعٍ⁽³⁾.

موضع التعقب :

ذكر الإمام الكرمانى احتمالين، في فائدة مغايرة الأسلوب من الإمام البخاري في قوله
(تابعه القاسم) ثم قال : (ورواه الأوزاعي)، وذكر الحافظ ابن حجر احتمالاً آخر، أنه فعل
ذلك على سبيل التفنن في العبارة.

قول الإمام الكرمانى :

(قال : أولاً تابعه القاسم، ثم قال : و رواه الأوزاعي، فكان تغير الأسلوب لإفادة
العموم في الثاني، لأن الرواية أعم من أن تكون على سبيل المتابعة أم لا، فيحتمل أن يكونا
روياه عن نافع⁽⁴⁾ كما رواه عبيد الله، ويحتمل أن يكونا رواياه على صفة أخرى⁽⁵⁾).

قال الحافظ ابن حجر :

(وما أدري لم ترك احتمال أنه صنع ذلك للتفنن في العبارة مع أنه الواقع في نفس الأمر
لما بينا من أن رواية الجميع متفقة، والبخاري قد قيد رواية الأوزاعي⁽⁶⁾ بكونها عن نافع، والرواية

(1) القاسم بن يحيى بن عطاء بن مقدم بن مطيع الهلالي المقدمي، أبو محمد الواسطي، روى عن : جده عطاء بن مقدم
والأعمش وهشام الدستوائي وغيرهم، وروى عنه : محمد بن موسى الدولابي وجماعة، ثقة، مات سنة سبع وتسعين
ومائة. التاريخ الصغير (259/2)، الثقات لابن حبان (336/7)، التهذيب (459/22)، التقريب ص(452).

(2) عبيد الله بن عمر بن حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب العمري المدني، أبو عثمان أحد الفقهاء السبعة، روى
عن : أم خالد بنت خالد بن سعيد ولها صحبة وعن أبيه ونافع وغيرهم، روى عنه : حميد الطويل وأيوب السختياني
وغيرهما، ثقة ثبت، مات سنة بضعة وأربعين ومائة. الجرح والتعديل (326/5)، الثقات لابن حبان (43/5)
التهذيب (124/19)، التقريب ص(373).

(3) صحيح البخاري_الفتح، (15) كتاب الاستسقاء، (23) باب ما يقال إذا مطرت، ح (1032)، الفتح
(386/3).

(4) نافع الفقيه مولى ابن عمر أبو عبد الله المدني، أصابه ابن عمر في بعض مغازيه، روى عن : مولاه وأبي هريرة وأبي
سعيد الخدري وعائشة وغيرهم، روى عنه : الزهري وأبو إسحاق السبيعي ومالك بن أنس وغيرهم، ثقة ثبت، مات
سنة مات سنة سبع عشرة ومائة. التاريخ الكبير (84/8)، التهذيب (298/29)، التقريب ص(559).

(5) الفتح (388/3)، شرح البخاري للكرمانى (120/6).

(6) عبد الرحمن بن عمرو بن أبي عمرو، واسمه يُحمد الشامي، أبو عمرو الأوزاعي الفقيه، نزل بيروت في آخر عمره فمات

لم يختلفوا في أن نافعا رواه عن القاسم عن عائشة، فظهر بهذا كونها متابعة لا مخالفة، وكذلك رواية عقيل⁽¹⁾، لكن لما كانت متابعة القاسم أقرب من متابعتها؛ لأنه تابع في عبيد الله وهما تابعا في شيخه حسن أن يفردا منهما ولما أفردا تفنن في العبارة⁽²⁾.

فتبين بذلك أن المغايرة في الأسلوب بين قوله : (تابعه) و (رواه) إما : لإفادة العموم في الثاني؛ لأنّ الرواية أعم من أن تكون على سبيل المتابعة أم لا، أو : للتفنن في العبارة.

التعقب السادس :

قال الإمام البخاريّ : حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ قَالَ : قَرَأْتُ عَلَى ابْنِ أَبِي ذُنْبٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ⁽³⁾ الْمُقْبِرِيِّ عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ سَأَلَ أَبَا هُرَيْرَةَ رضي الله عنه فَقَالَ : سَمِعْتُ النَّبِيَّ صلّى الله عليه وآله .⁽⁴⁾

موضع التعقب :

ذكر الإمام الكرماني أن قول البخاري في الإسناد (عن أبيه) ساقط في بعض طرق الحديث، غير أن الحافظ ابن حجر حكي بأنها ثابتة في جميع الطرق.

قول الإمام الكرماني :

(قوله : (عن أبيه) سقط من بعض الطرق)⁽⁵⁾.

بها مرابطا، روى عن : عبيدة بن أبي لبابة والزهري ونافع وغيرهم، روى عنه : مالك وشعبة والثوري وغيرهم، ثقة جليل، توفي سنة سبع وخمسين ومائة. التاريخ الكبير (326/5)، الجرح والتعديل (266/5)، التهذيب (307/17)، التقريب ص(347).

(1) عُقِيل ابن خالد بن عُقِيل الأيلي، أبو خالد الأموي مولى عثمان بن عفان، روى عن : عمّه زياد ونافع مولى ابن عمر وغيرهم، روى عنه : ابنه إبراهيم والليث بن سعد ونافع بن يزيد وغيرهم، ثقة ثبت، مات سنة أربع وأربعين ومائة. التاريخ الكبير (94/7)، الثقات لابن حبان (305/7)، التهذيب (242/20)، التقريب ص (396).

(2) الفتح (388/3) بتصرف.

(3) سعيد بن أبي سعيد كيسان المقبري، أبو سعد المدني، والمقبري نسبة إلى مقبرة بالمدينة كان مجاورا لها، روى عن : سعد وأبي هريرة وأبي سعيد وعائشة وغيرهم، روى عنه : مالك وابن إسحاق ويحيى بن سعيد الأنصاري، ثقة، مات في حدود العشرين ومائة. التاريخ الكبير (474/3)، التهذيب (261/10)، التقريب ص (236).

(4) صحيح البخاريّ_الفتح، (23) كتاب الجنائز، (58) باب من انتظر حتّى تُدفن، ح (1325)، الفتح(99/4).

(5) الفتح (100/4)، شرح البخاري للكرماني (110/7)

قال الحافظ ابن حجر :

(والصواب إثباته، و كذا أخرجه إسحاق بن راهويه والإسماعيلي وغيرهما من طريق ابن أبي ذئب، نعم سقط قوله عن أبيه من رواية بن عجلان عند أبي عوانة وعبد الرحمن بن إسحاق عند بن أبي شيبه وأبي معشر عند حميد بن زنجويه ثلاثتهم عن سعيد المقبري)⁽¹⁾.
إنّ مراد الإمام الكرمانى من قوله : (سقط) من بعض الطرق عن ابن أبي ذئب وهذا ما فهمه الحافظ ابن حجر فلذلك ردّ عليه بأنّ الحديث أخرجه إسحاق والإسماعيلي على الصّواب وفيه ذكر (أبيه)، كما أنّه أخرجه البزار عن عمرو بن علي عن عثمان بن عمر عن ابن أبي ذئب⁽²⁾ بمثل سند الإمام البخاري سواء.

2_ الدّليل الثاني : أنّ الحافظ ابن حجر ذكر بأنّه سقط ذكر أبيه في رواية أخرى غير رواية ابن أبي ذئب، إنّما هي رواية محمد بن عجلان وعبد الرحمان بن إسحاق وحميد بن زنجويه ورواية عمارة، فمراد الحافظ ابن حجر من التّعقب هو سقوط كلمة أبيه في رواية ابن أبي ذئب خاصة ولكن ألا يمكن توجيه كلام الإمام الكرمانى إنّ سقط عن أبيه من بعض الطّرق غير طريق ابن أبي ذئب هذا احتمال!، مع ذلك يمكن أن يقال أنّ الصواب مع الإمام الكرمانى حتى ولو أراد رواية ابن أبي ذئب خاصة دليل ذلك : ما أخرجه الطّحاوي في شرح مشكل الآثار⁽³⁾ عن يونس عن ابن وهب عن عبد الله بن عمر العمري وعياض بن عبد الله الفهري وابن أبي ذئب عن سعيد بن أبي سعيد المقبري عن أبي هريرة به، فذكر طريق ابن أبي ذئب من غير ذكر أبيه مع ذلك تكون رواية البخاري أرجح ويكون ابن وهب حمل رواية ابن أبي ذئب على عبد الله العمري وعياض الناقصة، والله أعلم بالصّواب.

(1) الفتح (100/4).

(2) مسند البزار، ص (30)، و (84).

(3) مشكل الآثار، ص(1250).

المبحث الثاني : التعقبات في معرفة الرواة

المطلب الأول : بيان الأسماء المهمة التي يكثر اشتراكها، وتعين المراد منه في الرواية
التعقب الأول :

قال الإمام البخاريّ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُونُسَ قَالَ : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ الْأَعْمَشِ
عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ عَنْ كُرَيْبٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنْ مَيْمُونَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ الحديث⁽¹⁾.
موضع التعقب :

ذكر الإمام الكرماني نسبة كلاً من (محمد بن يوسف)⁽²⁾ و (سفيان)⁽³⁾، فرد الحافظ
ابن حجر قوله مبيناً أدلته على ذلك.
قول الإمام الكرماني :

(محمد بن يوسف) هو البيكندي، و (سفيان) هو ابن عيينة ⁽⁴⁾.

قال الحافظ ابن حجر :

(قوله : (محمد بن يوسف) هو الفريابي⁽⁵⁾، و (سفيان) هو الثوري⁽⁶⁾، وجزم الكرماني

(1) صحيح البخاريّ_الفتح، (5) كتاب الغسل، (40) باب الوضوء قبل الغسل، ح (249)، الفتح (615/1).

(2) محمد بن يوسف البخاريّ، أبو أحمد البيكنديّ، روى عن : إبراهيم بن حميد الطويل وأحمد وسفيان بن عيينة وغيرهم
روى عنه : البخاري وأحمد بن سيّار المروزي وعدة، ثقة. التهذيب (63/27)، التقريب ص (515).

(3) سفيان بن عُيَيْنَةَ بن أبي عمران، ميمون الهلالي، أبو محمد الكوفي، روى عن : الزهريّ وعمرو بن دينار وعدة، روى
عنه : الأعمش وابن جريج وشعبة والثوري ومسعر ومحمد بن يوسف الفريابيّ، ثقة حافظ، مات سنة ثمان وتسعين
ومائة. التاريخ الكبير (94/4)، الجرح والتعديل (32/1)، الثقات لابن حبان (403/6)، التهذيب
(177/11)، التقريب ص (245).

(4) الفتح (615/1)، شرح البخاري للكرماني (112/3).

(5) محمد بن يوسف بن واقد بن عثمان الضبيّ، مولاهم، أبو عبد الله الفريابيّ، روى عن : أتابن بن عبد الله البجليّ
وسفيان الثوري وسفيان بن عيينة وغيرهم، وروى عنه : البخاريّ والفريابيّ، ثقة، مات سنة اثنتي عشر ومائتين.
التاريخ الكبير (264/1)، الثقات (57/9)، التهذيب (52/27)، التقريب ص (515).

(6) سفيان بن سعيد بن مسروق الثوريّ، أبو عبد الله الكوفي، روى عن : إبراهيم بن عبد الأعلى وسليمان الأعمش
وغيرهم، روى عنه : أبان بن تغلب ومحمد بن يوسف الفريابيّ وغيرهم، مات سنة واحد وستين ومائة. التاريخ الكبير
(92/4)، الجرح والتعديل (55/1)، التهذيب (154/11)، التقريب ص (244).

بأنّ محمدا بن يوسف هو البيكندي وسفيان هو ابن عيينة، ولا أدري من أين له ذلك⁽¹⁾.
والصواب ما ذكره الحافظ ابن حجر؛ فقد جزم الإمام المزي بأنّه سفيان الثوري في تحفة
الأشراف⁽²⁾، وهناك دليل آخر أنّ محمد بن يوسف هو الفريابي، أنّ الإمام النسائي أخرج
السّنن عن محمد بن علي عن محمد بن يوسف عن سفيان ومحمد بن علي هو الرّقّي يروى عن
الفريابي لا البيكندي، وقد أشار الإمام الذهبي ما هنا إلى قاعدة في السفيانيين فقال : (ويقع
مثل هذا الاشتراك سواء في السفيانيين، فأصحاب سفيان الثوري كبار قدماء، وأصحاب ابن
عيينة صغار م يدركوا الثوري، فمتى رأيت القديم منهم روى فقال: حدثنا سفيان، وأبهم فهو
الثوري، وهم : وكيع وابن مهدي ومحمد بن يوسف الفريابي وأبي نعيم، فإن روى واحد منهم
بيّنه فأما الذي لم يلحق الثوري، وأدرك ابن عيينة فلا يحتاج أن ينسبه لعدم الالتباس فعليك
بمعرفة طبقات الناس)⁽³⁾، كما أن القاعدة في كل من روى عن متفقي الاسم أن يحمل من أهمل
نسبته على من يكون له به خصوصية من إكثار ونحوه⁽⁴⁾.

التعقب الثاني :

قال الإمام البخاريّ : حَدَّثَنَا يَحْيَى قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنْ الْأَعْمَشِ عَنْ مُسْلِمٍ
عَنْ مَسْرُوقٍ عَنْ مُغِيرَةَ بْنِ شُعْبَةَ قَالَ : كُنْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي سَفَرٍ ... الحديث⁽⁵⁾.
موضع التعقب :

أورد الإمام البخاري في هذا الإسناد (يحي) هكذا غير منسوب، فتزدّد الإمام الكرمانى
في نسبته بذكر عدة احتمالات، غير أن الحافظ ابن حجر ذكر الرّاجح من تلك الاحتمالات

(1) الفتح (615/1)، وكذا وافقه الحافظ ابن رجب في شرحه (241/1)، حيث قال : (خرج _أي البخاري _
عن الفريابي، عن الثوري، عن الأعمش هكذا، وخرجه فيما سيأتي من حديث ابن عيينة عن الأعمش)، وأيضاً
الإمام القسطلاني في شرحه إرشاد الساري (315/1)، حيث قال : ("محمد بن يوسف" الفريابي لا البيكندي
قال : "ثنا سفيان" الثوري لا ابن عيينة)، وذهب الإمام العيني في شرحه عمدة القاري (286/3)، بأن (محمد بن
يوسف) هو البيكنديّ و (سفيان) هو الثوري.

(2) تحفة الأشراف (488/12).

(3) انظر : سير أعلام النبلاء (466/7).

(4) ذكر ذلك الحافظ ابن حجر في كتابه : انتقاض الاعتراض (141/1).

(5) صحيح البخاريّ_الفتح، (8) كتاب الصلاة، (7) باب الصّلاة في الجبّة الشّاميّة، ح(363)، الفتح (75/2).

مبيّنًا أدلته على ذلك.

قول الإمام الكرمانى :

(قال أبو علي الجياني : (روى البخاري في "باب الجبة الشامية"، وفي "الجنائز"⁽¹⁾ وفي تفسير الدخان⁽²⁾ عن يحيى - غير منسوب - عن أبي معاوية، فنسب ابن السكن⁽³⁾ الذي في "الجنائز" يحيى بن موسى، قال : ولم أجد الآخرين منسوبين لأحد⁽⁴⁾، ورأيت - أي الكرمانى - في بعض النسخ منسوباً إلى جعفر أبو زكريا البخاري البيكندي⁽⁵⁾، ويحتمل أن يكون يحيى بن معين⁽⁶⁾ ⁽⁷⁾).

قال الحافظ ابن حجر :

(والأول أرجح - أي يحيى بن موسى البلخي⁽⁸⁾؛ لأن أبا علي بن شويه وافق ابن

(1) الفتح (4/141)، (23) كتاب الجنائز، (81) باب الجريدة على القبر، ح (1361).

(2) الفتح (10/581)، (65) كتاب التفسير، (44) سورة حم الدخان، (2) باب ﴿يَغْشَى النَّاسَ هَذَا عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ [سورة الدخان : 11] ، ح (4821).

(3) الحافظ الحجة أبو علي سعيد بن عثمان بن سعيد بن السكن البغدادي نزيل مصر، ولد سنة أربع وتسعين ومائتين سمع : أبا القاسم البغوي ومحمد بن يوسف الفريري وغيرهم، روى عنه : أبو عبد الله بن منده وعبد الغني بن سعيد وغيرهم، توفي في المحرم سنة ثلاث وخمسين وثلاثمائة، وله تسع وخمسون سنة. تذكرة الحفاظ (2/100)، سير أعلام النبلاء (16/117)، النجوم الزاهرة (3/338)، شذرات الذهب (3/12).

(4) تقييد المهمل و تمييز المشكل للحافظ أبي علي الحسين بن محمد الغسائي الجياني (498 هـ)، (3/1057).

(5) يحيى بن جعفر بن أعين الأزدي البارقى، أبو زكريا البخاري البيكندي، روى عن : إسحاق بن سليمان الرازي وأبي معاوية الضرير وغيرهما، روى عنه : البخاري والحسين بن الحسن بن الوضاح وغيرهما، ثقة، مات في شوال سنة أربعين ومائتين. الثقات لابن حبان (9/268)، التهذيب (31/254)، التقريب ص (588).

(6) يحيى بن معين بن عون بن زياد بن بسطام بن عبد الرحمن وقيل في نسبه غير ذلك المرى الغطفاني مولاهم أبو زكرياء البغدادي إمام الجرح والتعديل، روى عن : عبد الله بن المبارك وحفص بن غياث وخلق، روى عنه : البخاري ومسلم وأبو داود وغيرهم، مات بمدينة رسول الله ﷺ سنة ثلاث وثلاثين ومائتين. التاريخ الكبير (8/307) الجرح والتعديل (9/192)، التهذيب (3/543)، التقريب ص (597).

(7) الفتح (2/75) بتصرف، شرح البخاري للكرمانى (4/22).

(8) يحيى بن موسى بن عبد ربه بن سالم الحداني، أبو زكريا البلخي السخيتاني المعروف بخت كوفي الأصل، روى عن : ابن عيينة و وكيع والوليد وغيرهم، روى عنه : البخاري وأبو داود والترمذي، ثقة، مات سنة أربعين ومائتين. الجرح والتعديل (9/188)، تهذيب التهذيب (4/393)، التقريب ص (597).

السكن عن الفريري على ذلك في "الجنائز" وهنا أيضا⁽¹⁾.

ما رجّحه الحافظ ابن حجر هو الصواب؛ وذلك لأمرين :

—الأول : أن الإمام البخاري ليست له رواية عن الإمام يحيى بن معين كما ذكر ذلك أهل التّراجم والسير. والثاني : أن الإمام الكلاباذي قال في كتابه "الهداية والإرشاد" عن يحيى بن موسى البلخي (روى عنه البخاري في آخر الصلاة، والجنائز، والزكاة، والبيوع، والحج، والمظالم، والمغازي، وغير ذلك)⁽²⁾، وقال أيضا : عن يحيى بن جعفر أبو زكريا البخاري البيكندي (روى عنه البخاري في التوحيد، والأنبياء، والبيوع، وبدء الخلق)⁽³⁾.

التعقب الثالث :

قال الإمام البخاريّ : حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ نَصْرِ قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ الْأَعْمَشِ عَنْ مُسْلِمٍ عَنْ مَسْرُوقٍ عَنْ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ قَالَ : وَضَّأْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَمَسَحَ عَلَى خُفَّيْهِ وَصَلَّى⁽⁴⁾.

موضع التعقب :

تردّد الإمام الكرماني في قول الإمام البخاري (عن مسلم) هل هو أبو الضحى⁽⁵⁾، أو البطّين⁽⁶⁾، غير أن الحافظ ابن حجر ذكر جزم الحفاظ بأنه أبو الضحى.

(1) الفتح (75/2)، وقعد هنا الحافظ قاعدة فقال (75/2) : (فينبغي حمل ما أهمل على ما بين).

(2) المسمى "الهداية والإرشاد في معرفة أهل الثقة والسداد الذين أخرج لهم البخاري في جامعه"، للإمام أبي نصر أحمد بن محمد بن الحسين البخاري الكلاباذي (323_398هـ)، (321/2).

(3) انظر : الهداية و الإرشاد (788/2).

(4) صحيح البخاريّ_الفتح، (8) كتاب الصلاة، (25) باب الصّلاة في الخفاف، ح (388)، الفتح (111/2).

(5) مسلم بن صُبَيْح بالتصغير الهمداني، أبو الضحى الكوفي العطار مشهور بكنيته، روى عن : ابن عمر وابن عباس ومسروق بن الأجدع وغيرهم، روى عنه : منصور والأعمش والمغيرة وغيرهم، مات سنة مائة في خلافة عمر عبد العزيز، ثقة. الكنى والأسماء (682/2)، الثقات للعجلي (278/2)، التهذيب (520/27)، التقريب ص(530).

(6) مسلم بن عمران ويقال ابن أبي عمران البطّين أبو عبد الله الكوفي، روى عن : سعيد بن جبير وأبي العبيدين وغيرهم روى عنه : إبراهيم بن مهاجر وسليمان الأعمش وآخرون، ثقة. التاريخ الكبير (268/7)، الجرح والتعديل (191/8)، الثقات لابن حبان (447/7)، فتح الباب في الكنى والألقاب لابن منده الأصبهاني (477/1) التهذيب (526/27)، التقريب ص (530).

قول الإمام الكرمانى :

(مسلم هو : أبو الضحى، أو البطين)⁽¹⁾.

قال الحافظ ابن حجر :

(تردد الكرمانى فى أن مسلما هل هو أبو الضحى أو البطين قصور، فقد جزم الحافظ بأنه أبو الضحى)⁽²⁾.

إنّ الإمام الكرمانى تردّد بين مسلم المشهور بالبطين، أو مسلم ابن صبيح أبي الضحى ثم قال : (لكن الظاهر الأول _أي مسلم البطين_)⁽³⁾ هذا أولا.

_ ثانيا : أنّ الصواب ما ذهب إليه الحافظ ابن حجر، من أن المقصود بمسلم فى هذه الرواية هو مسلم ابن صبيح أبو الضحى، نصّ عليه الإمام المزي فى "الأطراف"⁽⁴⁾، وذكر الإمام الكلاباذى أن مسروق بن الأجدع بن مالك روى عنه: مسلم البطين فى "الإيمان"⁽⁵⁾.

تعقب الرابع :

قال الإمام البخارى : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ خَلِيلٍ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ عَنْ الْأَعْمَشِ عَنْ مُسْلِمٍ يَعْنِي ابْنَ صُبَيْحٍ عَنْ مَسْرُوقٍ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا... الحديث⁽⁶⁾.

موضع التعقب :

ذكر الكرمانى أنّ الظاهر من قول البخارى (مسلم) هو البطين، فردّ الحافظ هذا القول.

قول الإمام الكرمانى :

(مسلم هو البطين)⁽⁷⁾.

(1) الفتح (111/2) بتصرف، شرح البخارى للكرمانى (51/4).

(2) الفتح (111/2).

(3) شرح البخارى للكرمانى (51/4)، بخلاف ما نقله الحافظ فى الفتح.

(4) تحفة الأشراف (491/8).

(5) انظر : الهداية والإرشاد (707/2).

(6) صحيح البخارى_الفتح، (8) كتاب الصلاة، (102) باب استقبال الرجل صاحبه أو غيره فى صلاته وهو يصلي

ح (511)، الفتح (260/2).

(7) الفتح (261/2)، شرح البخارى للكرمانى (164/4).

قال الحافظ ابن حجر :

(وَأَمَّا ظَنُّ الْكُرْمَانِيِّ أَنَّ مُسْلِمًا هَذَا هُوَ الْبَطِينُ فَلَمْ يَصِبْ فِي ظَنِّهِ ذَلِكَ، إِنَّمَا هُوَ أَبُو الضَّحَى⁽¹⁾).

الصواب ما ذكره الحافظ ابن حجر، فقد نص على أنه أبو الضحى الإمام المزي في "الأطراف"⁽²⁾، كما أنه ورد في رواية أبي ذر وابن عساكر زيادة ابن صبيح في السند⁽³⁾.

التعقب الخامس :

قال الإمام البخاري : حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ : حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ حَفْصِ بْنِ عَاصِمٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَالِكٍ ابْنِ بُحَيْنَةَ قَالَ : مَرَّ النَّبِيُّ ﷺ بِرَجُلٍ... قَالَ : وَحَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ قَالَ حَدَّثَنَا بِهِزُ بْنُ أَسَدٍ قَالَ : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ أَخْبَرَنِي سَعْدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ قَالَ : سَمِعْتُ حَفْصَ بْنَ عَاصِمٍ قَالَ سَمِعْتُ رَجُلًا مِنَ الْأَزْدِ يُقَالُ لَهُ مَالِكُ ابْنِ بُحَيْنَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَأَى رَجُلًا... الحديث. تَابَعَهُ عُندَرٌ وَمُعَاذٌ عَنْ شُعْبَةَ فِي مَالِكٍ وَقَالَ ابْنُ إِسْحَاقَ عَنْ سَعْدٍ عَنْ حَفْصِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ بُحَيْنَةَ وَقَالَ حَمَّادٌ : أَخْبَرَنَا سَعْدُ عَنْ حَفْصِ بْنِ مَالِكٍ⁽⁴⁾.

موضع التعقب :

جعل الإمام الكرمانى قول البخاري (وقال حمّاد) بأنّه ابن زيد⁽⁵⁾، فتعقبه الحافظ ابن حجر بأنّه ابن سلمة ذاكرا أدلته على ذلك.

(1) الفتح (260/2_261) بتصرف.

(2) تحفة الأشراف (321/12)، (903) مسلم بن صبيح عن مسروق عن عائشة رضي الله عنها، ح (17641).

(3) قال الإمام القسطلاني في إرشاد الساري (471/1): ("مسلم" وزاد في غير رواية أبي ذر وابن عساكر يعني ابن صبيح _أبو الضحى_).

(4) صحيح البخاري_الفتح، (15) كتاب الأذان، (38) باب إذا أقيمت الصلاة..، ح (663) الفتح (510/2).

(5) حماد بن زيد بن درهم الأزدي الجهضمي، أبو إسماعيل البصري الأزرق، مولى آل جرير بن حازم، و كان ضريرا و كان يحفظ حديثه كله، روى عن : ثابت البناني وأنس بن سيرين وعبد العزيز بن صهيب وغيرهم، روى عنه : ابن المبارك وابن مهدي وابن وهب وغيرهم، ثقة، مات سنة تسع وسبعين ومائة. تهذيب التهذيب (480/1)، التهذيب (239/7)، التاريخ الكبير (25/3)، الجرح والعديل (137/3)، الثقات لابن حبان (217/6)، التقريب ص (178).

قول الإمام الكرمانى :

(قوله : (حمّاد) أي ابن زيد)⁽¹⁾.

قال الحافظ ابن حجر :

(قوله : (وقال حمّاد) يعني ابن سلمة⁽²⁾ كما جزم به المزى⁽³⁾ وآخرون، و كذا أخرجه الطحاوي⁽⁴⁾ وابن منده موصولاً من طريقه، و وهم الكرمانى فى زعمه أنه حماد بن زيد)⁽⁵⁾.

الصواب ما ذكره الحافظ ابن حجر لأمرين هما :

—الأول : ورد فى ترجمة حماد بن سلمة أنه روى عن سعد بن إبراهيم بن عبد الرحمان بن عوف.

—الثانى : أن كل من أخرج هذا الحديث موصولاً عن حمّاد، نسبته لابن سلمة، كما أشار إلى ذلك الحافظ ابن حجر.

التعقب السادس :

قال الإمام البخارى : حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ عَنْ يَحْيَى عَنْ أَبِي سَلَمَةَ قَالَ : سَمِعْتُ عَائِشَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - تَقُولُ ... الحديث⁽⁶⁾.

موضع التعقب :

جعل الإمام الكرمانى (عن يحيى) فى هذا السند هو ابن أبى كثير⁽⁷⁾، فتعقبه الحافظ ابن

(1) الفتح (515/2) بتصرف، شرح البخارى للكرمانى (50/5).

(2) حماد بن سلمة بن دينار البصرى، أبو سلمة مولى تميم، ويقال مولى قريش وقيل غير ذلك، روى عن : ثابت البناني وقتادة وسعيد بن إبراهيم، وخلق، روى عنه : ابن جريج والثوري وشعبة وهو أكبر منه وابن المبارك وآخرون، ثقة عابد مات سنة سبع وستين ومائة. التاريخ الكبير (122/3)، التاريخ الصغير (155/2)، المرح والتعديل (140/3) الثقات لابن حبان (216/6)، التهذيب (253/7)، التقريب ص (178).

(3) تحفة الأشراف (476/6)، مسند عبد الله بن مالك بن القشيب الأزدي، ح (9155).

(4) شرح معاني الآثار للطحاوي، (2) كتاب الصلاة، (51) باب الرجل يدخل المسجد والإمام فى صلاة، ح (2187)، (372/1)، وكذا أخرجه ابن أبى عاصم فى الأحاد والمثاني (151/2)، ح (884)، و وصله الحافظ فى تعليق التعليق (280/2).

(5) الفتح (515/2) بتصرف

(6) صحيح البخارى_الفتح، (30) كتاب الصوم، (40) باب متى يقضى قضاء رمضان ؟، ح (1950)، الفتح (347/5).

(7) يحيى بن أبى كثير الطائى مولاهم، أبو نصر اليمامى، روى عن : أنس وقد رآه وأبى سلمة بن عبد الرحمان والأوزاعي

حجر على ذلك، مبيناً بأنه يحيى بن أبي سعيد الأنصاري⁽¹⁾، لا كما توهمه الإمام الكرمانى.
قول الإمام الكرمانى :

(قوله : (عن يحيى) هو ابن أبي كثير)⁽²⁾.

قال الحافظ ابن حجر :

(و وهم الكرمانى فقال : هو يحيى بن أبي كثير، وغفل عما أخرجه مسلم⁽³⁾ عن أحمد بن يونس شيخ البخارى فيه، فقال فى نفس السند : (عن يحيى بن سعيد ويحيى بن سعيد هذا هو الأنصارى)⁽⁴⁾).

ما ذكره الحافظ ابن حجر من أن المقصود بيحيى فى هذا السند : ابن سعيد الأنصارى هو الصواب بعينه، فقد صرح بذلك الإمام المزي فى كتابه "تحفة الأشراف"⁽⁵⁾، عند ذكر هذا الحديث، ولفظه : (عن أحمد بن يونس عن زهير بن معاوية عن يحيى بن سعيد به).
التعقب السابع :

قال الإمام البخارى : وَقَالَ مَطَرٌ : لَا بَأْسَ بِهِ، وَمَا ذَكَرَهُ اللَّهُ فِي الْقُرْآنِ إِلَّا بِحَقِّ. ثُمَّ تَلَا

﴿وَتَرَى الْفَلَكَ مَوَاجِرَ فِيهِ وَلِتَبْتَغُوا مِنْ فَضْلِهِ﴾⁽⁶⁾.⁽⁷⁾

وهو أصغر منه، وروى عنه : أيوب السخيتاني ويحيى بن سعيد الأنصاري وهما من أقرانه والأوزاعي وآخرون، ثقة ثبت مات سنة اثنتين وثلاثين ومائة. التاريخ الكبير (8/180)، الجرح والتعديل (9/141)، الثقات ابن حبان (7/591)، التهذيب (31/504)، التقريب ص (596).

(1) يحيى بن سعيد بن قيس بن عمرو أبو سعيد المدنى القاضى، روى عن : أنس بن مالك وعبد الله بن عامر وخلق وروى عنه : الزهرى ويزيد بن الهاد وزهير بن معاوية وآخرون، ثقة ثبت، مات سنة أربع وأربعين ومائة. التاريخ الكبير (8/275)، الجرح والتعديل (9/147)، الثقات لابن حبان (5/521)، التهذيب (31/358) التقريب ص (591).

(2) الفتح (5/350)، شرح البخارى للكرمانى (9/120).

(3) صحيح مسلم، (13) كتاب الصوم، (26) باب قضاء رمضان فى شعبان، 151 ح (1146)، ص (442).

(4) الفتح (5/350) بتصرف.

(5) تحفة الأشراف للمزي (12/370)، مسند أم المؤمنين عائشة رضى الله عنها، ح (1777).

(6) سورة النحل، الآية : (14).

(7) صحيح البخارى_الفتح، (34) كتاب البيوع، (10) باب التجارة فى البحر، الفتح (5/518).

موضع التعقب :

جعل الإمام الكرماني في قول البخاري (وقال مطر) بأنه ابن الفضل المروزي⁽¹⁾ فتعقبه الحافظ ابن حجر، وبين بأنه الوارق البصري المشهور في التابعين⁽²⁾.

قول الإمام الكرماني :

(قوله : (مطر) الظاهر أنه ابن الفضل المروزي شيخ البخاري)⁽³⁾.

قال الحافظ ابن حجر :

(و كأن ظهور ذلك له _أي الكرماني_ في قوله أنّ ابن الفضل المروزي شيخ البخاري من حيث أن الذين أفردوا رجال البخاري كالكلاباذي لم يذكروا فيهم الورّاق المذكور⁽⁴⁾ لأنهم لم يستوعبوا من علق لهم، وقد أخرج ابن أبي حاتم⁽⁵⁾ من طريق عبد الله بن شاذب عن مطر الورّاق أنه كان لا يرى بركوب البحر بأسا، ويقول : ما ذكره الله تعالى في القرآن إلا بحق)⁽⁶⁾.

الصواب ما ذكره الحافظ ابن حجر؛ لأن الإمام البخاري ذكره في موضع آخر من "كتاب التوحيد"⁽⁷⁾، فقال : (وقال مطر الورّاق...)، وقال الإمام المزني عند ترجمة مطر الورّاق (ذكره البخاري في باب التجارة في البحر من الجامع فقال : وقال مطر لا بأس به...) ⁽⁸⁾، كما

(1) مطر بن الفضل المروزي، روى عن : وكيع و حجاج بن محمد وروح بن عباد وغيرهم، وروى عنه : البخاري وعبيد الله بن واصل البخاري الحافظ وأحمد بن حمويه الإسفرائيني وآخرون، ثقة، مات بعد الخمسين ومائة. الثقات لابن حبان (189/9)، التهذيب (57/28)، التقريب ص (534).

(2) مَطَرُ بن طهمان الوارق، أبو رجاء الخرساني، مولى علباء السلمي، سكن البصرة، روى عن : أنس بن مالك يقال : مرسل، وبكر بن عبد الله المزني والحسن البصري، روى عنه : إبراهيم بن طهمان وحمّاد بن زيد وحمّاد بن سلمة وغيرهم، صدوق كثير الخطأ، مات سنة خمس وعشرين وقل سنة تسع ومائة. التاريخ الكبير (400/7)، الجرح والتعديل (287/8)، الثقات لابن حبان (435/5)، التهذيب (51/28)، التقريب ص (534).

(3) الفتح (518/5)، شرح البخاري للكرماني (193/9).

(4) وقد ذكره الحافظ قبل تعقبه الكرماني، فقال في الفتح (518/5) : (هو مطر الورّاق البصري مشهور في التابعين) وكذا وافقه الإمام العيني في شرحه عمدة القاري (254/11)، إرشاد الساري للإمام القسطلاني (14/4).

(5) انظر : تعليق التعليق (214/3).

(6) الفتح (518/5).

(7) الفتح (599/17)، (97) كتاب التوحيد، باب (55).

(8) التهذيب (54/28)، وقال أيضا : (و روى له في كتاب أفعال العباد).

أنه ورد قول مطر في تفسير ابن أبي حاتم ونصّ على أنه الوراق.

التعقب الثامن :

قال الإمام البخاريّ : حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى أَخْبَرَنَا عِيسَى حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ مُحَمَّدٍ عَنْ عُبَيْدَةَ عَنْ عَلِيٍّ عليه السلام ... الحديث⁽¹⁾.

موضع التعقب :

جعل الإمام الكرماني (هشام) في هذا السند بأنه ابن عروة⁽²⁾، فتعقبه الحافظ ابن حجر على ذلك، مبيناً بأنه هشام الدستوائي⁽³⁾.

قول الإمام الكرماني :

(قوله : (حدثنا هشام) المناسب أنه هشام بن عروة)⁽⁴⁾.

قال الحافظ ابن حجر :

(قوله : (عن هشام) هو الدستوائي، ... وتجاوز الكرماني فقال : المناسب أنه هشام بن عروة)⁽⁵⁾.

أصاب الحافظ في تعقبه للإمام الكرماني؛ إذ لم يرو هشام بن عروة عن محمد بن سيرين أصلاً، إلا أن الحافظ أخطأ بقوله : هو هشام بن أبي عبد الله الدستوائي، لأنه لم يرو عن محمد

(1) صحيح البخاريّ_الفتح، (56) كتاب الجهاد والسير، (98) باب الدّعاء على المشركين بالهزيمة والزلزلة ح (2931)، الفتح (200/7).

(2) هشام بن عروة بن الزبير بن العوام الأسدي، أبو المنذر وقيل أبو عبد الله، رأى ابن عمر وسهل بن سعد وجابراً وأنسا روى عن : أبيه وعمه عبد الله وأخويه عبد الله وعثمان وغيرهم، وروى عنه : أيوب السخيتاني وعبيد الله بن عمر ومعمر وآخرون، ثقة فقيه، مات سنة خمس أو ست وأربعين ومائة. التاريخ الكبير (193/8)، الجرح والتعديل (63/9)، التهذيب (232/30)، التقريب ص (573).

(3) هشام بن أبي عبد الله الدستوائي أبو بكر البصري، كان يبيع الثياب التي تجلب من دستواء فنسب إليها، وربما قيل له الدستوائي، روى عن : قتادة ويونس الإسكاف وشعيب بن الحبحاب وغيرهم، وروى عنه : ابنه عبد الله ومعاذ وشعبة بن الحجاج وآخرون، ثقة ثبت، مات سنة أربع وخمسين ومائة وله ثمان وسبعون سنة. التاريخ الصغير (108/2)، الثقات لابن حبان (569/7)، التهذيب (215/30)، التقريب ص (573).

(4) الفتح (201/7)، شرح البخاري للكرماني (181/12).

(5) الفتح (201/7) بتصرف، وقد تراجع الحافظ ابن حجر عن قوله هو الدستوائي، كما سأيّنه في نفس الصفحة وأشار إلى ذلك الإمام القسطلاني في شرحه إرشاد الساري (107/5).

بن سيرين، كما ذكر أهل التراجم والجرح والتعديل، ثم قد تراجع الحافظ نفسه في "كتاب المغازي"⁽¹⁾، حيث قال : (كنت ذكرت في الجهاد أنه الدستوائي لكن جزم المزي في الأطراف⁽²⁾ بأنه ابن حسان⁽³⁾، ثم و جدته مصرحاً به في عدة طرق فهذا المعتمد) إذن المقصود من (هشام) في هذا السند : هو هشام بن حسان، فقد روى عن محمد بن سيرين، وكان من أثبت الناس فيه.

التعقب التاسع :

قال الإمام البخاريّ : حَدَّثَنِي يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ قَالَ : قَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ... الحديث⁽⁴⁾.
موضع التعقب :

وقع في رواية أبي ذر و الأصيلي (حدثني يعقوب بن إبراهيم)، وفي رواية الباقرين (حدثنا يعقوب) غير منسوب⁽⁵⁾، فوقع اختلاف بين العلماء في نسبه، هل هو يعقوب بن حميد بن كاسب⁽⁶⁾، أو ابن محمد الزهري⁽⁷⁾، أو ابن إبراهيم الدورقي، فذكر الإمام الكرمانى أنه يعقوب

(1) الفتح (202/9)، (64) كتاب المغازي، (29) باب غزوة الخندق وهي الأحزاب، ح (411).

(2) تحفة الأشراف (429/7)، ح (10232).

(3) هشام بن حسان الأزدي القُرْدُوسِي، أبو عبد الله البصري، يقال : كان نازلاً في القرايس، ويقال : مولا لهم أحد الأعلام، روى عن : حميد بن هلال والحسن البصري ومحمد بن سيرين وأنس وغيرهم، وروى عنه : عكرمة بن عمار وسعيد بن أبي عروبة وشعبة وآخرون، ثقة، مات سنة سبع أو ثمان وأربعين ومائة. التاريخ الكبير (197/8) الجرح والتعديل (54/9)، الثقات لابن حبان (566/7)، التهذيب (181/30)، التقريب ص (572).

(4) صحيح البخاريّ_الفتح، (64) كتاب المغازي، (10) باب، ح (3964)، الفتح (50/9).

(5) ذكر ذلك الحافظ في الفتح (50/9)، وكذا في عمدة القاري (131/17)، وإرشاد الساري (258/6).

(6) جزم به الإمام الكلاباذي في الهداية والإرشاد (823/2)، وهو : يعقوب بن حميد بن كاسب المدني، سكن مكة وقد ينسب إلى جده، روى عن : إبراهيم بن سعد وابن عيينة وحاتم بن إسماعيل وآخرين، وروى عنه : البخاري في أفعال العباد، وفي الصلح، وفي فضل من شهد بدرًا من صحيحه عن يعقوب غير منسوب عن إبراهيم بن سعد فقليل : إنه يعقوب بن حميد هذا وقيل : يعقوب بن إبراهيم الدورقي، وقيل : يعقوب بن محمد الزهري، وقيل : يعقوب بن إبراهيم بن سعد، والأول أشبه وباقي الأقوال محتملة إلا الأخير فإن البخاري لم يلق يعقوب بن إبراهيم بن سعد صدوق ربما وهم، مات سنة أربعين أو إحدى وأربعين ومائة. التاريخ الكبير (901/8)، الجرح والتعديل (206/9)، الثقات لابن حبان (285/9)، تهذيب التهذيب (440/4)، التقريب ص (607).

(7) يعقوب بن محمد بن عيسى بن عبد الملك الزهري، أبو يوسف المدني نزيل بغداد، روى عن : المغيرة بن عبد الرحمن

بن إبراهيم بن سعد⁽¹⁾، غير أن الحافظ ابن حجر ذكر عن أبي مسعود أنه قال عن هذا القول غلط⁽²⁾، وخلص الحافظ ابن حجر إلى القول بأنه : إما أن يكون الدورقي⁽³⁾ أو ابن محمد الزهري.

قول الإمام الكرمانى :

(هذا السند مسلسل بالرواية عن الآباء إذ هو : يعقوب بن إبراهيم بن سعد بن إبراهيم بن عبد الرحمن)⁽⁴⁾.

قال الحافظ ابن حجر :

(والراجع إما الدورقي أو ابن محمد الزهري)⁽⁵⁾.

لا شك أن الزعم في كون يعقوب المذكور هو (ابن إبراهيم بن سعد) : وهم؛ إذ لم يذكر أهل التراجع والجرح والتعديل أن للإمام البخاري رواية عنه، وأما باقي الأقوال فمحملة لورود في ترجمة كل واحد منهم ثبوت سماع الإمام البخاري منهم، وأن لهم رواية عن إبراهيم بن سعد وهذا ما أشار إليه الحافظ ابن حجر في ترجمة يعقوب بن حميد بن كاسب المدني حيث قال : (قيل : إنه يعقوب بن حميد هذا، وقيل : يعقوب بن إبراهيم الدورقي، وقيل : يعقوب بن

المخزومي وإبراهيم بن سعد وجماعة، وروى عنه : هارون الحمال وعقبة بن مكرم العمى وآخرون، وقال الحاكم : وروى البخاري في صحيحه عن يعقوب غير منسوب، ويشبه أن يكون هو، صدوق كثير الوهم، مات سنة ثلاث عشرة ومائتين. التاريخ الكبير (398/8)، التاريخ الصغير (300/2)، الجرح والتعديل (215/9)، تهذيب التهذيب (447/4)، التقريب ص(607).

(1) يعقوب بن إبراهيم بن سعد الزهري، أبو يوسف المدني نزيل بغداد، روى عن: أبيه وشعبة وابن أخي الزهري والليث وغيرهم، وروى عنه: ابن أخيه عبيد الله بن سعد بن إبراهيم وأحمد وعلي وإسحاق وابن معين وآخرون، ثقة فاضل مات سنة ثمان ومائتين. التاريخ الكبير (396/8)، الجرح والتعديل (202/9)، الثقات لابن حبان (284/9) تهذيب التهذيب (439/4)، التقريب ص (607).

(2) الفتح (50/9)، وتتمة كلامه: (... فإن يعقوب مات قبل أن يرحل البخاري، وقد روى له الكثير بواسطة).

(3) يعقوب بن إبراهيم بن كثير العبدي، مولى عبد القيس، أبو يوسف الدورقي الحافظ البغدادي، روى عن : الدراوردي وابن أبي حازم وأبي معاوية وغيرهم، وروى عنه : الجماعة وروى النسائي أيضا عن أبي بكر بن علي المروزي وآخرون ثقة، مات سنة اثنتين وخمسين ومائتين. التاريخ الصغير (365/2)، الجرح والتعديل (202/9)، الثقات لابن حبان (286/9)، التهذيب (311/32)، التقريب ص (607).

(4) الفتح (50/9) بتصرف، شرح البخاري للكرمانى (173/15).

(5) الفتح (51/9) بتصرف، وفي التقريب ص (609): (يعقوب عن إبراهيم هو : ابن حميد أو ابن إبراهيم الدورقي).

محمد الزهري، وقيل : يعقوب بن إبراهيم بن سعد، والأول أشبه وباقي الأقوال محتملة إلا الأخير فإن البخاري لم يلق يعقوب بن إبراهيم بن سعد⁽¹⁾.

التعقب العاشر :

قال الإمام البخاري : وَحَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ مَرْوَانَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ أَبِي رِزْمَةَ أَخْبَرَنَا أَبُو صَالِحٍ سَلَمَوَيْهِ قَالَ : حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ عَنْ يُونُسَ بْنِ يَزِيدَ قَالَ : أَخْبَرَنِي ابْنُ شِهَابٍ أَنَّ عُرْوَةَ بْنَ الزُّبَيْرِ أَخْبَرَهُ أَنَّ عَائِشَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ ... الحديث⁽²⁾.

موضع التعقب :

جعل الإمام الكرماني (سعيد بن مروان) في هذا السند : الرُّهَآوِيُّ البغدادي⁽³⁾، فتعقبه الحافظ ابن حجر على ذلك، مبيناً بأنه أبو عثمان البغدادي نزيل نيسابور⁽⁴⁾.

قول الإمام الكرماني :

(و (سعيد بن مروان) هو أبو عثمان سعيد ابن مروان الرُّهَآوِيُّ)⁽⁵⁾.

قال الحافظ ابن حجر :

(و (سعيد بن مروان) هذا هو أبو عثمان البغدادي نزيل نيسابور من طبقة البخاري شاركه في الرواية عن أبي نعيم وسليمان بن حرب ونحوهما، وليس له في البخاري سوى هذا الموضع، ومات قبل البخاري بأربع سنين، ولهم شيخ آخر يقال له: أبو عثمان سعيد بن مروان الرهَآوي، حدث عنه أبو حاتم وابن أبي رزمة وغيرهما، وفرق البخاري في "التاريخ"⁽⁶⁾ بينه وبين

(1) انظر : تهذيب التهذيب (440/4).

(2) صحيح البخاري_الفتح، (65) كتاب التفسير، (1) باب، ح (4953)، (102/11).

(3) سعيد بن مروان الأزدي، أبو عثمان الرُّهَآوِيُّ، روى عن : عصام بن بشير الحارثي وقتادة بن الفضل، روى عنه : أحمد بن سليمان الرُّهَآوِيُّ وأبو حاتم ومحمد بن مسلم بن وارة، ثقة مأمون. التاريخ الكبير (515/3)، الجرح والتعديل (67/4)، الثقات لابن حبان (373/6)، التقريب ص (241).

(4) سعيد بن مروان بن علي، أبو عثمان البغدادي، نزيل نيسابور، روى عن : أبي نعيم و محمد بن عبد العزيز بن أبي رزمة وغيرهم، وروى عنه : البخاري حديثاً واحداً وابن ماجه آخر وابن خزيمة وغيرهم، صدوق، مات سنة اثنتين وخمسين ومائتين. التاريخ الصغير (366 /2)، التهذيب (56/11)، التقريب ص (241).

(5) الفتح (104/11) بتصرف، شرح البخاري للكرماني (199/18).

(6) فذكر وفاة سعيد بن مروان أبو عثمان البغدادي في التاريخ الصغير (366/2)، وترجم لسعيد بن مروان الأزدي أبو

البغدادي، و وهم من زعم أنهما واحد وآخرهم الكرمانى⁽¹⁾.

الصواب ما ذكره الحافظ ابن حجر؛ لأنّ علماء التراجم، والجرح والتعديل لم يذكروا أن للإمام البخاري رواية عن سعيد بن مروان أبو عثمان الرهاوي، هذا أولاً.

ثانياً : أن كلا من الإمام البخاري والإمام المزي⁽²⁾ قد فرّقا بينهما، ممّا يدلّ على أنهما اثنان.

التعقب الحادي عشر :

قال الإمام البخاريّ : حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَمْرِو عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ مَسْرُوقٍ ذَكَرَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرِو عَبْدَ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ ... الحديث⁽³⁾.

موضع التعقب :

جعل الإمام الكرمانى (عن عمرو) في هذا السند أبو إسحاق السبيعي⁽⁴⁾، فتعقبه الحافظ ابن حجر على ذلك، مبيناً بأنّه عمرو بن مرة⁽⁵⁾.

قول الإمام الكرمانى :

(قوله : (عن عمرو) هو عمرو بن عبد الله أبو إسحاق السبيعي)⁽⁶⁾.

عثمان الرهاوي في التاريخ الكبير (515/3).

(1) الفتح (104/11).

(2) انظر : التهذيب (56/11).

(3) صحيح البخاريّ_الفتح، (66) كتاب فضائل القرآن، (8) باب القراء من أصحاب النبي ﷺ، ح(4999) الفتح (223/11).

(4) عمرو بن عبد الله بن عبيد، ويقال: علي، ويقال : ابن أبي شعيرة، أبو إسحاق السبيعي الكوفي والسبيعي من همدان روى عن : علي بن أبي طالب والمغيرة بن شعبة وقد رآهما وزيد بن أرقم و البراء بن عازب وخلق كثير، وروى عنه : ابنه يونس وابن ابنه إسرائيل بن يونس وابن ابنه الآخر يوسف بن إسحاق والثوري وهو أثبت الناس فيه وآخرون ثقة اختلط بآخر، مات سنة تسع وعشرين ومائة. التاريخ الكبير (347/6)، الجرح والتعديل (242/6) ، الثقات لابن حبان (177/5) ، التهذيب (102/22)، التقريب ص (424).

(5) عمرو بن مرة بن عبد الله بن طارق الجملي المرادي أبو عبد الله الكوفي الأعمى، روى عن : عبد الله بن أبي أوفى وأبي وائل ومرة الطيب وجماعة وأرسل عن عبد الله بن عباس، وروى عنه : ابنه عبد الله وأبو إسحاق السبيعي وهو أكبر منه والأعمش وغيرهم، ثقة عابد كان يدلّس، مات سنة ثمانٍ عشرة ومائة. التاريخ الصغير (313/1)، الجرح والتعديل (257/6)، الثقات لابن حبان (183/5)، التهذيب (232/22)، التقريب ص (426).

(6) الفتح (224/11)، شرح البخاري للكرمانى (16/19).

قال الحافظ ابن حجر :

(قوله : (عن عمرو) هو بن مُرَّة، وقد نسبته المصنّف في المناقب⁽¹⁾ من هذا الوجه وذهل الكرمانى فقال : هو عمرو بن عبد الله أبو إسحاق السبيعي، وليس كما قال)⁽²⁾.

الصواب ما ذكره الحافظ ابن حجر؛ لأمرين هما :

—الأول : أن الإمام البخاري قد نسبته في كتاب المناقب من هذا الوجه، كما أشار إلى ذلك الحافظ ابن حجر، ولفظه : (حدثنا أبو الوليد ثنا شعبة عن عمرو بن مُرَّة عن إبراهيم عن مسروق) الحديث⁽³⁾.

—وأما الأمر الثاني : أن علماء التراجم، والجرح والتعديل لم يذكروا لأبي إسحاق السبيعي رواية عن إبراهيم النخعي.

التعقب الثاني عشر :

قال الإمام البخاري : وقال الضَّحَّاك ﴿إِلَّارَمَزًا﴾⁽⁴⁾ : إشارة⁽⁵⁾.

موضع التعقب :

ذكر الإمام الكرمانى في نسبة (الضَّحَّاك) بآته ابن شراحيل الهمداني⁽⁶⁾، فتعقبه الحافظ

(1) الفتح (509/8)، (63) كتاب مناقب الأنصار، (16) باب مناقب أبي بن كعب رضي الله عنه، ح(3308)، ولفظه : (حدثنا أبو الوليد ثنا شعبة عن عمرو بن مُرَّة عن إبراهيم عن مسروق) الحديث.

(2) الفتح (224/11)، و وافقه الإمام العيني في عمدة القاري (35/20)، حيث قال : (وقال الكرمانى : هو عمرو أبو إسحاق السبيعي، هو وهم منه)، وكذا الإمام القسطلاني في إرشاد الساري (456/7).

(3) الفتح (509/8).

(4) سورة آل عمران، الآية : (41).

(5) صحيح البخاري_الفتح، (68) كتاب الطلاق، (25) باب اللعان، الفتح (155/12)، وقد ذكر الحافظ من وصله فقال : (وصله عبد الحميد وأبو حذيفة في تفسير سفيان الثوري...). انظر : الفتح (157/12)، وكذا في تعليق التعليق (474/4).

(6) الضحَّاك بن شراحيل، ويقال ابن شرحبيل، الهمداني المشرقي نسبة إلى مشرق قبيلة من همدان، روى عن : أبي سعيد الخدري ومالك بن أوس بن الحدثان، وروى عنه : حبيب بن أبي ثابت والأعمش والزهري، وذكر أبي بكر البزار في مسنده أنه ارتفعت جهالته برواية الزهري وغيره عنه، صدوق. التاريخ الكبير (335/4)، الجرح والتعديل (461/4)، الثقات لابن حبان (388/4)، التهذيب (263/13) التقريب ص (279).

ابن حجر على ذلك، مبيناً بأنه ابن مزاحم⁽¹⁾ لا ابن شراحيل .
قول الإمام الكرمانى :

(قوله : (الضَّحَّاك) هو ابن شَرَّاحِيل الهمداني)⁽²⁾.

قال الحافظ ابن حجر :

(وأغرب الكرمانى فقال الضحَّاك... فلم يصب؛ فإنَّ المشهور بالتفسير هو ابن مزاحم وقد وجد الأثر المذكور عنه مصرحاً أنه ابن مزاحم، وأما ابن شراحيل _ويقال ابن شرحبيل_ فهو من التابعين، لكن لم ينقلوا عنه شيئاً من التفسير، بل له عند البخاري حديثان فقط : أحدهما في فضائل القرآن⁽³⁾، والآخر في استتابة المرتدين⁽⁴⁾، و كلاهما من روايته عن أبي سعيد الخدري⁽⁵⁾.

الصواب ما ذكره الحافظ ابن حجر، وذلك لأمرين هما :

_الأول : أن الضَّحَّاك بن شراحيل له عند البخاري حديثان فقط، أحدهما في "فضائل القرآن"⁽⁶⁾ والآخر في "الأدب"⁽⁷⁾، و كلاهما من روايته عن أبي سعيد.

_الثاني : أن هذا الأثر المعلق، قد وصله الحافظ ابن حجر في كتابه "تغليق التعليق" حيث قال: (قرأت على عبد القادر بن محمد بن عليّ أخبركم أحمد بن عليّ بن الحسن أن محمد بن إسماعيل أخبرهم أنا عليّ بن حمزة أنا هبة الله بن محمد أنا أبو طالب بن غيلان أنا أبو بكر

(1) الضحَّاك بن مزاحم الهلالي، أبو القاسم، ويقال أبو محمد الخراساني، روى عن : الأسود بن يزيد وعطاء وآخرين وروى عنه : جوير بن سعيد والحسن بن يحيى البصري وجماعة، صدوق كثير الإرسال، مات بعد المائة. التاريخ الكبير (4/332)، الجرح والتعديل (4/458)، الثقات لابن حبان (6/480)، ، التقريب ص (280).

(2) الفتح (12/157)، شرح البخاري للكرمانى (19/216).

(3) الفتح (11/242)، (66) كتاب فضائل القرآن، (13) باب فضل ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾، ح (5015).

(4) الفتح (14/30)، (78) كتاب الأدب، (95) باب ما جاء في قول الرجل : ويلك، ح (6163).

(5) الفتح (12/157)، و كذا وافقه الإمام العيني في عمدة القاري (20/414)، الإمام القسطلاني في إرشاد الساري (8/169).

(6) الفتح (11/242)، ورواه الإمام المزي بسنده في ترجمة الضحَّاك بن شراحيل من كتابه التهذيب (13/265)

وقال في آخره : (رواه البخاري عن عبد الرحمان بن إبراهيم عن الوليد بن مسلم عن الأوزاعي عن ابن شهاب نحوه)
(7) الفتح (12/157)، ورواه الإمام المزي بسنده في كتابه التهذيب (13/265)، وقال : (رواه البخاري عن حفص

بن عمر، فوافقناه فيه بعلو).

الشَّافِعِي ثنا إِسْحَاقُ بْنُ الْحَسَنِ ثنا أَبُو حَازِمَةَ ثنا سَفِيَّانُ عَنْ سَلَمَةَ بْنِ نَبِيطٍ عَنْ الضَّحَّاكِ
﴿ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ إِلَّا رَمَزًا﴾ قَالَ الرَّمَزُ : الْإِشَارَةُ⁽¹⁾، وَالضَّحَّاكُ فِي هَذَا السَّنَدِ هُوَ ابْنُ مَزَاحِمٍ
لَأَنَّ سَلَمَةَ بْنَ نَبِيطٍ⁽²⁾ رَوَى عَنْ ابْنِ مَزَاحِمٍ دُونَ ابْنِ شَرَّاحِيلَ كَمَا وَرَدَ ذَلِكَ فِي تَرْجُمَتِهِ.

التعقب الثالث عشر :

قال الإمام البخاري : حَدَّثَنَا عَلِيُّ حَدَّثَنَا مَرْوَانُ أَخْبَرَنَا هَاشِمٌ أَخْبَرَنَا عَامِرُ بْنُ سَعْدٍ
عَنْ أَبِيهِ عليه السلام ... الحديث⁽³⁾.

موضع التعقب :

ذكر الإمام الكرماني أنه ورد في بعض النسخ (عليّ) منسوب إلى ابن سلمة⁽⁴⁾، غير أن
الحافظ ابن حجر نقل عنه جزمه بذلك، وتعقبه عليه.

قول الإمام الكرماني :

(قوله : (عليّ) هو علي بن سلمة اللبقي)⁽⁵⁾.

قال الحافظ ابن حجر :

(قوله _أي البخاري_ (حدثنا علي) لم أره منسوبا في شيء من الروايات، ولا ذكره أبو
علي الغساني، لكن جزم أبو نعيم في "المستخرج" بأنه علي بن عبد الله يعني بن المديني⁽⁶⁾)

(1) انظر : تعليق التعليق (474/4).

(2) انظر : ترجمته في التهذيب (320/11)، تهذيب التهذيب (78/2) حيث قال الحافظ : (وقع له _أي سلمة بن
نبيط_ ذكر في سند أثر علّقه البخاري في أواخر الطلاق، عن الضحّاك بن مزاحم).

(3) صحيح البخاري_الفتح، (76) كتاب الطب، (52) باب الدّواء بالعجوة للسّحر، ح (5768)، الفتح
(225/13).

(4) علي بن سلمة بن عقبة القرشي اللبقي، أبو الحسن النيسابوري، روى عن : ابن عليّة و زيد بن الحباب وجماعة
وروى عنه : ابن ماجّة وابن خزيمة وآخرون، جزم الحاكم بأن البخاري ومسلما روايا عنه، وذكره أبو إسحاق الحبال
في شيوخ البخاري وتبعه جماعة، صدوق، مات سنة اثنتين وخمسين ومائتين. التاريخ الكبير (286/6)، الجرح
والتعديل (187/6)، الثقات لابن حبان (474/8)، التهذيب (451/20)، التقريب ص (401).

(5) الفتح (226/13) بتصرّف، ولم يجزم بذلك الكرماني في شرحه للبخاري، كما سأبيّنه لاحقا (43/21).

(6) علي بن عبد الله بن جعفر بن نجيح السعدي مولاها، أبو الحسن ابن المديني البصري، روى عن : أبيه وحماد بن زيد
وابن عيينة وابن عليّة وخلق كثير، وروى عنه : البخاري وأبو داود وسفيان بن عيينة وأحمد بن حنبل وغيرهم، ثقة
ثبت إمام، مات سنة أربع وثلاثين ومائتين. التاريخ الصغير (333/2)، الجرح والتعديل (193/6)، الثقات لابن

وبذلك جزم المزي في "الأطراف"⁽¹⁾، وجزم الكرمانى بأنه علي بن سلمة اللبقي وما عرفت سلفه فيه⁽²⁾.

إنَّ (عليّ) في هذا السّند فهو ابن عبد الله المديني، كما جزم به الإمام أبو نعيم في "المستخرج"، والإمام المزي في "تحفة الأشراف" ولفظه : (... وفي "الطب" عن علي بن عبد الله — يعني ابن المديني — كلاهما عن مروان بن معاوية)⁽³⁾، وقد أشار إلى ذلك الحافظ ابن حجر كما سبق⁽⁴⁾.

التعقب الرابع عشر :

قال الإمام البخاريّ : ... وَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَجَاءٍ : حَدَّثَنَا حَرْبٌ عَنْ يَحْيَى حَدَّثَنِي عَمْرَانُ ... وَقَصَّ الْحَدِيثَ⁽⁵⁾.

موضع التعقب :

ذكر الإمام الكرمانى أن (حرب) في هذا السّند هو ابن ميمون أبو الخطاب⁽⁶⁾، فتعقبه

حبان (469/8)، التهذيب (5/21)، التقريب ص (403).

(1) تحفة الأشراف (300/3)، ح (3895).

(2) الفتح (226/13)، وتعقبه الإمام العيني في شرحه عمدة القاري (424/21)، حيث قال : (مقصوده التشنيع على الكرمانى بغير وجه؛ لأنه ما ادعى فيه جزماً أنه علي بن سلمة، وإنما نقله عن نسخة هكذا، ولو لم تكن النسخة معتبرة لما نقله منها)، وأجاب الحافظ في كتابه "انتقاض الاعتراض" (523/2) : (لو كانت معتمدة عنده — أي الكرمانى — ما أجهما، فإنه ينقل من نسخة الفريري تارة ومن نسخة الصغاني تارة ونحوهما وإذا أدار الأمر بين ما جزم به أبو نعيم ومن تبعه وبين نسخة مجهولة أيهما يعتمد عليه؟)، قلت: المعتمد ما جزم به أبو نعيم في مستخرجه والمزي في الأطراف.

(3) تحفة الأشراف (300/3)، ح (3895).

(4) وكذا وافقه الإمام العيني في عمدة القاري (424/21) : (وعلي هو ابن عبد الله بن المديني فيما ذكره أبو نعيم في "المستخرج" والمزي في "الأطراف")، وكذا الإمام القسطلاني في إرشاد الساري (409/8) : (... هو ابن عبد الله المديني، كما جزم به أبو نعيم في "المستخرج"، والمزي في "الأطراف").

(5) صحيح البخاريّ_الفتح، (77) كتاب اللباس، (25) باب لبس الحرير للرجال وقدر ما يجوز منه، ح (5835) الفتح (301/13).

(6) حرب بن ميمون الأكبر الأنصاري، أبو الخطاب البصري، مولى النضر بن أنس، روى عن : حميد الطويل وأيوب وغيرهم، وروى عنه : عبد الصمد ويونس المؤدب وبدل بن الحبر وجماعة، صدوق، مات في حدود الستين ومائة. التاريخ الكبير (65/3)، التهذيب (531/5)، تهذيب التهذيب (370/1)، التقريب ص (155).

الحافظ ابن حجر على ذلك، وعلى نسبة هذا القول إلى صاحب الكاشف، مبيناً بأنه حرب بن شداد⁽¹⁾.

قول الإمام الكرمانى :

(قوله : (حرب) هو ابن ميمون، قاله صاحب الكاشف)⁽²⁾.

قال الحافظ ابن حجر :

(قوله : (حرب) هو ابن شداد، وزعم الكرمانى أنه ابن ميمون، ونسبه لصاحب الكاشف وهو عجيب؛ فإن صاحب الكاشف لم يرقم لحرب بن ميمون علامة البخاري⁽³⁾ وإنما قال في ترجمة عبد الله بن رجاء⁽⁴⁾ روى عن حرب بن ميمون، ولا يلزم من كون عبد الله بن رجاء روى عنه أن لا يروي عن حرب بن شداد، بل روايته عن حرب بن شداد موجودة في غير هذا)⁽⁵⁾.

الصواب ما ذكره الحافظ ابن حجر، وإن كان قد ذكر أهل التراجم والجرح والتعديل أن عبد الله بن رجاء روى عن كل من حرب بن شداد وحرب بن ميمون الأنصاري، لكن الحافظ ابن حجر أورد أدلة تؤيد ما ذهب إليه وذلك في معرض الرد على الإمام العيني، حيث قال : (والعمدة في قولنا : إن حرباً هو ابن شداد، أن النسائي أخرج هذا الحديث بعينه في كتاب

(1) حرب بن شداد الشكري، أبو الخطاب البصري، العطار ويقال القطان ويقال القصاب، روى عن : يحيى بن أبي كثير وقتادة وعدة، وروى عنه : ابن مهدي وأبو داود الطيالسي وعبد الصمد بن عبد الوارث، ثقة، مات سنة إحدى وستين ومائة. التاريخ الكبير (62/3)، الجرح والتعديل (250/3) التهذيب (524/5)، الكاشف (316/1) التقريب ص (155).

(2) الفتح (310/13) بتصرف، شرح البخاري للكرمانى (82/21).

(3) ولفظه في الكاشف (316/1) : (ثقة، مات في حدود الستين ومائة_م ت)، فلم يذكر رمز البخاري "خ".

(4) الكاشف (551/1)، وهو : عبد الله بن رجاء بن عمر، ويقال بن المثنى الغداني، أبو عمر ويقال أبو عمرو البصري روى عن : إسحاق بن يزيد الكوفي وحرب بن شداد وحرب بن ميمون الأنصاري وغيرهم، وروى عنه : البخاري وأبو داود والنسائي، وابن ماجه بواسطة أحمد بن محمد بن شبيب وغيرهم، صدوق يهمل قليلاً، مات سنة عشرين ومائتين. التاريخ الكبير (91/5)، الجرح والتعديل (55/5)، الثقات لابن حبان (354/8)، التهذيب (495/14)، التقريب ص (302).

(5) الفتح (310/13).

الزينة من كتاب السنن⁽¹⁾ له عن عمرو بن منصور عن عبد الله بن رجاء عن حرب بن شداد هكذا مصرحا به، واستفدنا منه وصل السند وتعيين الذي أهملت نسبته، وقال المزي في "الأطراف"⁽²⁾ لما ذكر هذا الحديث بالطريق الأولى : وقال عبد الله بن رجاء : ثنا حرب _ يعني ابن شداد _، كذا بخطه وهو واضح⁽³⁾.

التعقب الخامس عشر :

قال الإمام البخاري : حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ أَخْبَرَنَا بِشْرُ بْنُ شُعَيْبٍ حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ الزُّهْرِيِّ قَالَ : أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ كَعْبٍ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبَّاسٍ ... الحديث⁽⁴⁾.
موضع التعقب :

ذكر الإمام الكرماني في قول البخاري حَدَّثَنَا (إسحاق) لعله ابن منصور⁽⁵⁾، فتعقبه الحافظ ابن حجر على ذلك، مبيناً بأنه ابن راهويه⁽⁶⁾.

قول الإمام الكرماني :

(قوله : (إسحاق) لعله ابن منصور؛ لأنه روى عن بشر بن شعيب في "باب مرض النبي ﷺ")⁽⁷⁾.

-
- (1) سنن النسائي_شرح السيوطي وحاشية السندي (587/8)، (48) كتاب الزينة، (90) باب التشديد في لبس الحرير وأن من لبسه في الدنيا لم يلبسه في الآخرة، ح (5321)، ولم أجده مصرحا به.
 - (2) تحفة الأشراف (65/8)، ح (10548).
 - (3) انتقاض الاعتراض (534/2).
 - (4) صحيح البخاري_الفتح، (79) كتاب الاستئذان، (29) باب المعانقة، ح (6266)، الفتح (216/14).
 - (5) إسحاق بن منصور بن بهرام الكوسج، أبو يعقوب التميمي المروزي نزيل نيسابور، روى عن : ابن عيينة وابن نمير وعبد الرزاق وخلق كثير، وروى عنه : الجماعة سوى أبي داود، ثقة ثبت مات سنة إحدى وخمسين ومائتين. التاريخ الكبير (404/1)، الثقات لابن حبان (118/8)، التهذيب (474/2)، التقريب ص (103).
 - (6) إسحاق بن إبراهيم بن مخلد بن إبراهيم بن مطر، أبو يعقوب الحنظلي، المعروف بابن راهويه المروزي، نزيل نيسابور أحد الأئمة طاف البلاد، روى عن : ابن عيينة وابن علية وجريز وبشر بن المفضل وخلق، وروى عنه : الجماعة سوى ابن ماجه وأحمد بن حنبل وإسحاق الكوسج ومحمد بن رافع ويحيى بن معين وهؤلاء من أقرانه وغيرهم، ثقة حافظ، مات سنة ثمان وثلاثين ومائتين. التاريخ الكبير (379/1)، الثقات لابن حبان (115/8)، التهذيب (373/2)، التقريب ص (99).
 - (7) الفتح (216/14)، شرح البخاري للكرماني (101/22).

قال الحافظ ابن حجر :

(وهو استدلال على الشيء بنفسه؛ لأن الحديث المذكور هناك وهنا واحد، والصيغة في الموضوعين واحدة فكان حقه إن قام الدليل عنده على أن المراد بإسحاق هناك ابن منصور أن يقول هنا كما تقدم بيانه في الوفاة النبوية، وإنما هو ابن راهويه كما بينته في الوفاة النبوية⁽¹⁾)⁽²⁾. ذكر الحافظ ابن حجر في "هدي الساري" أنه لم ير إسحاق منسوب في شيء من الروايات إلا رواية ابن سكين، حيث قال : (... لم أر إسحاق منسوب في شيء من الروايات إلا رواية ابن سكين فإنه نسبه في الباب الأول - أي باب مرض ﷺ ووفاته -، فقال : حدثنا إسحاق بن منصور⁽³⁾، وقال الإمام المزي في كتابه "التهذيب" عند ترجمة إسحاق غير منسوب : (روى عنه البخاري، الظاهر أنه إسحاق بن الكوسج)⁽⁴⁾، بينما مال الحافظ ابن حجر في كتابه "تهذيب التهذيب" إلى أنه على الاحتمال إما إسحاق بن منصور، أو إسحاق بن راهويه، حيث قال : (وهو في هذه المواضع كلها إما إسحاق بن إبراهيم المعروف بابن راهويه أو إسحاق بن منصور ويمكن أن يتميز بالصيغة؛ فإن كانت بلفظ "أخبرنا" فهو ابن راهويه لأن ذلك ديدنه فيخفّ التردد)⁽⁵⁾، وفي الموضوعين في صحيح البخاري قال فيهما (أخبرنا) فهذا يستأنس به أيضا كدليل، ويؤكد ما رجّحه الحافظ ابن حجر في "الفتح"⁽⁶⁾ بأنه إسحاق بن راهويه لأنّ أبا نعيم جزم به "المستخرج"⁽⁷⁾ وعليه فإن إسحاق بن راهويه هو المقصود في هذا السند، والله أعلم.

(1) الفتح (607/9)، (64) كتاب المغازي، (83) باب مرض النبي ﷺ ووفاته، ح (4447).

(2) الفتح (217/14) بتصرف.

(3) هدي الساري ص (355)، نقله الحافظ من كتاب تقييد المهمل للإمام الجياني (979/3).

(4) التهذيب (502/2)، وكذا قال عند ترجمته لبشر بن شعيب: (... وروى عنه - أي عن بشر - إسحاق غير

منسوب، وهو الكوسج إن شاء الله)، انظر: التهذيب (127/4).

(5) تهذيب التهذيب (132/1).

(6) الفتح (607/9)، وكذا وافقه الإمام العيني في عمدة القاري (395/22).

(7) مفقود، غير أنه توجد قطعة منه عند فضيلة الشيخ د/ رضا بوشامة، وقد بحث فيها فضيلة الشيخ غير أنه لم يجد

النص مثبت في هذه القطعة، فهو إذن في الجزء المفقود.

التعقب السادس عشر :

قال الإمام البخاري : حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْجَعْدِ أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ .ح. وَحَدَّثَنِي إِسْحَاقُ أَخْبَرَنَا النَّضْرُ⁽¹⁾ أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي جَمْرَةَ ... الحديث⁽²⁾.

موضع التعقب :

تردّد الإمام الكرمانى في نسبة (إسحاق) في هذا السند، بين ابن منصور أو ابن إبراهيم فتعقبه الحافظ ابن حجر على ذلك، وبيّن بأنّه ابن راهويه.

قول الإمام الكرمانى :

(قوله : (إسحاق) هو إمّا ابن منصور، وإمّا ابن إبراهيم)⁽³⁾.

قال الحافظ ابن حجر :

(قوله : (إسحاق) هو ابن راهويه كذا ثبت في رواية أبي ذر فأغنى عن تردد الكرمانى هل هو إسحاق بن منصور أو ابن إبراهيم)⁽⁴⁾.

ذكر الحافظ ابن حجر في كتابه "هدي الساري" جزم أبا نعيم بأنّه إسحاق بن إبراهيم وأنه وقع كذلك في رواية أبي علي ابن السكن، حيث قال : (وجزم أبو نعيم بأنّه إسحاق بن إبراهيم، و وقع في رواية أبي علي ابن السكن حدّثنا إسحاق بن إبراهيم)⁽⁵⁾، وعليه يتبيّن بأنّ إسحاق الواقع في هذا السند هو ابن إبراهيم.

(1) النضر بن شميل المازني، أبو الحسن النحوي البصري نزيل مرو، وشميل هو : ابن خرشة بن زيد بن كلثوم، روى عن حميد الطويل وابن عون وهشام بن عروة وغيرهم، وروى عنه : يحيى بن يحيى النيسابوري وإسحاق بن راهويه ويحيى بن معين وآخرون، ثقة ثبت، مات سنة أربع ومائتين. التاريخ الكبير (90/8)، الجرح والتعديل (377/8)، الثقات لابن حبان (218/9)، التهذيب (379/29)، التقريب ص (562).

(2) صحيح البخاري_الفتح، (95) كتاب أخبار الآحاد، (5) باب وصاة النبي ﷺ وفود العرب أن يبلغوا من وراءهم ح (7266)، الفتح (118/17).

(3) الفتح (118/17) بتصرف، شرح البخاري للكرمانى (25/25).

(4) الفتح (118/17).

(5) انظر : هدي الساري ص (360).

التعقب السابع عشر :

قال الإمام البخاري : حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ⁽¹⁾ حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنْ الْأَعْمَشِ عَنْ زَيْدِ بْنِ وَهْبٍ وَأَبِي ظَبْيَانَ عَنْ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ... الحديث⁽²⁾.

موضع التعقب :

تردّد الإمام الكرماني في نسبة (محمد) في هذا السند، بين ابن سلام⁽³⁾ أو ابن المثنى⁽⁴⁾ فتعقبه الحافظ ابن حجر على ذلك، مبيناً بأنه ابن سلام.

قول الإمام الكرماني :

(قوله : (محمد) هو إما ابن سلام وإما ابن المثنى)⁽⁵⁾.

قال الحافظ ابن حجر :

(وقد وقع التصريح بأنه ابن سلام في رواية أبي ذر عن شيوخه فتعين الجزم به كما صنع المزني في "الأطراف"⁽⁶⁾)، فإنه قال : (عن محمد و هو بن سلام)، ويؤيده أنه عبّر بقوله : (أنبأنا أبو معاوية) ولو كان ابن المثنى لقال : (حدثنا) لما عرف من عادة كل منهما، والله أعلم⁽⁷⁾.

(1) كذا في أكثر الروايات غير منسوب، وفي رواية أبي ذر محمد بن السلام. انظر : الفتح (309/17).

(2) صحيح البخاري_الفتح، (97) كتاب التوحيد، (2) باب ﴿قُلْ ادْعُوا اللَّهَ أَوْ ادْعُوا الرَّحْمَنَ أَيًّا مَا تَدْعُوا فَلَهُ الْأَسْمَاءُ

الْحُسْنَى﴾ [الإسراء: 110]، ح (7376)، الفتح (305/17).

(3) محمد بن سلام بن فرج السلمي مولاهم البخاري، أبو عبد الله البيكندي، الكبير محدث ما وراء النهر، روى عن : أبي إسحاق الفزاري ومالك وعبد الله بن إدريس وجماعة، وروى عنه : البخاري وابنه إبراهيم بن محمد بن سلام وعبد الله بن عبد الرحمن الدارمي وآخرون، ثقة ثبت، مات سنة سبع وعشرين ومائتين. التاريخ الكبير (110/1) الجرح والتعديل (278/7)، الثقات لابن حبان (75/9)، التهذيب (340/25)، التقريب ص (482).

(4) محمد بن المثنى بن عبيد بن قيس بن دينار العنزي، أبو موسى البصري، الحافظ، المعروف بالزمن، روى عن : عبد الله بن إدريس وأبي معاوية وخالد بن الحارث ويزيد بن زريع وغيرهم، وروى عنه : الجماعة وروى النسائي أيضاً عن زكرياء السجزي عنه وأبو زرعة وأبو حاتم وبقي بن مخلد، ولد سنة سبع وستين ومائة ومات سنة اثنتين وخمسين ومائتين وقيل غير ذلك. التاريخ الصغير (366/2)، الثقات لابن حبان (111/9)، الجرح والتعديل (95/8) التهذيب (359/26)، التقريب ص (505).

(5) الفتح (309/17) بتصرف، شرح البخاري للكرماني (98/25).

(6) تحفة الأشراف (422/2)، (71) مسند جرير بن عبد الله بن جابر البجلي، ح (3211).

(7) الفتح (309/17)، وقال الحافظ أيضاً : (...) فالمهمل إنما يحمل على من يكون لمن أهمله به اختصاص واختصاص

الصواب ما ذهب إليه الحافظ ابن حجر من أنّه محمد بن سلام لا محمد بن المثنى؛ لأنّه قد ذكر في "هدي الساري" أن ابن السكن جزم بذلك، حيث قال : (حدّثنا محمد ثنا أبو معاوية، جزم ابن السكن بأنّه محمد بن سلام، ونسبه الأصيلي في بعضها كذلك، وقد صرح البخاري بالرواية عن محمد بن سلام عن أبي معاوية في "النكاح" ⁽¹⁾ ⁽²⁾).

البخاري بمحمد بن سلام مشهور). انظر : الفتح (209/17).

(1) الفتح (450/11)، (67) كتاب النكاح، (37) باب إذا كان الوليّ هو الخاطب، ح (5131).

(2) هدي الساري ص (373).

المطلب الثاني: تسمية مبهم المتن، وتصحيح ما سمي منه لعدم وجود الدليل
التعقب الأول :

قال الإمام البخاري : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مِقَاتٍ أَبُو الْحَسَنِ قَالَ : أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ
قَالَ : أَخْبَرَنَا عُمَرُ بْنُ سَعِيدٍ بْنُ أَبِي حُسَيْنٍ قَالَ : حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي مُلَيْكَةَ عَنْ عُقْبَةَ
بْنِ الْحَارِثِ أَنَّهُ تَزَوَّجَ ابْنَةً لِأَبِي إِهَابٍ بْنِ عَزِيزٍ، فَاتَتْهُ امْرَأَةٌ فَقَالَتْ : إِنِّي قَدْ أَرْضَعْتُ عُقْبَةَ
وَالَّتِي تَزَوَّجَ ... الحديث⁽¹⁾.

موضع التعقب :

ورد في هذا الحديث لفظة (تزوج ابنة) هكذا مبهمًا، فأجاب الإمام الكرمانى على أن
اسمها غير معروف، فتعقبه الحافظ ابن حجر على ذلك وبين اسمها.

قول الإمام الكرمانى :

(لا يُعرف اسمها)⁽²⁾.

قال الحافظ ابن حجر :

(اسمها غنيّة⁽³⁾ بفتح المعجمة و كسر النون بعدها ياء تحتانية مشددة، و كنيته أم يحيى
كما يأتي في الشهادات⁽⁴⁾)، وهجم الكرمانى فقال : لا يعرف اسمها⁽⁵⁾.

ذكر الإمام الكرمانى كنية ابنة أبي إيهاب، ولم يقف على اسمها فقال : (كنية ابنة أبي إيهاب أم
يحيى، ولم يعلم اسمها)⁽⁶⁾ غير أن الحافظ ابن حجر لم ينقل عنه ذلك، وأمّا ما قرّره الحافظ ابن
حجر من أن اسمها غنيّة، فهو الصواب بعينه؛ لما ذكره من أدلة على ذلك، كما أنّه ورد في

(1) صحيح البخاري_الفتح، (3) كتاب العلم، (26) باب الرحلة في المسألة النازلة وتعليم أهله، ح (77)، الفتح
(323/1).

(2) الفتح (324/1)، وفي شرح البخاري للكرمانى (74/2) قال : (كنية ابنة أبي إيهاب أم يحيى، ولم يعلم اسمها).

(3) غنيّة بنت أبي إيهاب هي أم يحيى التي تزوجها عقبة بن الحارث، انظر : أسد الغابة (410/6)، توضيح المشتبه في
ضبط أسماء الرواة لابن ناصر الدين الدمشقي (160/6)، الإصابة (153/8)، تبصير المنتبه بتحرير المشتبه لابن
حجر (951/3).

(4) الفتح (525/6)، (52) كتاب الشهادات، (13) باب شهادة الإماء والعبيد، ح (2659).

(5) الفتح (324/1).

(6) انظر : شرح البخاري للكرمانى (74/2).

كتب التراجم من أنّ غنيّة هي: بنت أبي إهاب، وكنيتها أم يحيى التي تزوجها عقبة بن الحارث.
التعقب الثاني :

قال الإمام البخاريّ : حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ : حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ قَالَ : حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحٍ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ قَالَ : أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الرَّبِيعِ قَالَ : وَهُوَ الَّذِي مَجَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي وَجْهِهِ وَهُوَ غُلَامٌ مِنْ بَنِيهِمْ. وَقَالَ عُرْوَةُ عَنْ الْمِسْوَرِ وَغَيْرِهِ يُصَدِّقُ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا صَاحِبَهُ...⁽¹⁾

موضع التعقب :

قول الإمام البخاريّ (وغيره) رواية عن مبهم، فذكر الإمام الكرمانى أن هذا لا يضر لأنّها رواية متابعة لا أصل، فتعقبه الحافظ ابن حجر بأنّ الراوي معروف وبيّن أدلة ذلك.

قول الإمام الكرمانى :

(هذه الرواية وإن كانت عن مجهول لكنها متابعه، ويغتفر فيها ما لا يغتفر في الأصول)⁽²⁾.

قال الحافظ ابن حجر :

(وهذا صحيح إلاّ أنّه لا يعتذر به هنا؛ لأنّ المبهم معروف وإنّما لم يسمه اختصاراً كما اختصر السند فعلقه)⁽³⁾.

الصواب ما ذكره الحافظ ابن حجر من أن الراوي المبهم هو مروان بن الحكم⁽⁴⁾؛ لأنّ الإمام البخاري ذكر اسمه في "كتاب الشروط"⁽⁵⁾.

(1) صحيح البخاريّ_الفتح، (4) كتاب الوضوء، (40) باب استعمال فضل وضوء الناس، ح (189)، الفتح (506/1).

(2) الفتح (506/1)، شرح البخاري للكرمانى (35/3).

(3) الفتح (506/1).

(4) مروان بن الحكم بن أبي العاص بن أمية، أبو عبد الملك الأموي القرشي المدني، روى عن : عمر وعثمان وعلي، روى عنه : سهل بن سعد وعلي بن الحسين وعروة بن الزبير، ولي الخلافة في آخر سنة أربع وستين، لا تثبت له صحبة مات سنة خمس وستين. التاريخ الكبير (368/7)، التهذيب (387/27)، التقريب ص (525).

(5) الفتح (621/1)، (54) كتاب الشروط، (15) الشروط في الجهاد والمصالحة مع أهل الحرب وكتابة الشروط، ح (2732_2731).

التعقب الثالث :

قال الإمام البخاريّ : حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو حَازِمٍ قَالَ : سَأَلُوا سَهْلَ بْنَ سَعْدٍ مِنْ أَيْ شَيْءٍ الْمُنْبَرُ فَقَالَ : مَا بَقِيَ بِالنَّاسِ أَعْلَمُ مِنِّي هُوَ مِنْ أَثَلِ الْعَابَةِ عَمِلَهُ فُلَانٌ مَوْلَى فُلَانَةٍ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ ... الحديث⁽¹⁾.

موضع التعقب :

اختلف العلماء في تعيين الاسم المبهم من قوله (مولى فلانة)، فذكر الإمام الكرماني احتمالين في ذلك، غير أن الحافظ ابن حجر نقل عنه احتمالاً واحداً وتعقبه عليه.

قول الإمام الكرماني :

(قوله : (مولى فلانة)، قيل : اسمها عائشة)⁽²⁾.

قال الحافظ ابن حجر :

(وأظنه صحّف المصحّف، ولو ذكر مستنده في ذلك لكان أولي، ثم وجدت في الأوسط للطبراني⁽³⁾ من حديث جابر أن رسول الله ﷺ كان يصلي إلى سارية في المسجد ويخطب إليها ويعتمد عليها، فأمرت عائشة فصنعت له منبره هذا، فذكر الحديث وإسناده ضعيف، ولو صح لما دل على أن عائشة هي المرادة في حديث سهل هذا إلا بتعسف، والله أعلم)⁽⁴⁾.

حكى الحافظ ابن حجر عن أبي موسى المديني أن ابن جعفر المستغفري سماها "علائة" وساق الحديث، وفيه ((أرسل إلى علائة امرأة سماها سهل))، فقال أبو موسى صحّف فيه جعفر أو شيخه، وإتما هو "فلانة" فالحافظ أراد أن الإمام الكرماني لعلّه صحّف "علائة" بـ: "عائشة"، وعليه فإن المرأة لا يعرف اسمها، لكنّها أنصارية كما ورد ذلك من حديث جابر رضي الله عنه ولفظه : ((... فقالت امرأة من الأنصار)) الحديث⁽⁵⁾، والله أعلم.

(1) صحيح البخاريّ_الفتح، (8) كتاب الصلاة، (18) باب الصلاة في السطوح، ح(377)، الفتح (95/2).

(2) الفتح (97/2) بتصرف، ولم يجزم بذلك الإمام الكرماني، انظر: شرح البخاري للكرماني (41/4).

(3) المعجم الأوسط للطبراني، ح (5499)، (343/5).

(4) الفتح (97/2).

(5) الفتح (258/8)، (61) كتاب المناقب، (25) باب علامات النبوة في الإسلام، ح (3584).

التعقب الرابع :

قال الإمام البخاري : قَالَ يَحْيَى : وَحَدَّثَنِي بَعْضُ إِخْوَانِنَا أَنَّهُ قَالَ : لَمَّا قَالَ حَيٌّ عَلَى الصَّلَاةِ قَالَ : لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ . وَقَالَ : هَكَذَا سَمِعْنَا نَبِيَّكُمْ ﷺ يَقُولُ⁽¹⁾ .

موضع التعقب :

حكى الإمام الكرماني عن غيره، في قول يحيى بن أبي كثير⁽²⁾ (وحدَّثني بعض إخواننا) أن المراد به الإمام الأوزاعي، وتعقب الحافظ ابن حجر هذا القول مبينا أدلته في ذلك.

قول الإمام الكرماني :

(قوله : (بعض إخواننا) قيل أن المراد به الأوزاعي)⁽³⁾.

قال الحافظ ابن حجر :

(وفيه نظر؛ لأنّ الظاهر أنّ قائل ذلك ليحيى حدّثه به عن معاوية، وأين عصر الأوزاعي من عصر معاوية؟! وقد غلب على ظنيّ أنّه علقمة بن وقاص⁽⁴⁾ إن كان يحيى بن أبي كثير أدركه وإلا فأحد ابنيه عبد الله بن علقمة⁽⁵⁾ أو عمرو بن علقمة⁽⁶⁾، وإِنَّمَا قلت ذلك لأنّي

(1) صحيح البخاري_الفتح، (15) كتاب الأذان، (7) باب ما يقول إذا سمع النداء، ح(613)، الفتح (414/2).

(2) يحيى بن أبي كثير الطائي مولاهم، أبو نصر اليمامي، روى عن : أنس وقد رآه وأبي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف وهلال بن أبي ميمونة وعبد الرحمن بن عمرو الأوزاعي وهو أصغر منه، وروى عنه : ابنه عبد الله وأيوب السخيتاني ويحيى بن سعيد الأنصاري وهما من أقرانه والأوزاعي وآخرون، ثبت ثقة لكنه مدلس، مات سنة اثنتين وثلاثين ومائة. التاريخ الكبير (180/8)، الثقات ابن حبان (591/7)، التهذيب (511/31) التقريب ص(596).

(3) الفتح (419/2) بتصرف، شرح البخاري للكرمانى (12/5).

(4) علقمة بن وقاص بن محصن بن كلدة المدني، روى عن : عمر وابن عمر ومعاوية وعائشة ؓ، روى عنه : ابنه عبد الله وعمرو والزهري وآخرون، ثقة ثبت، ليست له صحبة، مات في خلافة عبد الملك بن مروان. الاستيعاب ص (570)، تاريخ الكبير (40/7)، التهذيب (313/20)، التقريب ص (397).

(5) عبد الله بن علقمة بن وقاص الليثي المدني، روى عن : أبيه علقمة بن وقاص، وروى عنه : ابن أخيه عمر بن طلحة بن علقمة وعيسى بن عمر، مقبول. التاريخ الكبير (164/5)، الجرح والتعديل (121/5)، الثقات لابن حبان (39/7)، التهذيب (320/15)، التقريب ص (314).

(6) عمرو بن علقمة بن وقاص الليثي المدني، والد محمد بن عمرو بن علقمة، روى عن : أبيه وهلال بن الحارث، وروى عنه : ابنه محمد بن عمرو، مقبول. التاريخ الكبير (355/6)، الجرح والتعديل (251/6)، الثقات لابن حبان (174/5)، التهذيب (160/22)، التقريب ص (424).

جمعت طرقه عن معاوية فلم أجد هذه الزيادة في ذكر الحوقلة إلا من طريقين : أحدهما عن نَحْشَل التميمي عن معاوية وهو في الطبراني⁽¹⁾ بإسناد واه، والآخر عن علقمة بن وقاص عنه⁽²⁾.

ذكر أهل التراجم والجرح والتعديل أن الإمام الأوزاعي توفي سنة سبع وخمسين ومائة وأما معاوية بن أبي سفيان رضي الله عنه فمات سنة ستين، وهو ابن ثمان وسبعين سنة، وعليه فإن الإمام الأوزاعي لم يدرك عصر معاوية بن أبي سفيان رضي الله عنه حتما، فتبين بذلك أن كلام الحافظ ابن حجر هو أقرب للصواب، وأن ما ذكره من احتمال أن يكون المقصود به علقمة بن وقاص أو أحد ابنه عبد الله بن علقمة أو عمرو بن علقمة محتمل؛ لأن يحيى بن أبي كثير مات سنة اثنين وثلاثين ومائة، وقيل قبل ذلك سنة تسع وعشرين ومائة، إن أدرك علقمة بن وقاص، فيحتمل أن يكون سمع منه، وإلا فأحد ابنه.

التعقب الخامس :

قال الإمام البخاري : حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى حَدَّثَنَا هِشَامُ أَنَّ ابْنَ جُرَيْجٍ أَخْبَرَهُمْ قَالَ : أَخْبَرَنِي سُلَيْمَانُ الْأَحْوَلُ أَنَّ طَاوُسًا أَخْبَرَهُ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ مَرَّ وَهُوَ يَطُوفُ بِالْكَعْبَةِ بِإِنْسَانٍ رَبَطَ يَدَهُ إِلَى إِنْسَانٍ بِسَيْرٍ - أَوْ بِخَيْطٍ أَوْ بِشَيْءٍ غَيْرِ ذَلِكَ - فَقَطَعَهُ النَّبِيُّ ﷺ بِيَدِهِ ثُمَّ قَالَ : ((قُدِّهِ بِيَدِهِ))⁽³⁾.

موضع التعقب :

حكى الإمام الكرمانى في الاسم المقود الذي ورد ذكره في متن الحديث، أنه قيل : هو ثواب، فتعقبه الحافظ ابن حجر وبين أدلته على ذلك.

قول الإمام الكرمانى :

(قيل : اسم الرجل المقود هو ثواب _ضد العقاب_)⁽⁴⁾.

(1) المعجم الكبير للطبراني (394/19)، عقبة عن معاوية، ح (927)، قال محققه الشيخ حمدي عبد المجيد السلفي : (خالد بن يوسف السميتي ضعيف، و والده هالك، ولم أعرف من هو نحشل هذا).

(2) الفتح (419/2).

(3) صحيح البخاري_الفتح، (25) كتاب الحج، (65) باب الكلام في الطواف، ح(1620)، الفتح (4/552).

(4) الفتح (553/4)، شرح البخاري للكرمانى (130/8).

قال الحافظ ابن حجر :

(وأغرب الكرمانى فقال : قيل اسم الرجل المقود هو ثواب _ ضد العقاب _، ولم أر ذلك لغيره ولا أدري من أين أخذه، إذ لم أقف على تسمية هذين الرجلين صريحا إلا أن في الطبراني⁽¹⁾ من طريق فاطمة بنت مسلم حدثني خليفة بن بشر عن أبيه أنه أسلم، فرد عليه النبي ﷺ ماله و ولده، ثم لقيه هو وابنه طلق بن بشر مقترنين بجبل فقال : ((ما هذا؟ فقال : حلفت لئن رد الله علي مالي و ولدي لأحجن بيت الله مقرونا، فأخذ النبي ﷺ الجبل فقطعه وقال لهما : حجّا، إن هذا من عمل الشيطان)) فيمكن أن يكون بشر وابنه طلق صاحب هذه القصة⁽²⁾.

ما ذكره الحافظ ابن حجر من أن يكون بشر⁽³⁾ وابنه طلق صاحبي هذه القصة⁽⁴⁾ محتمل لحديث الذي أخرجه الإمام الطبراني في معجمه.

التعقب السادس :

قال الإمام البخاري : حَدَّثَنَا آدَمُ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ أَخْبَرَنَا عَمْرُو قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا الْبَخْتَرِيِّ الطَّائِيَّ قَالَ : سَأَلْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّخْلِ فَقَالَ : (نَهَى النَّبِيُّ ﷺ عَنْ بَيْعِ النَّخْلِ حَتَّى يُوَكَّلَ مِنْهُ وَحَتَّى يُوزَنَ). فَقَالَ الرَّجُلُ : وَأَيُّ شَيْءٍ يُوزَنُ؟ قَالَ رَجُلٌ إِلَى جَانِبِهِ : حَتَّى يُحْرَزَ⁽⁵⁾.

موضع التعقب :

ذكر الإمام الكرمانى أن المراد بـ:(فقال الرجل) المبهم اسمه في هذا الحديث، أبو البخترى سائل ابن عباس _رضي الله عنهما_، فتعقبه الحافظ بن حجر على ذلك.

(1) المعجم الكبير للطبراني، (112) بشر أبو خليفة، ح (1218)، (37/2)، و كذا كنز العمال لعلاء الدين علي المتقي، مسند بشر أبي خليفة، ح(46529)، (724/16).

(2) الفتح (553/4) بتصرف.

(3) بشر أبو خليفة له صحبة، يعدّ في البصريين، تفرد بالرواية عنه ابنه خليفة، معرفة الصحابة لأبي نعيم ص (395) أسد الغابة (220/1)، الإصابة (161/1).

(4) و كذا وافقه الإمام القسطلاني في شرحه إرشاد الساري (173/3)، وأيضا في كتاب التوضيح لمبهمات الجامع الصحيح لموفق الدين أبو ذر الشهير بسبط ابن العجمي، ص (103).

(5) صحيح البخاري _الفتح_، (37) كتاب السلم، (3) باب السلم إلى من ليس له أصل، ح(2246)، الفتح (9/6).

قول الإمام الكرمانى :

((الرجل) المراد به أبو البخترى⁽¹⁾ نفسه، أي السائل عن ابن عباس)⁽²⁾.

قال الحافظ ابن حجر :

(لم أقف على اسمه، وزعم الكرمانى أنه أبو البخترى نفسه لقوله في بعض طرقه : (فقال له الرجل) بالتعريف)⁽³⁾.

ما ذكره الإمام الكرمانى من أنه أبو البخترى محتمل؛ لأن الإمام البخارى قد أخرج في "باب السلم في النخل"⁽⁴⁾، الذي يلي "باب السلم إلى من ليس له أصل"، ولفظه : ((وسألتُ _أي أبو البخترى_ ابنَ عَبَّاسٍ فَقَالَ : ((نَهَى النَّبِيُّ ﷺ عَنْ بَيْعِ النَّخْلِ حَتَّى يَأْكُلَ أَوْ يُؤْكَلَ وَحَتَّى يُوزَنَ. قُلْتُ : وَمَا يُوزَنُ؟ قَالَ رَجُلٌ عِنْدَهُ: حَتَّى يُحْرَرَ))، والله أعلم.

التعقب السابع :

قال الإمام البخارى : حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ حَدَّثَنَا أَبُو غَسَّانَ قَالَ : حَدَّثَنِي أَبُو حَازِمٍ عَنْ سَهْلِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَرْسَلَ إِلَى امْرَأَةٍ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ⁽⁵⁾... الحديث⁽⁶⁾.

موضع التعقب :

ذكر الإمام الكرمانى أن اسم المرأة المبهمة في هذا الحديث هو : مِينَا، فتعقبه الحافظ ابن

(1) سعيد بن فيروز، وهو ابن أبي عمران، أبو البخترى، الطائى، مولاهم، الكوفى، روى عن : أبيه وابن عباس وابن عمر وغيرهم، وروى عنه : عمرو بن مَرْة وعطاء بن السائب و سلمة بن كهيل وآخرون، ثقة ثبت كثير الإرسال، مات سنة ثلاث وثمانين. التاريخ الكبير (506/3)، الجرح والتعديل (54/4)، الثقات لابن حبان (286/4) التهذيب (32/11)، التقريب ص (240) .

(2) شرح البخارى للكرمانى (88/10)، الفتح (11/6).

(3) الفتح (11/6).

(4) الفتح (12/6)، (37) كتاب السلم، (4) باب السلم في النخل، ح (2249 ، 2250)، وأخرجه مسلم في صحيحه، (21) كتاب البيوع، (13) النهي عن بيع الثمار قبل بدو صلاحها...، ح (1537)، ص (622).

(5) قال الحافظ : (وهو وهم من أبي غسان، لإطباق أصحاب حازم على قولهم : من الأنصار)، الفتح (190/3) وقال في موضع آخر : (وأما المرأة فلا يعرف اسمها، لكنّها أنصارية)، الفتح (96/2)، وكذا في حديث جابر رضي الله عنه وجاء فيه : (فقالت امرأة من الأنصار)، الفتح (258/8).

(6) صحيح البخارى_الفتح، (51) كتاب الهبة، (3) باب من استوهب من أصحابه شيئاً، ح (2569)، الفتح (420/6).

حجر وبَيِّن وهمه في ذلك.

قول الإمام الكرمانى :

(اسم (امراة) هو : مينا بكسر الميم)⁽¹⁾.

قال الحافظ ابن حجر :

(وأغرب الكرمانى هنا فزعم أن اسم المرأة ميناء وهو وهم، وإنما قيل ذلك في اسم النجار كما تقدم⁽²⁾)⁽³⁾.

الصواب ما ذكره الحافظ ابن حجر من أن مينا إنما قيل في اسم النجار، وأمّا المرأة فلا يعرف اسمها، لكنّها أنصارية.

(1) الفتح (421/6) بتصرف، شرح البخارى للكرمانى (111/11)

(2) في الفتح (191/3)، (11) كتاب الجمعة، (26) باب الخطبة على المنبر، ح (917).

(3) الفتح (421/6).

المطلب الثالث : بيان الاسم الصحيح من المصحف، أو المُحرّف، أو من جعل اسمه نسبته ... إلى غير ذلك.

التعقب الأول :

قال الإمام البخاريّ : بَابِ سَرِيَّةِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حُذَافَةَ السَّهْمِيِّ وَعَلْقَمَةَ بْنِ مُجَزَّزٍ الْمُدَلِّجِيِّ وَيُقَالُ إِنَّهَا سَرِيَّةُ الْأَنْصَارِ⁽¹⁾.

موضع التعقب :

حكى الإمام الكرماني عن بعض أهل العلم أنّ (علقمة بن مجزّز)⁽²⁾ بالحاء المهملة وتشديد الراء فتحا و كسرا، فتعقبه الحافظ ابن حجر على ذلك، مبينا بأن علقمة صحابي ابن صحابي⁽³⁾.

قول الإمام الكرماني :

(قوله : (علقمة بن مجزّز) قال بعضهم بالحاء المهملة وتشديد الراء فتحا و كسرا)⁽⁴⁾.

قال الحافظ ابن حجر :

(وأغرب الكرماني فحكى أنه بالحاء المهملة وتشديد الراء فتحا و كسرا، وهو خطأ

(1) صحيح البخاريّ_الفتح، (64) كتاب المغازي، (59) باب سريّة عبد الله بن حذافة السهمي وعلقمة بن مجزّز المدلجي، الفتح (473/9)، وقال الحافظ في الفتح (475/9) : (كذا ترجم و أشار بأصل الترجمة إلى ما رواه أحمد وابن ماجة وصححه ابن خزيمة وابن حبان والحاكم من طريق عمر بن الحكم عن أبي سعيد الخدري قال : ((بعث رسول الله ﷺ علقمة بن مجزّز على بعث أنا فيهم، حتى انتهينا إلى رأس غزاتنا... أذن لطائفة من الجيش وأمر عليهم عبد الله بن حذافة السهمي و كان من أصحاب بدر و كانت فيه دعابة)) الحديث.

(2) علقمة بن مجزّز _ بجيم وزاين معجمتين الأولى مكسورة ثقيلة _ بن الأعور بن جعدة بن معاذ بن عتورة بن عمرو بن مدلج، الكنايني المدلجي، له صحبة، شهد اليرموك وحضر الجابية و كان عاملا لعمر على حرب فلسطين، مات غريقا في طريقه إلى الحبشة غازيا على رأس جيش بعثه به عمر بن الخطاب ﷺ. الاستيعاب ص(570)، الإصابة (267/4)، أسد الغابة (584/3).

(3) مجزّز المدلجي : ابن الأعور بن جعدة بن معاذ بن عتورة بن عمرو بن مدلج الكنايني مذكور في الصحيحين من طريق الزهري عن عروة عن عائشة قال دخل على النبي ﷺ مسرورا تبرق أسارير وجهه فقال : (أم تريّ أن مجزّز المدلجي نظر أنفا إلى زيد بن حارثة وأسامة بن زيد فقال : إن بعض هذه الأقدام من بعض)، وقيل له مجزّز لأنه كان كلما أسر أسيرا جرّ ناصيته. الاستيعاب ص (715)، الإصابة (45/6)، أسد الغابة (290/4).

(4) الفتح (474/9) بتصرّف، شرح البخاري للكرماني (167/16).

ظاهر، وهو ولد القائف الذي يأتي ذكره في "النكاح"⁽¹⁾ في حديث عائشة في قوله في زيد بن حارثة وابنه أسامة ((أن بعض هذه الأقدام لمن بعض))، فعلقمة صحابي بن صحابي⁽²⁾.

الصواب ما ذكره الحافظ ابن حجر؛ فقد أشار الإمام البخاري بهذه الترجمة إلى حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه، ولفظه ((بعث رسول الله ﷺ علقمة بن مجزز على بعث أنا فيهم، حتى انتهينا إلى رأس غزاتنا... أذن لطائفة من الجيش وأمر عليهم عبد الله بن حذافة السهمي و كان من أصحاب بدر وكانت فيه دعابة)) الحديث⁽³⁾.

التعقب الثاني :

قال الإمام البخاري : حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمُسْنَدِيُّ قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو رَوْحٍ الْحَرَمِيُّ بْنُ عُمَارَةَ قَالَ : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ وَاقِدِ بْنِ مُحَمَّدٍ قَالَ : سَمِعْتُ أَبِي يُحَدِّثُ عَنْ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : ((أُمِرْتُ أَنْ أَقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَشْهَدُوا...)) الحديث⁽⁴⁾.
موضع التعقب :

جعل الإمام الكرماني اسم (الحرمي)⁽⁵⁾ الوارد ذكره في هذا الإسناد نسبته، كما جعل

(1) وقفة عليه في : كتاب المناقب، الفتح (201/8)، (23) باب صفة النبي ﷺ ، ح (3555). وأخرجه في كتاب الفرائض، الفتح (505/15)، (85) كتاب الفرائض، (31) باب القائف، ح (6770،6771).
(2) الفتح (474/9).

(3) انظر : الإمام أحمد في المسند (182/18)، مسند أبي سعيد الخدري رضي الله عنه، ح (11639)، قال شعيب الأرنؤوط وآخرون : إسناده حسن. وسنن ابن ماجه (955/1)، (24) كتاب الجهاد، (40) باب لا طاعة في معصية الله ح (2863)، قال الألباني : حسن، وصحيح ابن حبان-ترتيب ابن بلبان (421/10)، (21) كتاب السير (3) باب طاعة الأئمة...، ح (4558)، قال شعيب الأرنؤوط : إسناده حسن، والحاكم في مستدركه (630/3)، وابن أبي شيبه في مصنفه (242/18)، (31) كتاب السير، (193) باب في إمام السرية يأمر بالمعصية، من قال لا طاعة له، ح (34397)، قال محمد عوامة : إسناده حسن.

(4) صحيح البخاري-الفتح، (2) كتاب الإيمان، (17) باب ﴿فَإِنْ تَابُوا وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ فَخَلُّوا سَبِيلَهُمْ﴾ [التوبة : 5]، ح (25)، الفتح (142/1).

(5) حرمي بن عمار بن أبي حفصة واسمه نابت بالنون، ويقال: ثابت بالثاء العتكي مولاهم أبو روح البصري روى عن : أبي خلدة خالد ابن دينار، وقره بن خالد السُدوسي وعدة، وروى عنه : عبد الله بن محمد المسندي، وعلي بن المدني وغيرهما، صدوق يهيم، مات سنة إحدى ومائتين. تاريخ ابن معين-رواية الدارمي (98/1)، التاريخ الكبير (122/3)، الجرح والتعديل (307/3)، فتح الباب في الكنى والألقاب (317/1)، التقريب ص (156).

اسم جدّه اسمه، غير أن الحافظ ابن حجر تعقبه ببيان الاسم الصحيح للحَرَمِيِّ، وذكر أدلته فيما ذهب إليه.

قول الإمام الكرمانى :

((الحَرَمِيُّ) : أبو روح كنيته، واسمه نابت، والحَرَمِيُّ نسبته)⁽¹⁾.

قال الحافظ ابن حجر :

(وهو خطأ من وجهين : أحدهما في جعله اسمه نسبته، والثاني في جعله اسم جدّه اسمه وذلك أنه حرّمي بن عمارة بن أبي حفصة، واسم أبي حفصة نابت، و كأنه رأى في كلام بعضهم، واسمه نابت فظن أن الضمير يعود على حرّمي؛ لأنه المتحدث عنه، وليس كذلك بل الضمير يعود على أبي حفصة؛ لأنه الأقرب، وأكّد ذلك عنده وروده في هذا السند (الحَرَمِيُّ) بالألف واللام، وليس هو منسوباً إلى الحرم بحال؛ لأنه بصري الأصل والمولد والمنشأ والمسكن والوفاة)⁽²⁾.

الصحيح ما قرّره الحافظ ابن حجر؛ لأن جميع كتب التراجم، و كتب الجرح والتعديل ذكرت ما ذهب إليه الحافظ ابن حجر، كما أن نسبته ليست إلى الحرم الشريف لأنّه بصري الأصل والمولد والمنشأ والمسكن والوفاة.

التعقب الثالث :

قال الإمام البخاريّ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ قَالَ : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ سَعْدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ قَالَ : قَدِمَ الْحَجَّاجُ فَسَأَلَنَا جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ ... الحديث⁽³⁾.

موضع التعقب :

ذكر الإمام الكرمانى في قول الإمام البخاري (قدم الحجّاج)⁽⁴⁾ احتمالين في اسمه، غير

(1) الفتح (143/1)، شرح الإمام الكرمانى (121/1).

(2) الفتح (143/1) بتصرف.

(3) صحيح البخاريّ_الفتح، (9) كتاب مواقيت الصلاة، (18) باب وقت المغرب، ح (559)، الفتح (336/2).

(4) حجّاج بن يوسف بن أبي عقيل الثقفي الأمير الشهير، روى عن : سمرة بن جندب وأنس بن مالك وعبد الملك بن مروان وأبي بردة، روى عنه : سعيد بن أبي عروبة ومالك بن دينار وحميد الطويل والأعمش وغيرهم، مات سنة خمس

أن الحافظ ابن حجر نقل عنه احتمالاً واحداً وتعقبه عليه.

قول الإمام الكرمانى :

(قوله : (الحجّاج) الرّواية فيه بضم أوله، وهو جمع حاج)⁽¹⁾.

قال الحافظ ابن حجر :

(وهو تحريف بلا خلاف، فقد وقع في رواية أبي عوانة في صحيحه⁽²⁾ من الطريق أبي النضر عن شعبة : ((سألنا جابر بن عبد الله في زمن الحجّاج، و كان يؤخر الصلاة عن الوقت)) الحديث، وفي رواية مسلم⁽³⁾ من طريق معاذ عن شعبة ((كان الحجّاج يؤخر الصلاة))...⁽⁴⁾.

لم يقل الكرمانى أنّ الرّواية بضم أوله، وإنّما قال : الحجّاج بضم أوله جمع حاج وفي بعضها بفتحها، وهو ابن يوسف الثّقفي والى العراق، وهذا أصح ذكره مسلم في صحيحه⁽⁵⁾ فتبيّن بذلك خطأ الحافظ ابن حجر في تعقبه للإمام الكرمانى؛ نتيجة خطئه في النقل⁽⁶⁾.

التعقب الرابع :

قال الإمام البخاريّ : قَالَ الزُّهْرِيُّ عَنْ عُرْوَةَ كَانَتْ عَلَى رَأْسِ سِتَّةِ أَشْهُرٍ مِنْ وَقَعَةِ بَدْرٍ قَبْلَ أُحُدٍ ... وَجَعَلَهُ ابْنُ إِسْحَاقَ بَعْدَ بَرْ مَعُونَةٍ وَأُحُدٍ⁽⁷⁾.

موضع التعقب :

جعل الإمام الكرمانى (ابن إسحاق) هو محمد بن إسحاق بن نصر⁽⁸⁾، فتعقبه الحافظ

وتسعين. التاريخ الكبير (373/2)، الجرح والتعديل (168/3)، تهذيب التهذيب (363/1)، التقريب ص(153).

(1) الفتح (336/2) بتصرف، شرح البخاري للكرمانى (205/4).

(2) مسند أبي عوانة، (14) بيان إباحة تعجيل العشاء و كراهية النوم قبلها .. ، ح (1082)، (307/1).

(3) صحيح مسلم، (5) كتاب المساجد، (40) باب استحباب التبكير، ح (646/234)، ص(253).

(4) الفتح (336/2).

(5) انظر : شرح البخاري للكرمانى (205/4). وكذا نقله الإمام العيني في شرحه عمدة القاري (83/5).

(6) وقد تعقب الإمام العيني الحافظ ابن حجر لهذا السّبب في شرحه عمدة القاري (83/5).

(7) صحيح البخاريّ_الفتح، (64) كتاب المغازي، (14) باب حديث بني النضير، الفتح (84/9).

(8) محمد بن إسحاق بن نصر اللّبّاد، النيسابوري، ابن أخي أحمد بن نصر، مات سنة ستين وثلاثمائة. الإكمال لابن

ماكولا (197/7)، الجواهر المضئية في طبقات الحنفية لمحي الدين أبي الوفاء الحنفي (88/2).

ابن حجر بأنه محمد بن إسحاق بن يسار⁽¹⁾، فاسم جدّه يسار لا نصر.

قول الإمام الكرمانى :

(ابن إسحاق هو : محمد بن إسحاق بن نصر _بفتح التّون وسكون المهملة_)⁽²⁾.

قال الحافظ ابن حجر :

(وهو غلط، وإنما اسم جده يسار)⁽³⁾.

الصّواب ما ذكره الحافظ ابن حجر من أنّه ابن يسار، وهو مشهور ليس فيه خفاء كما ورد ذلك في ترجمته، حيث ذكر أهل التراجم والجرح والتعديل أن جدّه يسار.

التعقب الخامس :

قال الإمام البخاريّ : حَدَّثَنَا عَبْدَانُ قَالَ : أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ قَالَ : أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ الزُّهْرِيِّ قَالَ : أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الرَّبِيعِ وَزَعَمَ أَنَّهُ عَقَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ... قَالَ : سَمِعْتُ عِثْبَانَ بْنَ مَالِكٍ الْأَنْصَارِيَّ - ثُمَّ أَحَدَ بَنِي سَالِمٍ -...⁽⁴⁾.

موضع التعقب :

جعل الإمام الكرمانى (ثم أحد بني سالم) إمّا عطفًا على الأنصارى أو على عثبان⁽⁵⁾ أو المراد به الحصين بن محمد الأنصارى⁽⁶⁾، فتعقبه الحافظ ابن حجر ببيان المراد من هذه العبارة.

(1) محمد بن إسحاق بن يسار بن خيار، ويقال كومان المدني، أبو بكر ويقال أبو عبد الله المطلي مولا هم نزيل العراق رأى أنسا وابن المسيب وأبا سلمة بن عبد الرحمن، روى عن : أبيه وعميه : عبد الرحمن وموسى والزهرى وحמיד الطويل وسعيد المقبرى وخلق كثير، وروى عنه : يحيى بن سعيد الأنصارى ويزيد بن أبى حبيب وهما من شيوخه والحمدان وشعبة والسفيانان وجماعة، صدوق يدلّس، مات سنة مات سنة خمسين ومائة. الجرح والتعديل (191/7)، الثقات لابن حبان (380/7)، التهذيب (405/34)، التقريب ص (467).

(2) الفتح (87/9) بتصرّف، شرح البخارى للكرمانى (203/15).

(3) الفتح (87/9).

(4) صحيح البخاريّ_الفتح، (10) كتاب الأذان، (154) باب من لم ير ردّ السّلام على الإمام، واكتفى بتسليم الصّلاة، ح (839،840)، الفتح (73/3).

(5) عثبان بن مالك بن عمرو بن العجلان الأنصارى السالمى البدرى، روى عن النبي ﷺ ، روى عنه : أنس ومحمود بن الرّبيع والحّصين بن محمد السالمى، وغيرهم مات في خلافة معاوية . التاريخ الكبير (80/7)، الجرح والتعديل (36/7)، التهذيب (296/19)، التقريب ص (387).

(6) حصين بن محمد الأنصارى السالمى المدني، و كان من سُرّاقهم، روى عن : عثبان، وروى عنه : الزهرين، صدوق

قول الإمام الكرمانى :

(قوله : (ثم أحد بني سالم) يحتمل أن يكون عطفًا على عتبان، يعني سمعته عتبان ثم سمعت أحد بني سالم أيضا، والظاهر أن المراد الحصين بن محمد، فكأن محموداً⁽¹⁾ سمع من عتبان، ومن الحصين، وهو بخلاف ما تقدم في "باب المساجد في البيوت"⁽²⁾ أن الزهري هو الذي سمع محمودا والحصين، ولا منافاة بينهما لاحتمال أن الزهري ومحمودا سمعا جميعا من الحصين، ولو روى برفع أحد بأن يكون عطفًا على محمود لساغ و وافق الرواية الأولى)⁽³⁾.

قال الحافظ ابن حجر :

(كأن الحامل له _أي الكرمانى_ على ذلك كله قول الزهري في الرواية السابقة ((ثم سألت الحصين بن محمد الأنصاري و هو أحد بني سالم))⁽⁴⁾ فكأنه ظن أن المراد بقوله ((ثم أحد بني سالم)) هنا هو المراد بقوله (أحد بني سالم) هناك، ولا حاجة لذلك، فإن عتبان من بني سالم أيضا، والأصل عدم التقدير في إدخال أخبرني بين ثم وأحد، وعلى الاحتمال الذي ذكره إشكال آخر، لأنه يلزم منه أن يكون الحصين بن محمد هو صاحب القصة المذكورة، أو أنها تعددت له ولعتبان وليس كذلك فإن الحصين المذكور لا صحبة له بل لم أر من ذكر أباه في الصحابة. وقد ذكر ابن أبي حاتم الحصين بن محمد في الجرح والتعديل⁽⁵⁾ ولم يذكر له شيئا غير عتبان بن مالك، ونقل عن أبيه أن روايته عنه مرسلة ولم يذكر أحد ممن صنف في الرجال

الحديث. التاريخ الكبير (7/3)، رجال مسلم لابن منجويه (138/1)، التهذيب (539/6)، التقريب ص (171).

(1) محمود بن الربيع بن سراقبة بن عمرو بن زيد بن عبدة بن عامر بن عدي بن كعب بن الحارث بن الخزرج الأنصاري الخزرجي، يقال : إنه من بني الحارث بن الخزرج، وقيل : من بني سالم بن عوف، روى عن : النبي ﷺ وعتبان بن مالك وعبادة وأبي أيوب، روى عنه: أنس بن مالك والزهري ورجاء بن حيوة وغيرهم، مات سنة تسع وتسعين وهو ابن ثلاث وتسعين. التاريخ الكبير (402/7)، الاستيعاب ص(679)، الإصابة (66/6).

(2) الفتح (150/2)، (8) كتاب الصلاة، (46) باب المساجد في البيوت، ح(425).

(3) الفتح (73/3) بتصرف، وقال أيضا : (... ويصير التقدير : قال الزهري أخبرني محمود بن الربيع ثم أخبرني أحد بني سالم أي الحصين)، شرح البخاري للكرمانى (189/5).

(4) الفتح (150/2).

(5) الجرح والتعديل (196/3).

لحمود بن الربيع رواية عن الحصين، والله أعلم⁽¹⁾.

ذكر الإمام الكرماني احتمالاً آخر، حيث قال : (قوله : "ثم أحد بني سالم" عطف على الأنصاري، فمعناه ثم السلمي...) هذا أولاً⁽²⁾.

ثانياً : الصواب ما ذكره الحافظ ابن حجر، من أن المعني هو عتب بن مالك الأنصاري ثم السلمي؛ كما جاء ذكره في كتب التراجم، والجرح والتعديل منسوباً، وقد وردت ترجمته عند الإمام البخاري في كتاب "التاريخ الكبير"⁽³⁾، فقال : (عتب بن مالك الأنصاري أحد بن سالم).

التعقب السادس :

قال الإمام البخاري : حَدَّثَنِي إِبرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُلَيْحٍ عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ قَالَ ابْنُ شِهَابٍ : حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ أَنَّ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ اسْتَأْذَنُوا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالُوا : ائْذَنْ لَنَا فَلَنْتَرُكَ لِابْنِ أُخْتِنَا عَبَّاسٍ⁽⁴⁾ فِدَاءَهُ. قَالَ : ((وَاللَّهِ لَا تَذَرُونَهُ مِنْهُ دِرْهَمًا))⁽⁵⁾. موضع التعقب :

أخذ الإمام الكرماني من ظاهر قول الأنصار في الحديث (ابن أختنا عباس)، أن أم العباس كانت من الأنصار، فتعقبه الحافظ ابن حجر على ذلك. قول الإمام الكرماني :

(ابن أختنا : أم العباس بن عبد المطلب كانت من الأنصار)⁽⁶⁾.

(1) الفتح (73/3) بتصرف.

(2) شرح البخاري للكرماني (189/5)، وهذا الاحتمال الذي جزم به الحافظ ابن حجر. انظر : الفتح (72/3).

(3) التاريخ الكبير (80/7).

(4) العباس بن عبد المطلب بن هاشم بن عبد مناف القرشي الهاشمي، أبو الفضل المكي عم رسول الله ﷺ و كان أسن من رسول الله ﷺ بسنتين أو ثلاث، وأمه أم ضرار نتيلة بنت جناب من النمر بن قاسط، شهد بدرا مع المشركين وكان خرج إليها مكرها وأسر يومئذ ثم أسلم بعد ذلك، وقيل إنه أسلم قبل ذلك و كان يكتنم إسلامه، روى عن : النبي ﷺ، و روى عنه : أولاده والأحنف بن قيس وعامر بن سعد وغيرهم، مات سنة اثنتين وثلاثين أو بعدها. الاستيعاب ص (556)، أسد الغابة (60/3)، الإصابة (30/4).

(5) صحيح البخاري_الفتح، (64) كتاب المغازي، (12) باب ، ح (4018)، الفتح (70/9).

(6) الفتح (72/9)، شرح البخاري للكرماني (192/15).

قال الحافظ ابن حجر :

(وأمّ العباس ليست من الأنصار بل جدّته أم عبد المطلب هي الأنصارية، فأطلقوا على جدّة العباس أختا لكونها منهم، وعلى العباس ابنها لكونها جدّته، وهي سلمى بنت عمرو بن زيد بن لبيد من بني عديّ بن النّجار ثم من بني الخزرج⁽¹⁾، وأمّا أمّ العباس فهي نُتَيْلَة بنت جناب من ولد تيمّ اللات بن النمر بن قاسط، و وهم الكرمانى فقال أمّ العباس بن عبد المطلب كانت من الأنصار، وأخذ ذلك من ظاهر قول الأنصار بن اختنا، وليس كما فهمه بل فيه تجوز كما بينته⁽²⁾).

الصواب ما ذكره الحافظ ابن حجر، فأمّ العباس ليست من الأنصار، بل جدّته أم عبد المطلب سلمى بنت عمرو بن زيد بن لبيد من بني عديّ بن النّجار ثم من بني الخزرج.

التعقب السابع :

قال الإمام البخاريّ : حَدَّثَنَا مُوسَى قَالَ : حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ عَنْ عَمْرِو عَنْ أَبِيهِ قَالَ شَهِدْتُ عَمْرُو بْنَ أَبِي حَسَنِ سَأَلَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ زَيْدٍ عَنْ وُضُوءِ النَّبِيِّ ﷺ... الحديث⁽³⁾.

موضع التعقب :

عمرو المذكور في هذا الإسناد هو ابن يحيى بن عمارة⁽⁴⁾، وذكر الإمام الكرمانى أن عمرو بن أبي حسن جدّه من قبل أمّه، غير أن الحافظ ابن حجر تعقبه على ذلك.

قول الإمام الكرمانى :

(عمرو بن أبي حسن جدّ عمرو بن يحيى من قبل أمّه)⁽⁵⁾.

(1) انظر: الاستيعاب ص (9)، أسد الغابة (8/1)، الإصابة (35).

(2) الفتح (72/9).

(3) صحيح البخاريّ_الفتح، (4) كتاب الوضوء، (39) باب غسل الرّجلين إلى الكعبين، ح (186)، الفتح (503/1).

(4) عمرو بن يحيى بن عمارة بن أبي الحسن المازني الأنصاري المدني، روى عن : أبيه ومحمد بن يحيى بن حيان وغيرهم روى عنه : يحيى بن أبي كثير ويحيى بن سعيد الأنصاري وهما من أقرانه وأيوب ومالك، مات سنة ما بعد الثلاثين ومائة. التاريخ الكبير (382/6)، الثقات للعجلي (188/2)، التهذيب (295/22)، التقريب ص(428).

(5) الفتح (503/1)، شرح البخاري للكرمانى (31/3).

قال الحافظ ابن حجر :

(وأغرب الكرمانى تبعا لصاحب الكمال فيما قاله، وقد قدمنا أن أم عمرو بن يحيى ليست بنتا لعمرو بن أبي حسن⁽¹⁾ فلم يستقم ما قاله بالاحتمال⁽²⁾).

في هذا التعقب أوهام منها ما وقع فيه الحافظ ابن حجر، حيث ذكر أن الإمام الكرمانى تابع صاحب الكمال فيما قاله، وهذا سبق نظر من الحافظ ابن حجر؛ لأن صاحب الكمال ذكر أن عمرو بن يحيى هو : (ابن بنت عبد الله بن زيد بن عاصم الأنصارى، وجدّه أبو حسن...) ⁽³⁾ هذا أولا.

_ثانيا : وأمّا قول الحافظ : (عمرو بن يحيى فأُمّه فيما ذكر ابن سعد في الطبقات حميدة بنت محمد بن إياس بن بكير)⁽⁴⁾ فهذا سبق نظر منه؛ لأن ابن سعد ذكر أن أمّه (أم النّعمان بنت أبي حنّة بن غزيرة بن عمرو بن عطية بن خنساء بن مبدول)⁽⁵⁾، ثم قال ابن سعد (فولد عمرو بن يحيى : يحيى ومريم، وأمهما حميدة بنت محمد بن إياس بن البكير)، فحميدة هي زوجة عمرو بن يحيى لا أمّه، وهي أيضا ليست بنت لعمرو بن أبي حسن، والله أعلم بالصواب⁽⁶⁾.

(1) الفتح (497/1)، حيث قال : (...وقد ذكر ابن سعد أن أم عمرو بن يحيى هي: حميدة بنت محمد بن إياس بن البكير، وقال غيره هي : أم النّعمان بنت أبي حبة)، قلت : الذي ذكر الاحتمال الثاني هو ابن حبان في كتابه الثقات (215/7) ولفظه : (وأم عمرو بن يحيى أم النّعمان بنت أبي حبة بن عابد بن عمرو بن قيس).

(2) الفتح (503/1) بتصرّف.

(3) تهذيب الكمال (296/22).

(4) الفتح (497/1)، تهذيب التهذيب (105/8).

(5) انظر : طبقات ابن سعد ص(292).

(6) انظر : تحقيق الشيخ أبي عبد الباري رضا بوشامة لكتاب الإيماء إلى أطراف كتاب الموطأ (21_20/3).

المطلب الرابع : بيان "الضمائر"، وفاعل "قال" إلى من ترجع من الرواة ؟

التعقب الأول :

قال الإمام البخاري : أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ هُوَ ابْنُ سَلَامٍ حَدَّثَنَا الْمُحَارِبِيُّ قَالَ : حَدَّثَنَا صَالِحُ بْنُ حَيَّانَ قَالَ : قَالَ عَامِرُ الشَّعْبِيِّ : حَدَّثَنِي أَبُو بُرْدَةَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : ((ثَلَاثَةٌ لَهُمْ أَجْرَانِ...)) ثُمَّ قَالَ عَامِرٌ أَعْطَيْنَاكَهَا بِغَيْرِ شَيْءٍ قَدْ كَانَ يُرْكَبُ فِيهَا دُونَهَا إِلَى الْمَدِينَةِ⁽¹⁾.

موضع التعقب :

ذكر الإمام الكرماني من هو المخاطب في قول عامر الشعبي (أعطيناكها)، غير أن الحافظ ابن حجر تعقبه وبين خلاف ذلك.

قول الإمام الكرماني :

(الخطاب لصالح بن حيّان)⁽²⁾.

قال الحافظ ابن حجر :

(ظاهره أنه _أي قول عامر الشعبي_ خاطب بذلك صالحا الراوي عنه، ولهذا جزم الكرماني بقوله : (الخطاب لصالح) وليس كذلك، بل إنما خاطب بذلك رجلا من أهل خراسان سأله عمن يعتق أمته ثم يتزوجها، كما سنذكر ذلك في ترجمة عيسى عليه السلام من هذا الكتاب⁽³⁾ إن شاء الله تعالى)⁽⁴⁾.

من خلال الحديث الذي أخرجه الإمام البخاري في صحيحه من "كتاب أحاديث الأنبياء"⁽⁵⁾، يتبين لك صحة قول الحافظ ابن حجر بأن الخطاب لرجل من أهل خراسان سأل

(1) صحيح البخاري_الفتح، (3) كتاب العلم، (24) باب تعليم الرجل أمته وأهله، ح (97)، الفتح (1/333).

(2) الفتح (1/337)، شرح البخاري للكرماني (2/90).

(3) الفتح (8/63)، (60) كتاب أحاديث الأنبياء، (48) باب ﴿وَأَذْكُرْ فِي الْكِتَابِ مَرْيَمَ إِذِ انْتَبَذَتْ مِنْ أَهْلِهَا﴾

[سورة مريم : 16]، ح (3446)، ولفظه (...أن رجلا من أهل خراسان قال للشعبي أخبرني، فقال الشعبي :

أخبرني أبو بردة عن أبي موسى الأشعري ﷺ قال : قال رسول الله ﷺ) ثم ذكر الحديث.

(4) الفتح (1/337).

(5) وأخرجه : الإمام مسلم في صحيحه، (1) كتاب الإيمان، (70) باب وجوب الإيمان برسالة نبينا محمد ﷺ إلى جميع

الإمام الشعبيّ عمن يعتق أمته ثم يتزوجها⁽¹⁾، وليس كما ذكره الإمام الكرماني.

التعقب الثاني :

قال الإمام البخاريّ : حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ : أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ قَالَ : أَخْبَرَنَا يُونُسُ عَنْ الزُّهْرِيِّ قَالَ : أَخْبَرَنَا سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : ((كُلُّكُمْ رَاعٍ)). وَزَادَ اللَّيْثُ قَالَ : يُونُسُ كَتَبَ رَزِيقُ بْنُ حَكِيمٍ إِلَى ابْنِ شِهَابٍ ... إِلَى أَنْ قَالَ : فَكَتَبَ ابْنُ شِهَابٍ وَأَنَا أَسْمَعُ يَأْمُرُهُ أَنْ يُجْمَعَ يُخْبِرُهُ أَنَّ سَالِمًا حَدَّثَهُ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ يَقُولُ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : ((كُلُّكُمْ رَاعٍ وَكُلُّكُمْ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ...)) الحديث. قَالَ : وَحَسِبْتُ أَنْ قَدْ قَالَ : ((وَالرَّجُلُ رَاعٍ فِي مَالِ أَبِيهِ وَمَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ وَكُلُّكُمْ رَاعٍ وَمَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ))⁽²⁾.

موضع التعقب :

جعل الإمام الكرماني فاعل (قال : وحسبت ...) يونس، فتعقبه الحافظ ابن حجر بأن المراد هو ابن عمر _ رضي الله عنهما _.

قول الإمام الكرماني :

(فاعل (قال) : هنا هو يونس)⁽³⁾.

قال الحافظ ابن حجر :

(وفيه نظر؛ والذي يظهر أنه سالم، ثم ظهر لي أنه ابن عمر، وسيأتي في "كتاب الاستقراض"⁽⁴⁾ بيان ذلك، إن شاء الله تعالى)⁽⁵⁾.

ما ذكره الحافظ ابن حجر من أن فاعل (قال) هو ابن عمر، هو الصواب بعينه لأن

الناس، رقم 241 _ ح (154)، ص (84).

(1) وقد أيدته الإمام العينيّ في شرحه عمدة القاري (1/183)، حيث قال بعدما نقل كلام الكرماني : (...وليس كذلك فإنّه غرّه الظاهر، ولكن الخطاب لرجل من أهل خراسان سأل الشعبيّ عمن يعتق أمته ثم يتزوجها).

(2) صحيح البخاريّ_الفتح، (11) كتاب الجمعة، (12) باب الجمعة في القرى والمدن، ح (893)، الفتح (161/3).

(3) الفتح (164/3) بتصرف، شرح البخاري للكرماني (16/6).

(4) الفتح (218/6)، (43) كتاب الاستقراض، (20) باب العبد راعٍ في مال سيّده ..، ح (2409).

(5) الفتح (164/3).

حديث ابن عمر أورده الإمام البخاري في "كتاب الاستقراض" ⁽¹⁾ من طريق أبي اليمان ولفظه قال : سمعت هؤلاء من رسول الله ﷺ وأحسب النبي ﷺ قال : ((والرجل في مال أبيه راع...)) الحديث، فالقائل حتما هو ابن عمر راوي الحديث.

التعقب الثالث :

قال الإمام البخاري : حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا جُوَيْرِيَةُ بْنُ أَسْمَاءَ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ﷺ قَالَ أَعْطَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ خَيْبَرَ الْيَهُودَ أَنْ يَعْمَلُوهَا وَيَزْرَعُوهَا وَلَهُمْ شَطْرُ مَا يَخْرُجُ مِنْهَا وَأَنَّ ابْنَ عُمَرَ حَدَّثَهُ أَنَّ الْمَزَارِعَ كَانَتْ تُكْرَى عَلَى شَيْءٍ سَمَاءُ نَافِعٍ لَا أَحْفَظُهُ. وَقَالَ عُبَيْدُ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ: حَتَّى أَجْلَاهُمْ عُمَرُ ⁽²⁾.

موضع التعقب :

ذكر الإمام الكرمانى أن قائل (وقال عبيد الله ⁽³⁾) هو موسى ⁽⁴⁾، فتعقبه الحافظ ابن حجر مبيناً أدلته على ذلك.

قول الإمام الكرمانى :

(وقال عبيد الله : هو كلام موسى بن إسماعيل) ⁽⁵⁾.

قال الحافظ ابن حجر :

(قوله _أي الكرمانى_ إنه موسى فغلط واضح؛ لأنّ موسى لا رواية له عن عبيد الله بن

(1) الفتح (218/6).

(2) صحيح البخاري_الفتح، (37) كتاب الإجارة، (22) باب إذا استأجر أرضاً فمات أحدهما، الفتح (61/6).

(3) عبيد الله بن عمر بن حفص العدوي العمري، أبو عثمان المدني، أحد الفقهاء السبعة، روى عن : أم خالد بنت خالد بن سعيد بن العاص ولها صحبة وخاله خبيب بن عبد الرحمان وسالم بن عبد الله ونافع مولى ابن عمر والزهرى وعطاء وغيرهم، روى عنه : أخوه عبد الله وحמיד الطويل وهو من شيوخه وأيوب السختياني ويحيى بن سعيد الأنصاري وآخرون، ثقة ثبت، مات سنة بضع وأربعين ومائة. الثقات لابن حبان (149/7)، التهذيب (124/19)، التقريب ص (373).

(4) موسى بن إسماعيل المنقري مولاهم، أبو سلمة التبوذكي البصري، روى عن : جرير بن حازم وأبان العطار وهمام بن يحيى و وهيب بن خالد حماد بن سلمة وغيرهم، وروى عنه : البخاري وأبو داود وروى الباقر عنه بواسطة الحسن بن علي الخلال ويحيى بن معين وأبو زرعة وأبو حاتم وآخرون، ثقة ثبت، مات سنة ثلاث وعشرين ومائتين. التاريخ الكبير (280/7)، الثقات لابن حبان (160/9)، التهذيب (21/29) التقريب ص (549).

(5) الفتح (61/6) بتصرف، شرح البخاري للكرمانى (115/10).

عمر أصلاً، والقائل (وقال عبيد الله هو البخاري)⁽¹⁾.

الصواب ما ذكره الحافظ ابن حجر؛ لأنَّ أهل التراجم والجرح والتعديل لم يذكروا لموسى بن إسماعيل رواية عن عبيد الله بن عمر عند ترجمة كل منهما، هذا أولاً.

ثانياً : أن قائل ذلك الإمام البخاري كما أشار إلى ذلك الحافظ ابن حجر، فمن عادة الإمام البخاري في صحيحه أن يورد المعلقات⁽²⁾.

التعقب الرابع :

قال الإمام البخاري : حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا هِشَامٌ حَدَّثَنَا قَتَادَةُ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : وَلَقَدْ رَهَنَ النَّبِيُّ ﷺ دِرْعَهُ بِشَعِيرٍ، وَمَشَيْتُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ بِحُجْزٍ شَعِيرٍ وَإِهَالَةٍ سِنْخَةٍ وَلَقَدْ سَمِعْتُهُ يَقُولُ : (مَا أَصْبَحَ لَالٌ مُحَمَّدٍ ﷺ إِلَّا صَاغٌ وَلَا أَمْسَى)⁽³⁾.

موضع التعقب :

جعل الإمام الكرمانى (ولقد سمعته) في الحديث، من كلام قتادة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، والضمير في (سمعته) لأنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فتعقبه الحافظ ابن حجر على ذلك.

قول الإمام الكرمانى :

(قوله : (ولقد سمعته) كلام قتادة، وفاعل (يقول) : أنس)⁽⁴⁾.

قال الحافظ ابن حجر :

(فاعل (سمعت) أنس والضمير للنبي ﷺ وهو فاعل (يقول)، وجزم الكرمانى بأنه أنس وفاعل سمعت قتادة، وقد أشرت إلى الرد عليه في "أوائل البيوع"⁽⁵⁾، وقد أخرجه أحمد⁽⁶⁾ وابن ماجه⁽⁷⁾ من طريق شيبان المذكورة بلفظ: ((ولقد سمعت رسول الله ﷺ يقول والذي نفس محمد

(1) الفتح (61/6) بتصرف.

(2) عادات البخاري ص (71).

(3) صحيح البخاري_الفتح، (48) كتاب الرهن، (1) باب الرهن في الحضرة، ح(2508)، الفتح (325/6).

(4) الفتح (327/6) بتصرف، شرح البخاري للكرمانى (197/9).

(5) الفتح (524/5)، (34) كتاب البيوع، (15) باب شراء النبي ﷺ بالنسيئة، ح (2068).

(6) مسند الإمام أحمد، مسند أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، ح (12360)، وأخرجه أيضاً في: (406/20)، ح (13169)،

(360/19)، قال شعيب الأرنؤوط وعادل المرشد : إسناده صحيح على صحيح الشريطين.

(7) سنن ابن ماجه، (37) كتاب الزهد، (10) باب معيشة آل محمد ﷺ، ص(690)، قال الألباني : صحيح.

بيده)) فذكر الحديث لفظ ابن ماجة وساقه أحمد بتمامه⁽¹⁾.

الصواب ما ذكره الحافظ ابن حجر؛ لأنّ ظاهر سياق الحديث يقتضيه، ولفظ ابن ماجة الذي ساقه الحافظ ابن حجر خير دليل على ذلك.

التعقب الخامس :

قال الإمام البخاريّ : حَدَّثَنَا يَحْيَى قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنْ الْأَعْمَشِ عَنْ مُسْلِمٍ عَنْ مَسْرُوقٍ عَنْ مُغِيرَةَ بْنِ شُعْبَةَ قَالَ : كُنْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي سَفَرٍ... الحديث⁽²⁾.

موضع التعقب :

أورد الإمام البخاري في هذا الإسناد (أبو معاوية) هكذا غير منسوب، فذكر الإمام الكرمانى احتمال أن يكون شيبان النحوي⁽³⁾، فردّ الحافظ عليه احتمالاً، وذكر أدلته في ذلك.

قول الإمام الكرمانى :

(أبو معاوية يحتمل أن يكون : شيبان النحوي)⁽⁴⁾.

قال الحافظ ابن حجر :

(وهو عجيب، فإنّ كلاً من الثلاثة لم يسمع من شيبان المذكور، ولم يختلفوا _أي ابن السكن وابن شويه وأبو مسعود_ في أن أبا معاوية هنا هو الضّرير⁽⁵⁾)⁽⁶⁾.

(1) الفتح (327/6).

(2) صحيح البخاريّ_الفتح، (8) كتاب الصلاة، (7) باب الصلّاة في الجبّة الشّاميّة، ح (363)، الفتح (75/2).

(3) شيبان بن عبد الرحمن التميمي، مولاهم، النحوي، أبو معاوية البصري، المؤدّب، سكن الكوفة ثم انتقل إلى بغداد روى عن : الأجلح بن عبد الله الكندي وسليمان الأعمش وجابر الجعفيّ، وغيرهم، وروى عنه : آدم ابن أبي إياس والحسين بن محمد المروزيّ وسعد بن حفص الضّخم، ثقة، مات سنة أربع وستين ومائة. التاريخ الكبير (254/4) الجرح والتعديل (355/4)، التهذيب (592/12)، الكاشف (491/1)، التقريب ص (269).

(4) الفتح (75/2)، شرح البخاري للكرمانى (22/4).

(5) محمد بن خازم التميمي السعدي مولاهم، أبو معاوية الضّرير الكوفي، يقال عمي وهو ابن ثمان سنين أو أربع، روى عن : إبراهيم ابن طهمان وعاصم الأحول والأعمش وحلق، روى عنه : ابنه إبراهيم بن أبي معاوية الضّرير وابن جريج وهو أكبر منه ويحيى القطان وهو من أقرانه ويحيى بن جعفر البيكندي ويحيى بن موسى البلخيّ، ثقة أحفظ الناس في حديث الأعمش وقد يهم في حديث غيره، مات سنة خمس وتسعين ومائة. التاريخ الكبير (74/1) الجرح والتعديل (246/7)، تهذيب التهذيب (551/4)، التقريب ص (475).

(6) الفتح (75/2) بتصرف.

لم يجزم بذلك الإمام الكرمانى بل ذكر فيه احتمالين، حيث قال : (قوله (أبو معاوية) هو : محمد بن حازم بالنقطة والزّاي الضّرير مرّ مرارا، ويحتمل أن يراد به أبو معاوية شيبان النّحوي ومرّ أيضا)⁽¹⁾، وأمّا ما ذكره الحافظ ابن حجر هو الصّواب بعينه؛ فقد تبين من خلال كتب التراجم أنّ أبا معاوية شيبان النّحوي لم يروى عن الثلاثة الذين تردّد فيهم الكرمانى.

التعقب السادس :

قال الإمام البخاريّ : حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصٍ قَالَ : حَدَّثَنَا أَبِي قَالَ : حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ قَالَ : سَمِعْتُ سَالِمًا⁽²⁾ قَالَ : سَمِعْتُ أُمَّ الدَّرْدَاءِ...⁽³⁾.

موضع التعقب :

جعل الإمام الكرمانى (أم الدرداء) في السند المتقدم هي خيرة الصحابة الجليّة، غير أن الحافظ ابن حجر تعقبه، مبدئيًا أدلته على ذلك.

قول الإمام الكرمانى :

(أم الدرداء هي خيرة⁽⁴⁾ الصحابة الجليّة) ⁽⁵⁾.

قال الحافظ ابن حجر :

(وهو خطأ؛ لقول سالم (سمعت أم الدرداء)، وقد جزم أبو حاتم بأن سالم ابن أبي الجعد لم يدرك أبا الدرداء⁽⁶⁾، فعلى هذا لم يدرك أم الدرداء الكبرى؛ لأنّها ماتت في حياته

(1) انظر : شرح البخاري للكرمانى (22/4).

(2) سالم بن أبي الجعد، رافع، الأشجعي مولاهم، الكوفي، روى عن : أبي هريرة وابن عباس وأنس بن مالك وأم الدرداء الصغرى وغيرهم، روى عنه : ابنه الحسن بن سالم بن أبي الجعد والحسن بن مروان والأعمش وغيرهم، ثقة، مات سنة سبع _ أو ثمان _ وتسعين. التهذيب (130/10)، التاريخ الكبير (107/4)، الجرح والتعديل (181/4) الثقات لابن حبان (305/4)، التقريب ص (226).

(3) صحيح البخاريّ_الفتح، (10) كتاب الأذان، (31) باب فضل صلاة الفجر في الجماعة، ح (650)، الفتح (490/2).

(4) أم الدرداء الكبرى تميزا لها عن أم الدرداء الصغرى هي : خيرة بنت أبي خدرّد الأسلمي، زوج أبي الدرداء، لها صحبة، توفيت قبل أبي الدرداء، وذلك بالشام في خلافة عثمان، ماتت سنة ثلاثين. الاستيعاب ص (950) الإصابة (73/8).

(5) الفتح (492/2) بتصرف، شرح البخاري للكرمانى (40/5).

(6) المراسيل لابن أبي حاتم (80/1)، حيث قال : (سمعت أبي يقول : سالم بن أبي الجعد لم يدرك أبا الدرداء).

وعاشت الصغرى بعده زمانا طويلا، فأُم الدرداء هي الصغرى التابعة⁽¹⁾ لا الكبرى الصحابية⁽²⁾.

ما ذكره الحافظ ابن حجر هو الصواب؛ لأن سالم بن أبي الجعد روى عن أم الدرداء الصغرى واسمها هُجَيْمَة، ولم يرو عن الكبرى؛ لأنه يدركها كما ذكر ذلك أهل التراجم والجرح والتعديل في كتبهم.

التعقب السابع :

قال الإمام البخاري : وَقَالَ ابْنُ أَبِي حَفْصَةَ عَنْ الزُّهْرِيِّ : لَا وُضُوءَ إِلَّا فِيمَا وَجَدْتَ الرَّيْحَ أَوْ سَمِعْتَ الصَّوْتَ⁽³⁾.

موضع التعقب :

ذكر الإمام الكرمانى في قول البخاري (وقال ابن أبي حفصة) بأن اسمه محمد بن أبي حفصة⁽⁴⁾ لا أخواه سالم وعمارة، فتعقبه الحافظ ابن حجر بأنهما ليسا من إخوة محمد بن أبي حفصة مبيّنا أدلته على ذلك.

قول الإمام الكرمانى :

(ابن أبي حفصة : هو محمد بن أبي حفصة البصري ظاهرا، لا أخواه سالم وعمارة ابنا

قلت: فهو إذن حتما لم يدرك أم الدرداء الكبرى؛ لأنها توفيت قبل أبي الدرداء، فالملقصود بها في السند أم الدرداء الصغرى

(1) أم الدرداء الصغرى، زوج أبي الدرداء، واسمها هُجَيْمَة، ويقال : جُهَيْمَة بنت حُجَيٍّ، الأوصابية الدمشقية، روت عن : زوجها أبي الدرداء وأبي هريرة وعائشة أم المؤمنين وغيرهم، روى عنها : جبير بن نفير وهو أكبر منها وسالم بن أبي الجعد والأزهر بن الوليد الحمصي وغيرهم، ثقة فقيهة، ماتت سنة إحدى وثمانين. التاريخ الكبير (92/9)، المقتني في سرد الكني (169/2)، التقريب ص (756)، رجال صحيح البخاري (857/2).

(2) الفتح (490/2) بتصرف.

(3) صحيح البخاري_الفتح، (34) كتاب البيوع، (5) باب من لم ير الوسوس ونحوها من الشبهات، ح (2056) الفتح (511/5).

(4) محمد بن أبي حفصة، ميسرة أبو سلمة البصري، روى عن : قتادة وأبي جرة الضُّبَعِيِّ والزُّهْرِيِّ وغيرهم وروى عنه : إبراهيم بن طهمان وسفيان الثوري وأبو معاوية الضرير، صدوق يخطئ، مات سنة سبع وثلاثين ومائة. الجرح والتعديل (241/7)، التهذيب (85/25)، التقريب ص (474).

أبي حفصة⁽¹⁾.

قال الحافظ ابن حجر :

(وظن الكرماني أن محمدا هذا وسالما بن أبي حفصة⁽²⁾ وعمارة بن أبي حفصة أخوة فجزم بذلك هنا فوهم فيه وهما فاحشا؛ فإن والد سالم لا يعرف اسمه وهو كوفي، ووالد عمارة⁽³⁾ اسمه نابت بالنون ثم موحدة ثم مشناة⁽⁴⁾ وهو بصري أيضا، لكن ميسرة مولى نابت عربي، وسالم بن أبي حفصة من طبقة أعلى من طبقة الاثنين)⁽⁵⁾.

من خلال ترجمة كل من : محمد بن أبي حفصة، وعمارة بن أبي حفصة، وسالم بن أبي حفصة، تبين لي أن ما ذكره الحافظ ابن حجر هو الصواب؛ لاختلاف أسماء آبائهم.

التعقب الثامن :

قال الإمام البخاري : قَالَ: وَبَاعَ حَسَّانُ حِصَّتَهُ مِنْهُ مِنْ مُعَاوِيَةَ... قَالَ : وَكَانَتْ تِلْكَ الْحَدِيثَةُ فِي مَوْضِعٍ قَصْرٍ بَنِي جَدِيلَةَ الَّذِي بَنَاهُ مُعَاوِيَةُ⁽⁶⁾.

موضع التعقب :

ذكر الإمام الكرماني أن معاوية الذي بني القصر المذكور في هذا الحديث، هو معاوية

(1) شرح البخاري للكرماني (188/9)، الفتح (512/5) بتصرف.

(2) سالم بن أبي حفصة العجلي، أبو يونس، الكوفي، أخو إبراهيم بن أبي حفصة، رأى ابن عباس، روى عن : أبي حازم الأشجعي وزاذان الكندي والشعبي، روى عنه : إسرائيل والسفيانان ومحمد بن فضيل وغيرهم، صدوق، مات في حدود الأربعين بعد المائة. التاريخ الكبير (111/4) الجرح والتعديل (180/4)، التهذيب (133/10) التقريب ص (226).

(3) عمارة بن أبي حفصة، واسمه نابت بالنون وقيل بالشاء، الأزدي العتكي مولاهم، أبو روح وقيل أبو الحكم، و روى عن: أبي عثمان النهدي وعكرمة مولى ابن عباس وزيد العمي والضحاك بن مزاحم وغيرهم، و روى عنه : الحسين بن واقد قاضي مرو ومحمد بن مروان العقيلي وشعبة وغيرهم، ثقة، مات سنة اثنتين وثلاثين ومائة. التاريخ الكبير (502/6)، الجرح والتعديل (363/6)، تهذيب التهذيب (207/3)، التقريب ص (408).

(4) جاء في التاريخ الكبير للبخاري (503/6): (وقال عمرو بن علي : سألت ابنه عن اسم أبي حفصة فقال : ثابت) وكذا ورد اسمه في الثقات لابن حبان (262/7)، والجرح والتعديل لابن أبي حاتم (363/6).

(5) الفتح (512/5).

(6) صحيح البخاري_الفتح، (55) كتاب الوصايا، (17) باب من تصدق إلى وكيله ثم ردّ الوكيل إليه، ح (2758) الفتح (711/6).

بن عمرو بن مالك بن النّجار، فتعقبه الحافظ ابن حجر بأنّ الذي بناه معاوية بن أبي سفيان.
قول الإمام الكرمانى :

(...) (الذي بناه معاوية) أي ابن عمرو بن مالك بن النّجار (1).

قال الحافظ ابن حجر :

(وأغرب الكرمانى فزعم أن معاوية الذي بني القصر المذكور هو معاوية بن عمرو بن مالك بن النجار أحد أجداد أبي طلحة وغيره، وما ذكرته عمن صنف في أخبار المدينة (2) يرد عليه، وهم أعلم بذلك من غيرهم) (3).

الصواب ما ذكره الحافظ ابن حجر عن عمر بن شبة في كتابه "أخبار المدينة" حيث قال هذا الأخير : (وأما قصر بني جديلة فإن معاوية بن أبي سفيان رضي الله عنهما إنما بناه ليكون حصنا له) (4).

التعقب التاسع :

قال الإمام البخاريّ : حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ يَحْيَى عَنْ عَبَّادِ بْنِ تَمِيمٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ رضي الله عنه قَالَ : لَمَّا كَانَ زَمَنُ الْحَرَّةِ أَتَاهُ آتٍ فَقَالَ لَهُ : إِنَّ ابْنَ حَنْظَلَةَ يُبَايِعُ النَّاسَ عَلَى الْمَوْتِ. فَقَالَ : لَا أَبَايِعُ عَلَى هَذَا أَحَدًا بَعْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ (5).
موضع التعقب :

ذكر الإمام الكرمانى أن (ابن حنظلة) في هذا الحديث اسمه عبد الله (6) أو المراد به يزيد

(1) الفتح (713/6) بتصرف، شرح البخاري للكرمانى (75/12).

(2) حيث ذكر الحافظ عن عمر بن شبة أن معاوية بن أبي سفيان بني القصر ليكون حصنا له، الفتح (713/6).

(3) الفتح (713/6).

(4) كتاب أخبار المدينة المنورة، لابن شبة أبو زيد بن سبه النميري البصري، ت (262هـ)، دار هشام بن عبد الملك التي كان بني، وقصر خل، وقصر بني جديلة ، (272/1).

(5) صحيح البخاريّ_الفتح، (56) كتاب الجهاد والسير، (110) باب في الحرب أن لا يفتروا، ح (2959)، الفتح (217/7).

(6) عبد الله بن حنظلة بن أبي عامر الراهب، واسمه عبد عمرو بن صيفي بن زيد بن أمية بن ضبيعة بن زيد بن مالك الأنصاري، أبو عبد الرحمن وقيل أبو بكر، له رؤية، وأبوه حنظلة غسيل الملائكة، قتل يوم أحد، روى عن : النبي ﷺ وعن عمر وعبد الله بن سلام و كعب الأحبار، روى عنه : قيس بن سعد بن عبادة الأنصاري وهو أكبر منه وعبد الله بن زيد الخطمي وأسماء بنت زيد بن الخطاب وعبد الله بن مليكة وغيرهم، قتل يوم الحرة يوم الأربعاء لثلاث

بن معاوية⁽¹⁾ نفسه، غير أن الحافظ ابن حجر تعقبه مبينا أدلته على ذلك.

قول الإمام الكرمانى :

(ابن حنظلة: هو الذي كان يأخذ البيعة ليزيد بن معاوية، والمراد به نفس يزيد؛ لأن جده أبا سفيان كان يكنى أيضا أبا حنظلة، فيكون التقدير أن ابن أبي حنظلة، ثم حذف لفظ أبي تخفيفا، أو يكون نسب إلى عمه حنظلة بن أبي سفيان استخفافا واستهجانا واستبشاعا بهذه الكلمة المرة⁽²⁾).

قال الحافظ ابن حجر :

(وأتى الكرمانى بأعجوبة فقال ابن حنظلة...، ولقد أطال رحمه الله في غير طائل وأتى بغير الصواب ولو راجع موضعا آخر من البخاري لهذا الحديث بعينه لرأى فيه ما نصه (لما كان يوم الحرة والناس يبايعون لعبد الله بن حنظلة، فقال عبد الله بن زيد : علام يبايع حنظلة الناس؟) الحديث. وهذا الموضع في أثناء غزوة الحديبية من كتاب المغازي⁽³⁾، فهذا يرد احتمالاه الثاني، وأما احتمالاه الأول فيرده اتفاق أهل النقل على أن الأمير الذي كان من قبل يزيد بن معاوية اسمه مسلم بن عقبة لا عبد الله بن حنظلة، وأن ابن حنظلة كان الأمير على الأنصار وأن عبد الله بن مطيع كان الأمير على من سواهم وأتخما قتلا جميعا في تلك الوقعة، والله المستعان⁽⁴⁾).

الصواب ما ذكره الحافظ ابن حجر؛ فقد أخرج الإمام البخاري هذا الحديث بعينه في "كتاب المغازي" وجاء فيه : (لما كان يوم الحرة والناس يبايعون لعبد الله بن حنظلة) الحديث. كما أشار إلى ذلك الحافظ ابن حجر نفسه، وأيضا فقد ذكر أهل التراجم والسير أن عبد الله

بقين من ذي الحجة سنة ثلاث وستين، وكانت الأنصار بايعته يومئذ. الاستيعاب ص (392)، أسد الغابة (114/3)، والإصابة (58/4).

(1) يزيد بن معاوية بن أبي سفيان صخر بن حرب بن أمية بن عبد شمس أبو خالد، ولد في خلافة عثمان و كان موته في نصف ربيع الأول سنة أربع وستين ولم يكمل الأربعين، تهذيب التهذيب (4/429)، التقريب ص (605).

(2) الفتح (219/7) بتصرف، شرح البخاري للكرمانى (12/199).

(3) الفتح (269/9)، (64) كتاب المغازي، (35) باب غزوة الحديبية، ح (4167).

(4) الفتح (219/7) بتصرف، وكذا وافقه الإمام العيني في شرحه عمدة القاري (4/312)، والإمام القسطلاني إرشاد الساري (5/120).

بن حنظلة كان أميرا على الأنصار، وأن قريشا بايعت عبد الله بن مطيع، وأن يزيدا بعث إلى عبد الله بن حنظلة مسلم بن عقبة المزني، فكانت الحرّة.

التعقب العاشر :

قال الإمام البخاري : وَقَالَ أَبُو عَامِرٍ حَدَّثَنَا مُغِيرَةُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ عَنْ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه عَنْ النَّبِيِّ صلّى الله عليه وآله ... الحديث⁽¹⁾.

موضع التعقب :

ذكر الإمام الكرماني أنّ (أبا عامر) في هذا السند هو: عبد الله بن بَرَادٍ الأشعري⁽²⁾ فتعقبه الحافظ على ذلك، مبينا بأنه أبو عامر العقدي⁽³⁾ لا عبد الله بن بَرَادٍ الأشعري.

قول الإمام الكرماني :

(أبو عامر: لعله عبد الله بن بَرَادٍ الأشعري)⁽⁴⁾.

قال الحافظ ابن حجر :

(ولم يصب _أي الكرماني_، فإنه ما لابن بَرَادٍ رواية عن المغيرة)⁽⁵⁾.

الصواب ما ذكره الحافظ ابن حجر، إذ لم يذكر أهل التراجم والجرح والتعديل أن لعبد الله بن بَرَادٍ الأشعري رواية عن مغيرة بن عبد الرحمن الحزامي.

التعقب الحادي عشر :

قال الإمام البخاري : حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ

(1) صحيح البخاري_الفتح، (56) كتاب الجهاد والسير، (156) باب لا تمتوا لقاء العدو، الفتح (279/7).

(2) عبد الله بن براد بن يوسف بن أبي بردة بن أبي موسى الأشعري، أبو عامر الكوفي، وهو عم عبد الله بن عامر بن براد روى عن : أبي أسامة وعبد الله بن إدريس ومحمد بن فضيل وغيرهم، روى عنه : البخاري تعليقا في موضع واحد ومسلم وأبو زرعة وموسى بن هارون وآخرون، صدوق، مات في جمادى الآخرة سنة أربع وثلاثين ومائتين. التاريخ الكبير (57/5)، الجرح والتعديل (17/5)، التهذيب (327/14)، التقريب ص (296).

(3) عبد الملك بن عمرو القيسي، أبو عامر العقدي البصري، روى عن : إبراهيم بن طهمان والثوري وشعبة والمغيرة وغيرهم، روى عنه : أحمد وإسحاق وعلي ويحيى و المسندي، ثقة، مات سنة أربع أو خمس ومائتين. التاريخ الصغير (277/2)، الجرح والتعديل (359/3)، التهذيب (364/18)، التقريب ص (364).

(4) الفتح (281/7)، شرح البخاري للكرماني (32/12).

(5) الفتح (281/7) بتصرف.

القاسم : أَنَّ امْرَأَةً مِنْ وَلَدِ جَعْفَرٍ ⁽¹⁾ تَخَوَّفَتْ أَنْ يُزَوِّجَهَا وَلَيْسَ بِهَا وَهْيَ كَارِهَةٌ... الحديث ⁽²⁾.
موضع التعقب :

ذكر الإمام الكرمانى أن المراد من (جعفر) في هذا الحديث ابن محمد الصادق ⁽³⁾ فتعقبه
الحافظ ابن حجر على ذلك، وذكر أن الذي يغلب على الظن أنه جعفر بن أبي طالب.
قول الإمام الكرمانى :

(قوله : (جعفر) المراد به جعفر الصادق بن محمد الباقر و كان القاسم بن محمد جد
جعفر الصادق لأُمِّه) ⁽⁴⁾.

قال الحافظ ابن حجر :

(ولم أقف على المراد بجعفر، ويغلب على الظن أنه جعفر بن أبي طالب ⁽⁵⁾ وتجاهل
الكرمانى فقال المراد به جعفر الصادق بن محمد الباقر... وخفي عليه أن القصة المذكورة
وقعت وجعفر الصادق صغير؛ لأنّ مولده سنة ثمانين ⁽⁶⁾، و كانت وفاة عبد الرحمان بن يزيد بن
جارية في سنة ثلاث و تسعين من الهجرة ⁽⁷⁾، وقد وقع في تفسير الحديث أنه أخبر المرأة بحديث

(1) قال الحافظ في الفتح (260/16) : (وفي رواية بن أبي عمر عن سفيان : "أن امرأة من آل جعفر" أخرجه
الإسماعيلي)، و كذا عند الإمام العيني في عمدة الأحكام (176/24)، وأيضا في إرشاد الساري للإمام
القسطلاني (110/10).

(2) صحيح البخاري_الفتح، (90) كتاب الحيل، (11) باب في التّكاح، ح(6969)، الفتح (258/16).

(3) جعفر بن محمد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب القرشي الهاشمي العلوي، أبو عبد الله المدني الصادق وأمه
أم فروة بنت القاسم بن محمد بن أبي بكر الصديق، وأما أسماء بنت عبد الرحمن بن أبي بكر الصديق، ولذلك كان
يقول ولدني أبو بكر مرتين، روى عن : أبيه ومحمد بن المنكدر وعطاء وعروة وغيرهم، روى عنه : شعبة والسفيانان
ومالك وابن جريج وخلق كثير، صدوق، مات سنة ثمان وأربعين ومائة. تاريخ ابن معين_رواية الدارمي (84/1)
التاريخ الكبير (198/2)، الجرح والتعديل (487/2)، الثقات لابن حبان (131/6)، التقريب ص(141).

(4) الفتح (260/16)، شرح البخاري للكرمانى (83/24).

(5) جعفر بن أبي طالب بن عبد المطلب بن هاشم، أبو عبد الله الطيار، ابن عم رسول الله ﷺ، أسلم قديما واستعمله
رسول الله ﷺ على غزوة مؤتة، واستشهد بها وهي بأرض البلقاء سنة ثمان من الهجرة، روى عن : النبي ﷺ، وروى
عنه : ابنه عبد الله وبعض أهله وأم سلمة وعمرو بن العاص وابن مسعود ﷺ. أجمعين. الاستيعاب ص (109)
أسد الغابة (340/1)، الإصابة (248/1).

(6) انظر : التاريخ الكبير (199/2)، ورجال مسلم (121/1).

(7) عبد الرحمن بن يزيد بن جارية الأنصاري، أبو محمد المدني، وأخو عاصم بن عمر بن الخطاب لأُمِّه، ولد في عهد

خنساء بنت خدام فكيف تكون المرأة المذكورة في مثل تلك الحالة وأبوها ابن ثلاث عشرة سنة أو دونها⁽¹⁾.

الصواب ما ذكره الحافظ ابن حجر؛ لأن جعفر الصادق ولد سنة ثمانين، سنة سيل الجحاف الذي ذهب بالحجاج من مكة، ومات سنة ثمان وأربعين ومائة، وهو ابن ثمان وستين⁽²⁾، بينما كانت ولادة عبد الرحمان بن يزيد بن جارية راوي قصة خنساء بنت خدام من هذا الحديث في عهد النبي ﷺ، ومات سنة ثلاث وتسعين من الهجرة، فتبين بذلك أن جعفر الصادق كان صغيرا حين وقعت القصة، فلا يمكن أن يكون أبو المرأة المذكورة في الحديث عمره لا يتجاوز ثلاث عشرة سنة أو دونها، أمّا في ما يخص نسبة (جعفر) في هذا الحديث، فيحتمل أن يكون ابن أبي طالب، كما أشار إلى ذلك الحافظ، ويحتمل أن يكون غيره، والله أعلم.

النبي ﷺ روى عنه قصة خنساء بنت خدام، وقيل : عنه عن خنساء عن النبي ﷺ، وروى عن : عمه مجمع بن جارية وعمر بن الخطاب، وروى عنه : ابن أخيه يعقوب بن مجّع والقاسم بن محمد بن أبي بكر والزهرى، مات سنة ثلاث وتسعين. التاريخ الكبير (363/5)، التهذيب (10/18)، التقريب ص (353).

(1) الفتح (260/16).

(2) انظر : الثقات لابن حبان (131/6)، التاريخ الكبير (694/2).

الختامة

الخاتمة :

بعد حمد الله ﷻ الذي وقّني لإتمام هذه الرسالة والصلاة والسلام على رسوله وعلى آله وصحبه ومن اتّبع هداه، أقول :

إنّ من أهمّ النتائج التي توصّلت إليها في هذا البحث ما يلي :

1_ يعتبر الحافظ ابن حجر من المختصّين في علم الحديث؛ يتجلى ذلك في وجاهة تعقباته على الإمام الكرمانى هذا من جهة، ومن جهة أخرى غزارة تأليفه في علوم الحديث خاصة وفي العلوم عامّة.

2_ تبين لي من خلال هذا البحث كثرة وهم الإمام الكرمانى في علم الإسناد والرّجال، وقلة إلمامه بهذا الفنّ؛ ولعلّ هذا ما يفسّر شدّة الألفاظ التي استعملها الحافظ ابن حجر في تعقباته كقوله مثلاً : (وبنّه الكرمانى على شيء لا يتخيّله من له أدنى إلمام بالحديث والرّجال)، (هذا الظاهر هو كاف لمن شَمَّ أدنى رائحة من علم الإسناد)، وغيرها من العبارات.

4_ ظهر لي من خلال هذا البحث، أنّ العالم مهما بلغ من العلم وأكثر من التصنيف وبرع فيه، يبقى عرضة للوهم والخطأ، وأنّ القصور لاحق بكلامه ولا بدّ.

5_ لقد اعتنى الحافظ ابن حجر بشرح الإمام الكرمانى المسمّى "الكواكب الدّري في شرح صحيح البخاري" تعقبا واستدراكا واستفادة، و كان من أبرز موارده؛ إذ لا تكاد تخلو صفحة واحدة من "فتح الباري" من نقل عن هذا الكتاب، وقد استفاد منه في مواضع كثيرة وفي شتى العلوم.

6_ إنصاف الحافظ ابن حجر للعلماء، وتراجعته عن الخطأ إذا تبين له الدليل.

7_ بلغ عدد التعقّبات في هذا البحث مائة و واحد (101) تعقّبا منها :

أ_ خمسة و ثلاثون (35) تعقّبا متعلّقا بالتّراجم و الأبواب من الفصل الثّاني.

ب_ ستّة وستون (66) تعقّبا متعلّقا بعلوم الإسناد من الفصل الثّالث.

ت_ رجّحت قول الحافظ ابن حجر، وجزمت بخطأ الإمام الكرمانى في ثمان وثمانين (88)

تعقّبا، وهذا على حسب ما أدى إليه اجتهادي.

ث_ وأمّا ما رجّحت فيه قول الإمام الكرمانى، و جزمت بخطأ الحافظ ابن حجر ففي

خمسة (5) تعقّبات.

جـ- لم أَرَجِّح رأياً على آخر في تعقبين (2)؛ لأن كلا الرأيين محتمل، فكان التوقّف فيها هو الأسلم.

8- نقل الحافظ ابن حجر كلام الإمام الكرمانى بالمعنى، وقد أخطأ في النقل عنه في إحدى عشرة (11) تعقّباً، غير أنّ الصّواب في المسألة كان مع الحافظ ابن حجر، إلّا في تعقب واحدٍ جانب فيه الصّواب بسبب خطئه في النقل.

9- لم تكن تعقّبات الحافظ ابن حجر على الإمام الكرمانى نقداً مطلقاً فحسب، بل كان منها التّرجيح والاستدراك.

10- تنوّع ألفاظ التي استعملها الحافظ ابن حجر عند تعقبه الإمام الكرمانى، ما بين ألفاظ توحى بأنّ هناك مجالا واسعا للأخذ والردّ مثل قوله : (فيه نظر)، (الظاهر)، (فلعلّ البخاري أشار)... ونحوها، وبين ألفاظ فيها الجزم بخطأ الإمام الكرمانى مثل قوله : (أخطأ)، (ولقد أبعد النجعة)، (وغفل)، (وذهل)، (و وهم)... ونحوها، وجاءت بعض ألفاظ فيها نوع شدّة مثل قوله : (هذا الظاهر هو كاف لمن شَمَّ أدنى رائحة من علم الإسناد)، (وهجم الكرمانى) (وتجاسر الكرمانى)، (وأتى بأعجوبة)... ونحوها من العبارات.

11- الإمام البخاري هو الذي يستنبط الأحكام في الأحاديث ويترجم لها، ويتفنّن في ذلك بما لا يدركه فيه غيره، ولا يقلّد في ذلك أحداً؛ بل توارد النقل عن جمع من الأئمة قولهم : (فقه البخاري في تراجمه).

12- الإمام البخاري يراعي في إيراد كل كتاب من كتب هذا الجامع مناسبة بالكتاب الذي قبله، و كذلك يراعي غالبا مناسبة كل باب بالباب السّابق، يعرف ذلك بإمعان التّ نظر والتّأمل التّام.

13- الاحتمالات العقليّة المجردة عن النقل لا مدخل لها في علم الإسناد.

14- عادة الإمام البخاري في صحيحه أن لا يكرّر الحديث في موضعين بصورته إلّا نادرا. ومّا أقترحه : إكمال هذا البحث بدراسة باقي التّعقّبات المتعلّقة بفقه الحديث وشرح ألفاظه وعلوم اللّغة، وبيان منهج الحافظ ابن حجر في تحليل النّص واستنباط الأحكام منه و كيفية ترجيحه بين الآراء الفقهيّة من خلال كتابه "فتح الباري".

كما أقترح : دراسة تعقّبات الحافظ ابن حجر على غيره من العلماء من خلال كتابه "فتح

الباري" ومنهجه المتّبع في ذلك.

وختاما هذا ما بدا لي من مهمّات هذا البحث ونتائجه وتوصياته، فأسأل الله أن يوفّقني فيه للصّواب، وأن ينفع به كاتبه وقارئه، وسبحانك اللهم وبحمدك أشهد أن لا إله إلا أنت أستغفرك وأتوب إليك.

فهارس البحث

فهرس الآيات

فهرس الأحاديث

فهرس الأعلام

فهرس المصادر و المراجع

فهرس الموضوعات

فهرس الآيات

الآية	السورة	الصفحة
﴿وَهُوَ فَضَّلَكُمْ عَلَى الْعَالَمِينَ﴾	الأعراف	78
﴿وَيُحَذِّرُكُمْ اللَّهُ نَفْسَهُ﴾	آل عمران	67
﴿إِنَّ الدِّينَ عِنْدَ اللَّهِ الْإِسْلَامُ﴾	آل عمران	36
﴿وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا﴾	النساء	49
﴿وَإِنْ أَمْرًا خَافَتْ مِنْ بَعْلِهَا نُشُوزًا أَوْ إِعْرَاضًا﴾	النساء	48
﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ﴾	النساء	37
﴿إِنَّا أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ كَمَا أَوْحَيْنَا إِلَى نُوحٍ وَالنَّبِيِّنَ مِنْ بَعْدِهِ﴾	النساء	163
﴿إِنْ هَؤُلَاءِ مُتَبَرِّمًا هُمْ فِيهِ﴾	الأعراف	78
﴿وَتَرَى الْفُلْكَ مَوَاجِرَ فِيهِ وَلِتَبْتَغُوا مِنْ فَضْلِهِ﴾	النحل	123
﴿يَتَأْتِيهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاهُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَى﴾	الحجرات	49
﴿قَالَتِ الْأَعْرَابُ ءَامَنَّا قُلْ لَمْ تُؤْمِنُوا وَلَكِنْ قُولُوا أَسْلَمْنَا﴾	الحجرات	36

فهرس الأحاديث

الصفحة	الحديث
63	أَحْيَانًا يَأْتِينِي مِثْلُ صَلَاحَةِ الْجَرَسِ
78	إِذَا تَشْهَدُ أَحَدَكُمْ فَلْيَسْتَعِذْ بِاللَّهِ
78	أَرْبَعٌ مَنْ كُنَّ فِيهِ
85	أَشْهَدُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ
149	أُمِرْتُ أَنْ أَقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَشْهَدُوا
82	إِنَّ اللَّهَ لَغَيٌّ عَنْ تَعْذِيبٍ
81	أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَأَى رَجُلًا
94	أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى صَلَاةَ الْكُسُوفِ
192	أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ مَرَّ
54	أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ فِي الرَّجُلِ يُسَوِّي
144	أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ مَرَّ

- 43 إِنَّ أَوَّلَ مَا نَبْدَأُ
- 33 أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَكِبَ فَرَسًا
- 36 أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَعْطِيَ رَهْطًا
- 108 أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُصَلِّي
- 70 إِنَّ مِنَ الشَّجَرِ شَجَرَةً
- 72 انْتَدَبَ اللَّهُ لِمَنْ
- 50 إِنَّكُمْ سَتَرُونَ رِيَّكُمْ
- 140 إِنِّي قَدْ أَرْضَعْتُ عُقْبَةً
- 55 بَيْتٌ فِي بَيْتِ خَالَتِي مَيْمُونَةٌ
- 130 بَيْنَا نَحْنُ فِي الْمَسْجِدِ
- 69 تُطْعِمُ الطَّعَامَ
- 157 ثَلَاثَةٌ لَهُمْ أَجْرَانِ
- 80 ثُمَّ تَوَضَّأَ وَضُوءَهُ لِلصَّلَاةِ

- 51 خَرَجَ إِلَيْنَا أَنَسُ
- 30 رَأَى بِلَالًا يُؤَدِّنُ
- 33 رَأَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَحْتَرُّ
- 65 رَأَيْتُ جَابِرَ
- 47 الرَّجُلُ تَكُونُ عِنْدَهُ الْمَرْأَةُ
- 55 سَأَلَتِ النَّبِيَّ ﷺ عَنْ كُلِّ شَيْءٍ
- 35 فَإِنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَمَرَ مَنْ يَصْلِي
- 32 فَجَعَلَ يَتَّبِعُ بِفِيهِ يَمِينًا وَ شِمَالًا
- 91 قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُسَلِّمُ الصَّغِيرُ عَلَى الْكَبِيرِ
- 90 قَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ أَخْبِرْنَا بِعَمَلٍ
- 42 كَانَ جِدَارُ الْمَسْجِدِ
- 158 كُلُّكُمْ رَاعٍ
- 38 كُنَّا إِذَا أَصَابَتْ إِحْدَانَا جَنَابَةٌ

- 77 كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ نَخْنِي الْكَبَاثَ
- 111 لَا تَقُومُوا حَتَّى تَرَوْنِي
- 38 لَا يَأْتِ ابْنُ آدَمَ
- 86 لَا يَزُوقُ بَيْنَ يَدَيْهِ
- 61 لَا يَمْنَعُ فَضْلُ الْمَاءِ
- 29 لَا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّى يُحِبَّ
- 58 اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ
- 126 لَيْسَ عَلَى الْوَلِيِّ جُنَاحٌ
- 100 مَا أَصْبَحَ لِأَلِ مُحَمَّدٍ ﷺ
- 81 مُرَّةٌ فَلْيَتَكَلَّمْ وَ لَيْسْتَ ظِلًّا
- 49 مِنْ هَا هُنَا جَاءَتِ الْفِتْنُ
- 41 مَنْ صَلَّى فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ
- 66 مَنْ نَذَرَ أَنْ يُطِيعَ اللَّهَ

145 نَهَى النَّبِيُّ ﷺ عَنْ بَيْعِ النَّخْلِ حَتَّى يُوَكَّلَ

62 و أول من عقد عقدة

44 و كان ابنُ عُمَرَ وأَبُو هُرَيْرَةَ يَخْرُجَانِ

62 و كذا لأبي بكر ولعمر

95 و ما من نبي إلا رعاها

64 وَضَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَضُوءًا

37 يَا أَبَا ذَرٍّ، أَعْيَرْتَهُ بِأُمِّهِ

فهرس الأعلام

الصفحة	العلم المترجم له
40	إبراهيم بن مهاجر
91	إبراهيم بن طهمان
118	ابن السكن
149	ابن الفضل المروزي
154	ابن محمد الزهري
158	أبو إسحاق السبيعي
161	أبو معاوية الضرير
135	إسحاق بن راهويه
135	إسحاق بن منصور
163	أم الدرداء الصغرى
162	أمّ الدرداء الكبرى

الأوزاعي	113
بشر أبو خليفة	145
سفيان الثوري	116
جعفر أبو زكريا البخاري البيكندي	118
جعفر الصادق	168
حرب بن شداد	134
حرب بن ميمون	133
الحَرَمِيُّ	149
حسين المعلّم	95
الحصين بن محمد الأنصاري	152
حماد بن زيد	121
حماد بن سلمة	122
الزُّهْرِيُّ	99

162	 سالم بن أبي الجعد
164	 سالم بن أبي حفصة
114	 سَعِيدِ الْمُقْبِرِيِّ
87	 سعيد بن أبي عروبة
128	 سعيد بن مروان
116	 سفيان الثوري
124	 سفيان بن عيينة
203	 شيبان النحوي
81	 صَالِحُ بْنُ كَيْسَانَ
130	 الضَّحَّاكُ بن شراحيل
131	 الضحاك بن مزاحم
154	 الْعَبَّاسِ
169	 عبد الرحمان بن يزيد

165	عبد الله ابن حنظلة
167	عبد الله بن براد الأشعري
143	عبد الله بن علقمة
159	عُبَيْدُ اللَّهِ بن عمر
152	عُتْبَانُ بْنُ مَالِكٍ الْأَنْصَارِيِّ
88	عروة بن الزبير
99	عطاء بن يزيد
114	عقيل بن خالد
148	علقمة بن مجزّز
143	علقمة بن وقاص
132	علي بن سلمة
132	عليّ بن عبد الله السعدي
164	عمارة بن أبي حفصة

143	 عمرو بن علقمة
112	 عمرو بن علي الباهلي
129	 عمرو بن مرة
155	 عمرو بن يحيى
140	 غَنِيَّة بنت أبي إيهاب
113	 الْقَاسِمُ بْنُ يَحْيَى
103	 قَبِيصَة
105	 مجزر المدلجي
163	 محمد بن أبي حفصة البصري
151	 محمد بن إسحاق بن نصر
152	 محمد بن إسحاق بن يسار
138	 محمد بن المثنى
138	 محمد بن سلام

90	 محمد بن عمرو
116	 محمد بن يوسف البيكندي
116	 محمد بن يوسف الفريابي
153	 محمود بن سراقه
141	 مروان بن الحكم
119	 مسلم أبو الضحى
87	 مسلم بن إبراهيم
159	 مسلم بن عمران البطين
124	 مطر بن طهمان
149	 مطر بن الفضل
178	 معاوية
159	 موسى بن إسماعيل
113	 نافع الفقيه مولى ابن عمر

169	النَّضْر بن شميل
90	نعيم بن عبد الله المجرم
125	هشام الدستوائي
126	هشام بن حسان
125	هشام بن عروة
141	يحيى بن معين
118	يحيى بن موسى البلخي
123	يحيى بن سعيد المدني
143	يحيى بن أبي كثير
166	يزيد بن معاوية
127	يعقوب بن إبراهيم بن سعد
127	يعقوب بن إبراهيم بن كثير
126	يعقوب بن حميد

126 يعقوب بن محمد

فهرس المصادر والمراجع

- 1_ القرآن الكريم.
- 2_ ابن أبي حاتم، عبد الرحمن بن محمد (ت 327 هـ)، المرح والتعديل، ط 1، دار الكتب العلمية، بيروت_لبنان، سنة 1371هـ-1952م.
- 3_ ابن أبي حاتم، عبد الرحمن بن محمد (ت 327 هـ)، المراسيل، تحقق : شكر الله قوجاني مؤسسة الرسالة، بيروت_لبنان، سنة 1379هـ.
- 4_ ابن أبي شيبة، عبد الله بن محمد أبو بكر (ت 235 هـ)، المصنف (مصنف بن أبي شيبة)، تحقق : محمد عوامة، ط 1، دار قرطبة، بيروت_لبنان، سنة 1427هـ-2006م.
- 5_ ابن أبي عاصم، أحمد بن عمر الشيباني (ت 287 هـ)، الآحاد والمثاني، ط 1، تحقق : باسم فيصل أحمد الجوايرة، دار الراية الرياض_السعودية، سنة 1411هـ-1991م.
- 6_ ابن الأثير، علي بن محمد الجزري (ت 630 هـ)، أسد الغابة في معرفة الصحابة، تحقق : محمد علي عوض وعادل أحمد عبد الموجود، دار الكتب العلمية، بيروت-لبنان، سنة 1390هـ-1980م.
- 7_ ابن الأثير، علي بن محمد الجزري (ت 630 هـ)، النهاية في غريب الحديث والأثر، تحقق: طاهر أحمد الزاوي ومحمود محمد الطناجي، دار إحياء التراث العربي، بيروت-لبنان، د ت.
- 8_ أحمد بن حنبل (ت 241هـ)، المسند، تحقق : شعيب الأرنؤوط وعادل مرشد، ط 1 مؤسسة الرسالة، بيروت_لبنان، سنة 1416هـ-1995م.
- 9_ الأزهري، محمد بن أحمد الهروي (ت 370 هـ)، تهذيب اللغة، تحقق : عبد السلام محمد هارون، الدار المصرية للتأليف والترجمة، مصر، سنة 1284هـ-1964م.
- 10_ البخاري، محمد بن إسماعيل (ت 256 هـ)، الأدب المفرد، تحقق : سمير بن أمين الزهيري ط 1، مكتبة المعارف اللبنانية، بيروت_لبنان، سنة 1419هـ-1998م.
- 11_ البخاري، محمد بن إسماعيل (ت 256 هـ)، التاريخ الصغير، تحقق : محمود إبراهيم زايد ط 1، دار المعرفة، بيروت_لبنان، سنة 1418 هـ-1998م.
- 12_ البخاري، محمد بن إسماعيل (ت 256 هـ)، التاريخ الكبير، دار الكتب العلمية

بيروت-لبنان، 1407هـ-1986م.

13_بدر الدين العيني، محمود بن أحمد أبو محمد الحنفي (ت 855 هـ)، عمدة القاري في شرح صحيح البخاري، ط 1، دار الكتب العلمية، بيروت-لبنان، سنة 1421هـ-2001م.

14_البزار، أحمد بن عمرو أبو بكر (ت 292هـ)، المسند (مسند البزار)، تحقق : محفوظ الرحمان زين الله، ط 1، دار العلوم-المدينة المنورة، سنة 1409هـ-1988م.

15_ابن بطل، علي بن خلف أبو الحسن البكري (ت 449هـ)، شرح صحيح البخاري ضبط نصه وعلق عليه : أبو تميم ياسر بن إبراهيم، مكتبة الرشد، الرياض-السعودية، سنة 1423هـ-2003م.

16_البغدادى، إسماعيل محمد أمين باشا (ت 1339هـ) والذيل ل: أغا بزرك الطهراني، هدية العارفين أسماء المؤلفين وآثار المصنفين-ويليه ذيل على كشف الظنون، دار إحياء التراث العربي بيروت-لبنان، 1413هـ-1992م.

17_ابن بلبان، علي علاء الدين الفارسي (ت 793هـ)، صحيح ابن حبان ترتيب ابن بلبان تحقق : شعيب أرنؤوط، ط 2، مؤسسة الرسالة، بيروت-لبنان، سنة 1414هـ-1993م.

18_البوصيري، عبد الرحمن (ت 1354 هـ)، مبتكرات اللآلي والدرر في المحاكمة بين العيني وابن حجر، ط 1، تحقق : رائد صبري، مكتبة الراشد، سنة 1926م.

19_البیهقي، أحمد بن الحسين (ت 458 هـ)، السنن الكبرى، تحقق : محمد عبد القادر عطا، ط 3، دار الكتب العلمية، لبنان-بيروت، سنة 1424هـ-2003م.

20_الترمذي، محمد بن عيسى أبو عيسى (ت 279 هـ) سنن الترمذي، تعليق : محمد ناصر الدين الألباني وتحقيق : مشهور بن حسن آل سلمان، ط 1، مكتبة المعارف، الرياض-السعودية، د ت.

21_ابن تغري بردي، يوسف بن الأمير سيف الدين (ت 874هـ)، المنهل الصافي والمستوفي بعد الوافي، تحقق : د/ محمد محمد أمين، مطبعة طبع بالهيئة الحصرية العامة للكتاب، سنة 1984م.

22_ابن تغري بردي، يوسف بن الأمير سيف الدين (ت 874هـ)، النجوم الزاهرة في ملوك مصر والقاهرة، قدم له وعلق عليه : محمد حسين شمس الدين، دار الكتب العلمية، بيروت

لبنان، سنة 1413هـ-1992م.

23_ تاج الدين السبكي، عبد الوهاب بن علي (ت771هـ)، طبقات الشافعية الكبرى، ط2 دار الهجرة للطباعة و النشر، سنة 1413هـ.

24_ تقي الدين الفاسي، محمد بن أحمد الحسني (ت832هـ)، ذيل التقييد لمعرفة رواة السنن تحق : كمال يوسف الحوت، ط1، بيروت-لبنان، سنة 1410هـ-1990م.

25_ الجرجاني، عبد الله بن عدي (ت 365 هـ)، الكامل في ضعفاء الرجال، تحق : يحي مختار عزّاوي، ط 3، دار الفكر، بيروت-لبنان، سنة 1409هـ-1988م.

26_ جلال الدين السيوطي، عبد الرحمن بن الكمال أبي بكر بن محمد (ت911هـ)، تدريب الراوي في شرح تقريب النووي، تحق : طارق بن محمد أبو معاذ، ط 1، دار العاصمة، الرياض-السعودية، سنة 1424هـ-2002م.

27_ جماعة بدر الدين، محمد بن إبراهيم ت (733هـ)، تراجم البخاري، تحق : د/علي بن علي بن عبد الله الزين، دار هجر، القاهرة، عام 1312هـ.

28_ الجوهري، إسماعيل بن حماد الجوهري (ت393هـ)، الصحاح (تاج اللغة وصّحاح العربية)، تحق : أحمد عبد الغفور عطار، ط 2، دار العلم للملاين، بيروت-لبنان، 1399هـ-1989م.

29_ الجياني، الحسين بن محمد أبو علي (ت 498 هـ)، تقييد المهمل وتمييز المشكل، اعتنى به: علب بن محمد عمران ومحمد عزيز شمس، ط1، دار عالم الفوائد، مكة المكرمة-السعودية سنة 1421هـ-2000م.

30_ الحاكم، محمد بن عبد الله أبو عبد الله النيسابوري (ت405هـ)، المستدرک على الصحيحين، ط 1، دار الحرمين، القاهرة-مصر، سنة 1417هـ-1998م.

31_ ابن حبان، محمد أبو حاتم (ت 354هـ)، الثقات، ط1، مطبعة مجلس دار المعارف العثمانية، حيدر آباد- الهند، سنة 1393هـ-1972م.

32_ ابن حجر، أحمد بن علي بن محمد، أبو الفضل العسقلاني (ت773هـ)، المجموع المؤسس للمعجم المفهرس تحقيق : د/ يوسف عبد الرحمان المرعشلي، ط 1، دار المعرفة، بيروت-لبنان سنة 1405هـ-1985م.

- 33_ ابن حجر، أحمد بن علي بن محمد، أبو الفضل العسقلاني (ت773هـ)، رفع الإصر عن قضاة مصر، تحقق : علي محمد عمر، ط1، مكتبة الخانجي، 1418هـ-1988م.
- 34_ ابن حجر، أحمد بن علي بن محمد، أبو الفضل العسقلاني (ت773هـ)، النكت على كتاب ابن الصلاح، تحقق : د/ ربيع بن هادي عمير، ط3، دار الراية، الرياض-السعودية 1415هـ-1994م.
- 35_ ابن حجر، أحمد بن علي بن محمد، أبو الفضل العسقلاني (ت773هـ)، تبصير المنتبه بتحرير المشتبه، تحقيق : محمد علي النجار ومراجعة : علي محمد البجاوي، المكتبة العلمية بيروت-لبنان، سنة 1368هـ_1967م.
- 36_ ابن حجر، أحمد بن علي بن محمد، أبو الفضل العسقلاني (ت773هـ)، تغليق التعليق على صحيح البخاري، تحقق : سعيد عبد الرحمن موسى القرني، ط 1، المكتب الإسلامي دار عمار، سنة 1405هـ-1985م.
- 37_ ابن حجر، أحمد بن علي بن محمد ، أبو الفضل العسقلاني (ت773هـ)، فتح الباري شرح صحيح البخاري، تعليق جزء منه: عبد العزيز بن عبد الله بن باز، دار المعرفة، بيروت-لبنان، سنة 1426هـ_2005م.
- 38_ ابن حجر، أحمد بن علي بن محمد، أبو الفضل العسقلاني (ت773هـ)، الإصابة في تمييز الصحابة، طُبعت نسخة الكتاب في بلدة كلنكا، سنة 1853م.
- 39_ ابن حجر، أحمد بن علي بن محمد، أبو الفضل العسقلاني (ت773هـ)، انتقاض الاعتراض في الرد على العيني في شرح البخاري، تحقق : حمدي بن عبد الحميد السلفي وصباحي بن جاسم السامرائي، مكتبة الرشد، الرياض-السعودية، سنة 1413هـ_1993م.
- 40_ ابن حجر، أحمد بن علي بن محمد، أبو الفضل العسقلاني (ت773هـ)، تقريب التهذيب، تحقق : محمد عوامة، ط3، دار القلم، بيروت-لبنان، سنة 1411هـ-1991م.
- 41_ ابن حجر، أحمد بن علي بن محمد، أبو الفضل العسقلاني (ت773هـ)، تهذيب التهذيب، إعتناء : إبراهيم الزبيق وعادل مرشد، مؤسسة الرسالة، دت.
- 42_ ابن حجر، أحمد بن علي بن محمد ، أبو الفضل العسقلاني (ت773هـ)، نزهة النظر شرح نخبة الفكر، تحقق : نور الدين عتر، ط3، مطبعة صباح، دمشق-سوريا، سنة 1423هـ-

2000م.

43_ الحميدي، محمد بن فتوح (ت488هـ)، الجمع بين الصحيحين، تحقق: علي حسين البواب، دار ابن حزم، د ت.

44_ الحميري، محمد بن عبد المنعم (ت900هـ)، الرّوض المِعْطار في خبر الأقطار، تحقق : إحسان عباس، ط1، مؤسسة ناصر للثقافة، بيروت-لبنان، سنة 1980.

45_ ابن خزيمة، محمد بن إسحاق (ت311هـ)، مختصر المختصر من المسند الصحيح عن النبي ﷺ بنقل العدل عن العدل موصولاً إليه ﷺ من غير قطع في أثناء الإسناد ولا جرح في ناقلي الأخبار (صحيح ابن خزيمة)، تحقق : د/ محمد مصطفى الأعظمي المكتب الإسلامي سنة 1400هـ-1980م.

46_ الخطيب البغدادي، أحمد بن عبد المجيد بن علي بن ثابت (ت463هـ)، الكفاية في أصول الرواية، تحقق : إبراهيم بن مصطفى آل بجح الدميّاطي، ط1، دار الهدى، مصر، سنة 1423هـ-2002م.

47_ الخطيب البغدادي، أحمد بن عبد المجيد (ت463هـ)، شرف أصحاب الحديث ونصيحة أهل الحديث، مكتبة ابن تيمية، القاهرة-مصر، سنة 1417هـ-1999م.

48_ ابن خلكان، أحمد بن محمد أبو العباس (ت681هـ)، وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان، تحقق : د/ إحسان عباس، دار صادر، بيروت-لبنان، د ت.

48_ ابن خلدون، عبد الرحمن بن محمد (ت808هـ)، المقدمة، مطبعة العامرة الزاهية الزاهرة مصر، 1327هـ.

48_ الدارقطني، علي بن عمر أبو الحسن (ت385هـ)، المؤتلف والمختلف، تحقق: د/ موفق بن عبد الله بن عبد القادر، ط1، دار الغرب الإسلامي، بيروت-لبنان، سنة 1406هـ-1986م.

49_ أبو داود، سليمان بن الأشعث (ت275هـ)، السنن (سنن أبي داود)، تعليق : محمد ناصر الدين الألباني وتحقيق: مشهور بن حسن آل سلمان، ط2، مكتبة المعارف، الرياض-السعودية، د ت.

50_ الدمشقيّ الحسيني، محمد بن علي أبو المحاسن (ت765هـ)، ذيل تذكرة الحفاظ ويليّه

لحظ الألاحظ لابن فهد المكي، مطبعة التوفيق، دمشق-سوريا، سنة 1375هـ.

51_الدولابي، محمد بن أحمد بن حماد أبو بشر، (ت 310 هـ)، الكنى والأسماء، تحق : أبو

قتيبة نظر محمد الفاريابي، ط1، دار ابن حزم، بيروت- لبنان، سنة 1421هـ-2000م.

52_الذهبي، محمد بن أحمد، (ت748هـ)، تذكرة الحفاظ، تحق : زكريا عميرات، ط1، دار

الكتب العلمية، بيروت- لبنان، سنة 1414هـ-1998م.

53_الذهبي، محمد بن أحمد أبو عبد الله شمس الدين، (ت748هـ)، المقتنى في سرد الكنى

تحق : محمد صالح عبد العزيز، دار إحياء التراث الإسلامي، المملكة العربية السعودية، سنة 1408هـ.

54_الذهبي، محمد بن أحمد أبو عبد الله شمس الدين (ت742هـ)، سير أعلام النبلاء، تحق:

شعيب أرنؤوط وحسين الأسد، ط3، مؤسسة الرسالة، بيروت-لبنان، سنة 1405هـ-1985م.

55_الذهبي، محمد بن أحمد أبو عبد الله شمس الدين (ت742هـ) وبرهان الدين الحلبي

إبراهيم بن محمد بن سبط بن العجمي أبو الوفاء (ت 841 هـ)، الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة وحاشيته، تحق : محمد عوامة وأحمد محمد نمر خطيب، ط1، دار القبلة للثقافة الإسلامية ومؤسسة علوم القرآن، المملكة العربية السعودية، سنة 1413هـ-1992م.

56_الرامهرمزي، الحسن بن عبد الرحمن بن خلاد أبو محمد (ت 360 هـ)، المحدث الفاصل

بين الراوي والسماع، تحق : محمد عجاج الخطيب، ط1، دار الفكر، بيروت-لبنان، سنة 1391هـ-1771م.

57_ابن رجب، عبد الرحمن بن أحمد (ت795هـ)، فتح الباري شرح صحيح البخاري

تحق : محمود بن شعبان بن عبد المقصود وآخرون، ط1، مكتبة الغرباء الأثرية، المدينة المنورة-السعودية، سنة 1417هـ-1996م.

58_الزبيدي، مرتضى بن محمد (ت1205هـ)، تاج العروس من جواهر القاموس، تحق :

عبد الستار فرج، دار التراث العربي، الكويت، سنة 1385هـ-1965م.

59_الزركلي، خير الدين الأعلام (ت1396هـ)، الأعلام (قاموس : تراجم لأشهر الرجال

والنساء من العرب والمستعربين والمستشرقين)، ط7، دار العلم للملايين، بيروت-لبنان، أيار

(مايو) 1986م.

60_السبتيّ، أبو عبد الله بن رُشيد (ت721هـ) ترجمان التراجم، طبع بتحقيق : الشيخ محمد بن زين العابدين رستم، دار الكتب العلمية، عام 2008م .

61_سبط ابن العجمي، إبراهيم بن محمد برهان الدين الحلبي (ت 841 هـ)، التوضيح مبهمات الجامع الصحيح، دار الكتب العلمية، دت.

62_السخاوي، محمد بن عبد الرحمن شمس الدين أبو الخير (ت902هـ)، الجواهر والدرر في ترجمة شيخ الإسلام ابن ابن حجر، تحقق : إبراهيم باجس عبد الحميد، ط1، دار ابن حزم بيروت-لبنان، 1419هـ-1999م.

63_السخاوي، محمد بن عبد الرحمن شمس الدين أبو الخير (ت902هـ)، الضوء اللامع في أعيان القرن التاسع، دار مكتبة الحياة، بيروت-لبنان، د ت.

64_السخاوي، محمد بن عبد الرحمن شمس الدين أبو الخير (ت902هـ)، فتح المغيـث بشرح ألفية الحديث، تحقق : د.عبد الكريم الخضير و د. محمد بن عبد الله آل فهيد، ط1، مكتبة دار المنهاج، الرياض- السعودية، سنة 1426هـ.

65_سراج الدين البلقيني، عبد الرحمن بن عمر (ت824هـ)، محاسن الاصطلاح، تحقق : عائشة عبد الرحمن بنت الشاطيء، ط1، دار المعارف، القاهرة، د ت.

66_السراج، محمد بن إسحاق الثقفي النيسابوري، (ت313هـ)، مسند السراج، تحقق : إرشاد الحق الأثري، ط، إدارة العلوم الأثرية، إسلام آباد-باكستان، سنة 1423-2002م.

67_سعد بن عبد الله آل حميد، مناهج المحدثين، ط1، دار علوم السنة، الرياض-السعودية سنة 1420هـ-1999م.

68_ابن سعد، محمد أبو عبد الله البغدادي (ت 230 هـ)، الطبقات الكبرى، تحقق: د. علي محمد عمر، مكتبة الخانجي، القاهرة-مصر، د ت.

69_السمعاني، عبد الكريم بن محمد المروزي، أبو سعد (ت 562 هـ) ، الأنساب، تحقق : عبد الله البارودي، ط1، دار الجنان، بيروت-لبنان، سنة 1408هـ-1988م.

70_السيوطي، عبد الرحمن بن الكمال جلال الدين (ت911هـ)، بغية الوعاة في طبقات اللّغويين والنّحاة، تحقق : محمد أبو الفضل إبراهيم، ط2، دار الفكر، بيروت-لبنان، سنة

1399هـ-1979م.

71_السيوطي، عبد الرحمن بن الكمال جلال الدين (ت911هـ)، حسن المحاضرة في أخبار مصر والقاهرة، ط1، تحقق : محمد أبو الفضل إبراهيم، دار إحياء الكتب العربية، سنة 1368هـ-1967م.

72_السيوطي، عبد الرحمن بن الكمال جلال الدين (ت911هـ)، نظم العقيان في أعيان الأعيان، حرره : فليب حتي، دار الكتب العلمية، بيروت-لبنان، د.ت.

73_شاكر محمود عبد المنعم، ابن حجر العسقلاني مصنفاته ودراسة في منهجه وموارده في كتابه الإصابة، ط1، مؤسسة الرسالة، بيروت-لبنان، سنة 1424هـ-2003.

74_ابن شبة، عمر بن شبة أبو زيد النميري البصري، (ت262هـ)، تاريخ المدينة المنورة (أخبار المدينة)، تحقق : فهمي محمود شلتوت، ط2، سنة 1430هـ.

75_الشوكاني، محمد بن علي (ت1255هـ)، البدر الطالع بمحاسن من بعد القرن السابع ط1، دار الكتب العلمية، بيروت-لبنان، سنة 1418هـ-1998م.

76_ابن الصلاح، عثمان بن عبد الرحمن (ت643هـ)، معرفة أنواع علم الحديث (مقدمة ابن الصلاح) وشرحه التقييد والإيضاح لما أطلق من مقدمة ابن الصلاح للعراقي، تحقق : محمد راغب الطبخ الحلي، ط1، المطبعة العلمية، حلب-سوريا، سنة 1350هـ-1931م.

77_طاهر بن صالح الجزائري، (ت1338هـ)، توجيه النظر إلى أصول الأثر، إعتناء عبد الفتاح أبو غدة، ط1، مكتبة المطبوعات الإسلامية، بيروت-لبنان، سنة 1416هـ-1995م.

78_الطبراني، سليمان بن أحمد (ت360هـ)، المعجم الكبير، تحقق : حمدي عبد المجيد السلفي، ط2، مكتبة ابن تيمية، القاهرة-مصر، سنة 1404هـ-1983م.

79_الطبراني، سليمان بن أحمد (ت360هـ)، الروض الداني إلى المعجم الصغير، تحقق : محمد شكور محمود الحاج إمرير، ط1، المكتب الإسلامي، بيروت-لبنان، سنة 1405هـ-1985م.

80_الطبراني، سليمان بن أحمد (ت360هـ)، المعجم الأوسط، تحقق : طارق بن عوض الله بن محمد و عبد المحسن بن إبراهيم الحسيني، دار الحرمين، القاهرة-مصر، سنة 1415هـ-1995م.

81_الطحاوي، أحمد بن محمد أبو جعفر (ت321هـ)، شرح معاني الآثار، تحقق : محمد

زهري النجار ومحمد سيد جاد الحق، ط1، عالم الكتب، بيروت-لبنان، سنة 1414هـ-1994م.

81_ ابن عبد البر، يوسف بن عبد الله (ت463هـ)، الاستيعاب في معرفة الأصحاب، تحقق: عادل مرشد، ط1، دار الأعلام، عمان-الأردن، سنة 1423هـ-2002م.

82_ عبد الحق بن عبد الواحد الهاشمي المكي (ت 1392 هـ)، عادات الإمام البخاري في صحيحه، تقديم: عبد الوكيل بن عبد الحق الهاشمي، تحقق: محمد بن نصر العجمي، ط1 مكتبة الشؤون الفنية، سنة 1428هـ-2007م.

83_ عبد الرحمان محمد عبد مشاقبة، تعقبات الحافظ ابن حجر في كتابه الإصابة على الحافظ ابن عبد البر في كتابه الإستيعاب، الجامعة الأردنية، سنة 2008م، رسالة ماجستير.

84_ عبد الرزاق بن همام الصنعاني، (ت211هـ)، مصنف عبد الرزاق، تحقق: حبيب الرحمن الأعظمي، ط2، المكتب الإسلامي، السعودية، سنة 1403هـ-1983م.

85_ عبد الكريم الخضير، تحقيق الرغبة في توضيح النخبة، ط1، مكتبة دار المنهاج الرياض-السعودية، سنة 1426هـ.

86_ عبد اللطيف بن محمد رياض زاده، أسماء الكتب المتمم لكشف الظنون، تحقق: محمد التونجي، مكتبة الخانجي، مصر، سنة 1395هـ-1975م.

87_ العجلي، أحمد بن عبد الله، أبو الحسن (ت261هـ)، معرفة الثقات من رجال أهل العلم والحديث ومن الضعفاء وذكر مذاهبهم وأخبارهم، تحقق: عبد العليم عبد العظيم البستوي، مطبعة المدني، القاهرة-مصر، د ت

88_ ابن عساكر، علي بن الحسن، الدمشقي (ت 571 هـ)، تاريخ دمشق، تحقق: عمر بن غرامة العمري، دار الفكر، بيروت-لبنان، سنة 1415هـ-1995م.

89_ علاء الدين علي المتقي بن حسام الدين الهندي البرهان فوري، كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال، ط 5، مؤسسة الرسالة، بيروت-لبنان، سنة 1405هـ-1985م.

90_ ابن العماد الحنبلي، عبد الحي بن أحمد أبو الفلاح (ت 1089 هـ)، شذرات الذهب في أخبار من ذهب، تحقق: عبد القادر الأرناؤوط ومحمود الأرناؤوط، ط1، دار ابن كثير دمشق-بيروت، سنة 1406هـ-1986م.

- 91_ **عمر رضا كحالة** (ت1408هـ)، معجم المؤلفين تراجم مصنفيّ الكتب العربية، مؤسسة الرسالة، بيروت-لبنان، سنة 1414هـ-1993م.
- 92_ **أبو عوانة**، يعقوب بن إسحاق الإسفراييني (ت316هـ)، مسند أبي عوانة، تحق : أيمن بن عارف الدمشقي، ط1، دار المعرفة، بيروت-لبنان، سنة 1419هـ-1998م.
- 93_ **ابن فارس**، أحمد أبو زكريا القزويني (ت395هـ)، معجم مقاييس اللّغة، دار الفكر بيروت-لبنان، سنة 1399هـ-1979م.
- 94_ **الفراهيدي**، الخليل بن أحمد أبو عبد الرحمن (ت173هـ)، العين، تحق : د/ مهدي المخزومي و د/ إبراهيم السامرائي، سلسلة المعاجم والفهارس، د ت.
- 95_ **ابن فهد المكيّ**، محمد بن محمد (ت885هـ)، لحظ الألاحظ بذيل طبقات الحقاظ ط1، دار الكتب العلمية، بيروت-لبنان، سنة 1419هـ-1998م.
- 96_ **ابن قاضي شهبة**، أبو بكر بن أحمد الدمشقي (ت851هـ)، تاريخ ابن قاضي شهبة جمعه : عدنان درويش، ط1، المعهد الفرنسي للدراسات العربية والجفان والجابي للطباعة، سوريا-دمشق، سنة 1994م.
- 99_ **ابن قاضي شهبة**، أبو بكر بن أحمد الدمشقي (ت851هـ)، طبقات الشافعية، ط1 مجلس دار المعارف العثمانية، حيدر آباد- الهند، 1399هـ-1979م.
- 100_ **القسطلاني**، أحمد بن محمد (ت923هـ)، إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري ط7، المطبعة الكبرى الأميرية، مصر-بولاق، سنة 1323هـ.
- 101_ **الكتاني**، عبد الحي بن عبد الكبير، تحق : إحسان عباس، ط2، فهرس الفهارس والمسلسلات والأثبات ومعجم المعاجم والمشیخات، دار العرب، سنة 1983.
- 102_ **الكرماني**، محمد بن يوسف (ت768هـ) الكواكب الدراري في شرح صحيح البخاري ط2، دار إحياء التراث العربي، بيروت-لبنان، سنة 1404هـ-1981م.
- 103_ **الكلاباذي**، أحمد بن محمد بن الحسين، أبو نصر (ت398هـ)، الهداية والإرشاد في معرفة أهل الثقة والسداد الذين أخرج لهم البخاري في جامعه، تحق : عبد الله الليثي، دار المعرفة بيروت-لبنان، سنة 1417هـ-1987هـ.
- 104_ **ابن ماجه**، محمد بن يزيد بن ماجه الربيعي القزويني (ت273هـ)، سنن ابن ماجه

تعليق: ناصر الدين الألباني، إعتنى به مشهور حسن آل سلمان، ط1، دار إحياء الكتب العلمية، بيروت-لبنان، سنة 1419هـ-1998م.

105_ ابن ماکولا، علي بن أبي القاسم هبة الله بن علي (ت475هـ)، الإكمال في رفع الإرتياب عن المؤلف والمختلف في الأسماء والكنى والأنساب، دار الكتاب الإسلامي، القاهرة-مصر، سنة 1993م.

106_ مالك بن أنس (ت179هـ)، الموطأ (رواية محمد بن الحسن)، ط4، المجلس الإسلامي الأعلى للشئون الإسلامي-لجنة إحياء التراث، القاهرة-مصر، سنة 1414هـ-1994م.

107_ محمد كمال الدين عز الدين، التاريخ والمنهج التاريخي لابن حجر العسقلاني، ط1 دار إقرأ، بيروت-لبنان، سنة 1404هـ-1984م.

108_ المزني، يوسف بن الزكي (ت742هـ)، تهذيب الكمال في أسماء الرجال، تحقق: بشار عواد معروف، ط2، مؤسسة الرسالة، بيروت-لبنان، سنة 1403هـ-1983م.

109_ المزني، يوسف بن الزكي (ت742هـ)، تحفة الأشراف بمعرفة الأطراف، الدار القيمة سنة 1403هـ-1083م.

110_ مسلم بن الحجاج بن مسلم، أبو الحسين (ت260هـ)، صحيح مسلم، اعتناء: أبو صهيب الكرمي، بيت الأفكار الدولية، الرياض-المملكة العربية السعودية، سنة 1419هـ-1998م.

111_ المقرئ، أحمد بن علي تقي الدين (ت845هـ)، السلوك لمعرفة دول الملوك، ط1 دار الكتب العلمية، بيروت-لبنان، سنة 1418هـ-1997م.

112_ المقرئ، أحمد بن علي تقي الدين (ت845هـ)، درر العقود الفريدة في تراجم الأعيان المفيدة، تعليق: محمود الجليلي، ط1، دار الغرب الإسلامي، سنة 1423هـ-2002م.

113_ المناوي، محمد عبد الرؤوف (ت1031هـ)، اليواقيت والدّرر شرح نخبة الفكر تحقق: ربيع بن محمد مسعودي، مكتبة الرشد، الرياض-المملكة العربية السعودية، سنة 1999م.

114_ ابن منجويه، أحمد بن علي أبو بكر، الأصبهاني (ت428هـ)، رجال صحيح مسلم

تحق : عبد الله الليثي، دار المعرفة، بيروت-لبنان، سنة 1407هـ.

115_ابن منده، محمد بن إسحاق (ت 395 هـ)، فتح الباب في الكنى والألقاب، تحق: أبو قتيبة نظر محمد الفاريابي، ط1، مكتبة الكوثر، الرياض-السعودية، سنة 1417هـ-1996م.

116_ابن منظور، محمد بن مكرم بن علي، أبو الفضل، جمال الدين (ت711هـ)، لسان العرب، دار المعارف، القاهرة-مصر، د ت .

117_ابن المنير، ناصر الدين أحمد ت (683هـ)، المتواري على أبواب البخاري، تحق: الشيخ علي حسن عبد الحميد، المكتب الإسلامي-بيروت، ودار عمار-الأردن، عام 1411هـ .

118_ابن ناصر الدين الدمشقي، محمد بن عبد الله (ت842هـ)، توضيح المشتبه في ضبط أسماء الرواة وأنسابهم وألقابهم وكناهم، تحق: محمد نعيم العرقسوسي، ط1، مؤسسة الرسالة بيروت-لبنان، سنة 1993م.

119_النسائي، أحمد بن شعيب أبو عبد الرحمن (ت303هـ)، وجمال الدين السيوطي عبد الرحمن بن الكمال (ت 911هـ) أبي بكر بن محمد، والسندي محمد بن عبد الهادي أبو الحسن (ت 1138 هـ)، سنن النسائي بشرح السيوطي وحاشية السندي، ط5، دار المعرفة بيروت-لبنان، سنة 1420هـ.

120_نصيرة قلل، تعقبات أبي نعيم في كتابه معرفة الصحابة على ابن منده، رسالة مقدمة لنيل شهادة الماجستير بجامعة الجزائر، 2009-2010، غير منشورة.

121_أبو نعيم الأصبهاني، أحمد بن عبد الله بن أحمد بن إسحاق (ت430 هـ) المسند المستخرج على صحيح مسلم، تحق : محمد حسن الشافعي، ط1، دار الكتب العلمية بيروت-لبنان، سنة 1417هـ-1996م.

122_أبو نعيم الأصبهاني، أحمد بن عبد الله بن أحمد بن إسحاق (ت 430 هـ)، معرفة الصحابة، تحق : عادل بن يوسف العزازي، ط 1، دار الوطن، سنة 1419هـ-1998م.

123_النووي، يحيى بن شرف أبو زكريا (ت676هـ) المنهاج شرح صحيح مسلم، ط1 المطبعة المصرية بالأزهر، القاهرة-مصر، سنة 1373هـ-1929م.

124_النووي، يحيى بن شرف أبو زكريا (ت676هـ)، تهذيب الأسماء واللغات، دار الكتب

العلمية، بيروت-لبنان، د ت.

125_ **باقوت الحموي** (ت922هـ)، معجم البلدان، دار صدار، بيروت-لبنان، سنة 1397هـ-1977م.

126_ **يحيى بن معين** (ت233هـ)، تاريخ ابن معين (رواية الدوري)، تحقق : عبد الله أحمد بيروت-لبنان، د ت.

127_ **يحيى بن معين** (ت233هـ)، تاريخ ابن معين (رواية الدارمي)، تحقق : أحمد محمد نور سيف، دار المأمون للتراث، سنة 1399هـ-1979م.

فهرس الموضوعات

الموضوع	الصفحة
المقدمة	أ
الفصل الأول: مفهوم التعقب وترجمة للإمامين ابن حجر والكرماني و التعريف بكتاب "فتح الباري"	1
المبحث الأول : مفهوم التعقب	3
المطلب الأول : التعقب في اللغة	3
المطلب الثاني : التعقب في الاصطلاح	5
المبحث الثاني : نبذة مختصرة عن ترجمة الحافظ ابن حجر	6
المطلب الأول : حياته الشخصية	6
المطلب الثاني : حياته العلمية	8
المطلب الثالث : وفاته وآثاره العلمية	14
المبحث الثالث : نبذة مختصرة عن ترجمة الإمام الكرماني	16
المطلب الأول : حياته الشخصية	16
المطلب الثاني : حياته العلمية	17
المطلب الثالث : وفاته وآثاره العلمية	21
المبحث الرابع : التعريف بكتاب فتح الباري شرح صحيح البخاري	23
المطلب الأول : تسميته وسبب وزمن تأليفه	23
المطلب الثاني : طريقة تأليفه ومنهجه المتبع في الشرح	24
المطلب الثالث : القيمة العلمية للكتاب	26
الفصل الثاني : التعقبات في التراجم والأبواب	27
المبحث الأول : التعقبات الرّاجعة إلى معنى الترجمة ومناسبة الحديث لها	29
المطلب الأول : بيان معاني بعض ألفاظ التراجم	29

36	المطلب الثاني : بيان وجه مناسبة الحديث للترجمة
55	المطلب الثالث : بيان احتمال الرجوع في مناسبة الحديث للترجمة
63	المبحث الثاني : التعقبات الرجعة إلى اختيارات البخاري في تراجمه ومناسبة الحديث لها
63	المطلب الأول : بيان دقة اختيار البخاري لأحاديث الترجمة
69	المطلب الثاني : بيان مراد البخاري من تكرير الحديث في أكثر من موضع
72	المطلب الثالث : بيان حسن ترتيب البخاري بين أبواب تراجمه
76	المطلب الرابع : بيان عادة البخاري أن يعقد الباب بلا ترجمة
79	الفصل الثالث : التعقبات في علم الإسناد
81	المبحث الأول : التعقبات في الإسناد
81	المطلب الأول : بيان أنّ المعلقات والمتابعات البخاري موصولة
95	المطلب الثاني : بيان عادة البخاري أن يعطف سنداً على آخر
102	المطلب الثالث : بيان ما ورد بصورة الإرسال
108	المطلب الرابع : بيان عادة البخاري أن لا يكرّر الحديث في موضعين بصورته، إلا نادراً
116	المبحث الثاني : التعقبات في معرفة الرواة
116	المطلب الأول : بيان الأسماء المهملة التي يكثر اشتراكها، وتعيّن المراد منه في الرواية
140	المطلب الثاني : تسمية مبهم المتن، وتصحيح ما سميّ منه لعدم وجود الدليل
148	المطلب الثالث : بيان الاسم الصحيح من المصحّف، أو المحرّف، أو من جعل اسمه نسبته ... إلى غير ذلك
157	المطلب الرابع : بيان "الضمائر"، وفاعل "قال" إلى من ترجع من الرواة ؟
171	الخاتمة
174	فهارس البحث
175	فهرس الآيات

176	فهرس الأحاديث
181	فهرس الأعلام
189	فهرس المصادر والمراجع
202	فهرس الموضوعات
205	ملخص الرسالة بالعربيّة

ملخص الرسالة

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى آله وصحبه من اتبع هداه، أما بعد :

لا ريب أن من أهم الكتب المسندة المبوبة في السنة، كتاب "الجامع الصحيح" للإمام البخاري وقد تلقت الأمة بالقبول وخصّ بالمزايا من بين دواوين الإسلام، ومن أشهر الكتب التي اعتنت بشرح "الجامع الصحيح" وأكثرها نفعا وتداولاً بين العلماء وطلبة العلم، كتاب "فتح الباري شرح صحيح البخاري" للحافظ ابن حجر العسقلاني، وقد اعتمد في مصنفه هذا على كم زاهر من الشروح، ومن بينها شرح الإمام الكرمانى المسمى "الكواكب الدّاري في شرح صحيح البخاري"، وقد لاحظت أن الحافظ ابن حجر استفاد من شرح الإمام الكرمانى، إلا أنه انتقده في كثير من المواطن رأيت أنها تصلح لأن تفرد بالتصنيف، فقامت بدراسة جزء منها في هذه الرسالة الموسومة ب: (تعقبات الحافظ ابن حجر الحديثية في "فتح الباري" على الإمام الكرمانى في شرحه لصحيح البخاري)، وقد جاءت هذه الرسالة في : مقدمة وثلاثة فصول وخاتمة.

— فأما المقدمة : فافتتحتها بالإشارة إلى مكانة كل من السنة المطهرة، و كتاب "الجامع الصحيح" و "فتح الباري" و كتاب "الكواكب الدّاري" لدى الأمة الإسلامية، ثم أشرت إجمالاً إلى موضوع البحث، و كذا أسباب اختياري له وأهميته و أهداف دراسته، ثم طرحت عدّة إشكالات حول موضوع البحث، والتي حاولت الإجابة عنها في هذه الرسالة، ثم ذكرت الدراسات السابقة وأي لم أجد من ألف رسالة مستقلة في موضوع بحثي، ثم شرحت المنهج الذي اتبعته في بحثي و بينت أنه استقرائي وصفيّ مقارنة، مع ذكر الخطوات التي سلكتها في بحثي والخطّة المتبعة في ذلك.

— و أما الفصل الأول : وهو مفهوم التعقّب، وترجمة الإمامين ابن حجر والكرمانى والتعريف بكتاب "فتح الباري"، فجاء في أربعة مباحث، فأما المبحث الأول عرّفت فيه التعقّب لغة واصطلاحاً، وذكرت محترزات التعريف، وأما في المبحث الثاني والثالث ترجمت للإمامين ابن حجر والكرمانى، واتبعت في ذلك خطّة مقارنة جاءت في خمسة مطالب، ذكرت فيها الاسم والتّسب، ثم اللقب والكنية، ثم الشهرة والمولد، ثم عرّجت على النشأة العلمية والرحلة في طلب

العلم، ثم ذكرت لكل واحد منهما بعضا من الشيوخ والتلاميذ مترجما لهم بإيجاز، ثم أشرت إلى مذهبهما الفقهي المتبع، ثم نقلت شيئا من ثناء الأئمة على كل من الإمامين مع ذكر وفاتهما ثم ختمت المبحثين بذكر بعض آثارهما العلميّة، وكل ذلك على ما وقفت عليه من كتب التاريخ والتراجم، بينما كان المبحث الرابع والأخير في هذا الفصل مخصّصاً للتعريف بكتاب "فتح الباري"، وقد فصلت القول في أربعة مطالب : اسم الكتاب، والسبب الباعث للحافظ ابن حجر من تأليفه، والوقت الذي استغرقه من أجل إتمامه، ثم طريقته التي انتهجها في تصنيفه وطريقة شرحه، ثم نوهت بالقيمة العلميّة للكتاب بذكر شيء من أقوال العلماء في ذلك.

— وأما الفصل الثاني : فخصّصته للتّعقّبات في التراجم و الأبواب، وهو النواة الأولى للمبحث وثمرته؛ إذ يحتوي على ما خلّص إليه استقرائي من كلّ ما تعقّب فيه الحافظ ابن حجر الإمام الكرمانى، وقد بلغت خمسة وثلاثين تعقّبا (35)، وهو يقع في تمهيد ومبحثين :

فأما التمهيد : ذكرت فيه أنّ العلماء قد اعتنوا بالتراجم والأبواب عناية فائقة؛ لكونها تتضمن فقه الإمام البخاري واستنباطاته من الأحاديث التي ساقها في صحيحه.

وأما المبحث الأول : فذكرت فيه التعقّبات الرّاجعة إلى معنى الترجمة ومناسبة الحديث لها وبلغ عددها خمسة وعشرين تعقّبا (25) صنّفتها حسب الموضوعات التي تندرج تحتها إلى ثلاثة مطالب؛ ففي المطلب الأول ذكرت التعقّبات المتعلقة ببيان معاني بعض ألفاظ التراجم، وبلغ عددها خمس تعقّبات (5) رجّحت في جميعها قول الحافظ ابن حجر وجزمت بخطأ الإمام الكرمانى، وهذا على حسب ما أدّى إليه اجتهادي، وقد أخطأ الحافظ ابن حجر في نقل كلام الإمام الكرمانى في ثلاثة مواضع، وأما في المطلب الثاني ذكرت التعقّبات المتعلقة ببيان وجه مناسبة الحديث للترجمة وبلغ عددها خمسة عشر تعقّبا (15)، رجّحت منها قول الحافظ ابن حجر وجزمت بخطأ الإمام الكرمانى في ثلاثة عشر تعقّبا (13)، بينما رجّحت قول الإمام الكرمانى وجزمت بخطأ الحافظ ابن حجر في تعقّب واحد (1)، وتوقفت عن الترجيح في تعقّب واحد (1)؛ لأنّ كلا القولين محتمل، فكان التوقف هو الأسلم، وفي المطلب الثالث ذكرت التعقّبات المتعلقة ببيان الاحتمال الرّاجح في مناسبة الحديث للترجمة، وبلغ عددها خمس تعقّبات (5)، رجّحت منها قول الحافظ ابن حجر وجزمت بخطأ الإمام الكرمانى في أربعة

تعقبات (4)، بينما رجّحت قول الإمام الكرمانى وجزمت بخطأ الحافظ ابن حجر في تعقب واحد (1)، وأخطأ الحافظ ابن حجر في نقل كلام الإمام الكرمانى في موضعين من هذا المطلب.

وأما المبحث الثاني : ذكرت فيه التعقبات الرجعة إلى اختيارات الإمام البخاري في تراجمه ومناسبة الحديث لها، وبلغ عددها عشر تعقبات (10) صنفتها حسب الموضوعات التي تندرج تحتها إلى أربعة مطالب؛ فأما المطلب الأول ذكرت فيه التعقبات المتعلقة ببيان دقة اختيار الإمام البخاري لأحاديث الترجمة، وبلغ عددها أربع تعقبات (4)، رجّحت في جميعها قول الحافظ ابن حجر وجزمت بخطأ الإمام الكرمانى، وفي المطلب الثاني ذكرت التعقبات المتعلقة ببيان مراد الإمام البخاري من ذكر الحديث بصورته في أكثر من موضعين وفيه تعقبان (2)، رجّحت فيهما قول الحافظ ابن حجر وجزمت بخطأ الإمام الكرمانى، وفي المطلب الثالث ذكرت التعقبات المتعلقة ببيان حسن ترتيب الإمام البخاري بين أبواب تراجمه، وفيه تعقبان (2) رجّحت فيهما قول الحافظ ابن حجر وجزمت بخطأ الإمام الكرمانى، وفي المطلب الرابع والأخير من هذا المبحث ذكرت التعقبات المتعلقة ببيان عادة الإمام البخاري أن يعقد الباب بلا ترجمة وفيه تعقبان (2)، رجّحت في أحد التعقبين قول الحافظ ابن حجر وجزمت بخطأ الإمام الكرمانى، وفي الثاني رجّحت قول الإمام الكرمانى وجزمت بخطأ الحافظ ابن حجر.

— وأما الفصل الثالث : فخصّصته للتعقبات في علم الإسناد، وهو النواة الثانية للبحث إذ يحتوي على ما خلّص إليه استقرائي من كلّ ما تعقب فيه الحافظ ابن حجر الإمام الكرمانى وبلغ عددها ستة وستون تعقبا (66)، وهو يقع في تمهيد ومبحثين :

فأما التمهيد : ذكرت فيه تعريف الإسناد لغة واصطلاحاً، ثمّ أشرت إلى أهميّة علم الإسناد بنقل شيء من كلام أئمة الحديث في ذلك.

وأما المبحث الأول : ذكرت فيه التعقبات المتعلقة بالإسناد، وبلغ عددها أربعة وعشرين تعقبا (24) صنفتها حسب الموضوعات التي تندرج تحتها إلى خمسة مطالب؛ فأما المطلب الأول ذكرت فيه التعقبات المتعلقة ببيان وصل المعلقات والمتابعات التي أوردها الإمام البخاري في صحيحه، وبلغ عددها ثمانى تعقبات (8)، رجّحت في جميعها قول الحافظ ابن حجر وجزمت

بخطأ الإمام الكرمانى، غير أنّ الحافظ ابن حجر أخطأ في نقل كلام الإمام الكرمانى في موضع واحد من هذا المطلب، وفي المطلب الثانى ذكرت التّعقّبات المتعلّقة ببيان عادة الإمام البخارى في صحيحه أن يعطف سنداً على آخر، وبلغ عددها ست تعقّبات (6)، رجّحت في جميعها قول الحافظ ابن حجر وجزمت بخطأ الإمام الكرمانى، غير أنّ الحافظ ابن حجر أخطأ في نقل كلام الإمام الكرمانى في موضع واحد من هذا المطلب، وفي المطلب الثالث ذكرت التّعقّبات المتعلّقة ببيان ما ورد بصورة الإرسال، وبلغ عددها أربع تعقّبات (4)، رجّحت في جميعها قول الحافظ ابن حجر وجزمت بخطأ الإمام الكرمانى، وفي المطلب الرابع والأخير ذكرت التّعقّبات المتعلّقة ببيان عادة الإمام البخارى في صحيحه أن لا يكرّر الحديث في موضعين بصورته إلا نادراً وبلغ عددها ثلاث تعقّبات (6)، رجّحت في جميعها قول الحافظ ابن حجر وجزمت بخطأ الإمام الكرمانى.

وأما المبحث الثانى : ذكرت فيه التّعقّبات المتعلّقة بمعرفة الرّواة، وبلغ عددها اثنتين وأربعين تعقّباً (42) صنّفتها حسب الموضوعات الّتي تندرج تحتها إلى خمسة مطالب؛ فأما المطلب الأول ذكرت فيه التّعقّبات المتعلّقة ببيان الأسماء المهملة الّتي يكثر اشتراكها، وتعيّن الاسم المراد في الرّواية، وبلغ عددها سبعة عشر تعقّباً (17)، رجّحت في جميعها قول الحافظ ابن حجر وجزمت بخطأ الإمام الكرمانى، وهذا على حسب ما أدّى إليه اجتهادي، غير أنّ الحافظ ابن حجر أخطأ في نقل كلام الإمام الكرمانى في موضع واحد من هذا المطلب، وفي المطلب الثانى ذكرت التّعقّبات المتعلّقة بتسميّة مبهم المتن، وتصحيح ما سمّي منه لعدم وجود الدليل، وبلغ عددها سبع تعقّبات (7)، رجّحت قول الحافظ ابن حجر وجزمت بخطأ الإمام الكرمانى في ست تعقّبات (6)، وصوّبت قول الإمام الكرمانى في تعقّب واحد (1)، وقد أخطأ الحافظ ابن حجر في نقل كلام الإمام الكرمانى في موضع واحد من هذا المطلب، وفي المطلب الثالث ذكرت التّعقّبات المتعلّقة ببيان الاسم الصّحيح للرّواة من المصحّف، أو المحرّف... إلى غير ذلك، وقد بلغ عددها سبع تعقّبات (7)، رجّحت قول الحافظ ابن حجر وجزمت بخطأ الإمام الكرمانى في خمس تعقّبات (5)، وصوّبت قول الإمام الكرمانى في تعقّب واحد (1)، بينما أخطأ الحافظ ابن حجر في نقل كلام الإمام الكرمانى في أربعة مواضع من هذا المطلب، وفي المطلب الرابع والأخير ذكرت التّعقّبات المتعلّقة ببيان "الضمائر" و فاعل "قال" إلى من ترجع من الرّواة ؟

وبلغ عددها أربع تعقّبات (11)، رجّحت في جميعها قول الحافظ ابن حجر وجزمت بخطأ الإمام الكرمانى، بينما أخطأ الحافظ ابن حجر في نقل كلام الإمام الكرمانى في موضع واحد من هذا المطلب.

— وأما الخاتمة : فبينت فيها أهمّ النتائج المتوصل إليها، وبعض التّوصيات المقترحة لطلاب العلم.

وأخيرا أسأل الله العليّ القدير أن يوفّقنا إلى الصّواب فيما كتبنا، وأن ينفع بهذا العمل قارئه و كاتبه، إنّه وليّ ذلك والقادر عليه، وسبحانك اللهم وبحمدك أشهد أن لا إله إلا أنت أستغفرك وأتوب إليك.